

همم 3 | كتاب سنن النسائي | المجلس السابع

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم ترحب بضيوفها الكرام في الدورة العلمية المكثفة. همم في عامها الثالث. ونسأل الله سبحانه وتعالى لنا ولكم القبول. بسم

الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. كما يحب ربنا ويرضى والصلاة والسلام - [00:00:04](#)

قال النبي المصطفى صلاة تترى. وعلى اله وصحبه ومن لهنجه اقتفى. حياكم الله ايها الاكارم. في المجلس السابع من الدورة العلمية

المكثفة همم في موسمه الثالث لعام ستة واربعين واربعمئة والاف هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم - [00:00:24](#)

في قراءة سنن الامام النسائي رحمة الله تعالى عليه. ونسأله سبحانه وتعالى ان يرزقنا الهمة العالية وان يرزقنا حسن التمام. واعلم يا

طالب العلم انه لا ينبغي ان تسمح لاحد ان يشككك في طريقك - [00:00:41](#)

واعلم انك على ثغر عظيم. ومن المهم دائما ان يستحضر طالب العلم قيمة الشيء الذي يفعله. قد تصادف الناس خارج اروقة العلم

يشككونك في فائدة وجدوى ما تفعله من طلب العلم والسير في مضماره وجدوى مجالس الحديث والتحلق في مجالس السماع -

[00:00:55](#)

فاعلم انك على ثغر عظيم وان اكثر الناس لا يعرفون جمال ما تذوقه ولا يعرفون عظمة ما انت فيه ولو عرفوا ما انت فيه كالذوق

عليه بالسيوف. ولكن من لم يعرف الشيء كان عدوا له. ومن جهل شيئا عاداه. فمن المهم اليوم مع كثرة - [00:01:15](#)

موديلات ومع كثرة العبارات السلبية التي قد يسمعها البعض وكثرة المثبطين والمحبطين من حولك عن اي مسلك علمي تسلكه ان

تكون اثقا من الطريق الذي انت فيه. واعلم ان الشيطان يريد ان يضع العقبات في طريقك. وقد مر معنا الحديث في المجلس الماضي

ان الشيطان يضع العقبات في طريق ابن - [00:01:35](#)

ادم اذا رآك مقبلا على الخير فانه يبدأ يشككك في جدوى هذا الخير ويبدأ يشعرك بان الناس خلف مجالس العلم تنشغل فتأتي في

الدنانير والدرهم وبملذات الدنيا فتبدأ تقارن نفسك وانت تحصن الرصيد الايماني وازداد الذي يقربك من الله بما يحصله الناس من

الدنيا - [00:01:55](#)

فلا تمدن عينيك فلا تمدن عينيك من مد عينيه اختطفته زهرة الحياة الدنيا. وكن واثقا انك تسير في سير مقدس الى الله سبحانه

وتعالى في مدارس في العلم وفي مجالس الحديث وانك تصنع ايمانا وانك تزداد ثباتا. قد لا يكون هذا ظاهرا في بادئ الامر. لكنه

يصنع رويدا رويدا والايمان - [00:02:15](#)

كانوا في كل مجلس من المجالس يزداد رسوقا وثباتا. وفي يوم من الايام ستغبط هذه المجالس وستحمد الله عز وجل انك تحلقت

فيها وكنت من فرسانها وتحمد الله عز وجل ان رزقك الثبات. وانك لم تكن من الصراغان الذين يخرجون من ابواب المسجد. بل كنت

من الثابتين الى - [00:02:37](#)

ساعات اخيرة. هذه كلها ذكريات طيبة تجد اثرها باذن الله ولو بعد حين. في رصيد الايمان في رصيد الثبات. في رصيد العز في الى

الله سبحانه وتعالى. ومن حفظ حجة على من لم يحفظ ومن جرب حجة على من لم يجرب. فنسأله سبحانه وتعالى ان يغفر الذنوب

وان يسد الذنوب - [00:02:57](#)

يجعلنا مخلصين له خالصين في طريقه نبدا مستعنيين بالله. بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه.

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسامعين قال الامام النسائي رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الخيل والسبق والرمي قال بهذا

الباب ان يذكر بعد باب الجهاد ولكن الامام النسائي فصله عن باب - [00:03:17](#)

ولم يعرف الشراح ما هي العلة والا فمواضيع هذه الباب مرتبطة بباب الجهاد. كما انه سيأتي معنا باب حب باب عشرة النساء اقترب الشراع؟ لماذا فصله عن باب النكاح؟ مع ان الحربي هو الانسب ان يكون مع كتاب النكاح. فلعل اما شيء وقع في النسخ واما الامام النسائي - 00:03:37

جمعه بعد حين فافترق الزمان ادرجه بعد كتابة كتاب الجهاد وكتاب النكاح. بسم الله رحمه الله واخبرنا احمد بن عبدالواحد قال حدثنا مروان وهو ابن محمد حدثنا خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح المري قال حدثنا ابراهيم بن ابن ابي علبة قال عن الوليد بن عبد الرحمن الجرجسي عن جبير بن نفيير قال عن سلمة بن نفيير الكندي - 00:03:57

قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل يا رسول الله يا رسول الله اذال الناس الخير اذال الناس الخير ووضعوا السلاح وقالوا لا جهاد قد وضعت - 00:04:17

اوزارها فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه ان فتح الله على النبي صلى الله عليه وسلم الفتوح. اثار الناس الخيل يعني استخفوا من اعدادها للجهاد بعد فتح مكة واستقرار حال الدولة الاسلامية في حياة النبي صلى الله عليه وسلم. وقال صلى الله عليه وسلم كذبوا اهلها ان الان جاء القتال ولا تزال من امتي امة يقاتلون - 00:04:27

يلحق ويزيغ الله لهم قلوب قلوب اقوام ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة. ويزيغ الله لهم قلوب اقوام اي ما زال الله سبحانه وتعالى يقيم سوق الجهاد في هذه الامة. ولا تزال من امتي امة يقاتلون على الحق. ويزيغ الله لهم قلوب اقوام من اليهود والنصارى - 00:04:47

ومن اعدائها يزيغ يعني يميل اليهم اقواما يريدون ان يقاتلوا هذه الطائفة. اهل الحق اهل السنة والجماعة. ويرزقهم منهم اي اهل السنة والجماعة عندما يقاتلون هؤلاء الاقوام يغنمون منهم. يرزقهم منهم ماذا؟ الغنائم. فالصراع بين الحق والباطل مستمر - 00:05:07

الى قيام الساعة. نعم. وحتى يأتي وعد الله والخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة. وهو يوحى الي اني مقبوض غير ملبث غير ملبث انني لن اقيم فيكم. يوحى الي انني ساقبض. نعم. وانتم تتبعوني افنادا وانتم تتبعوني افنادا يضرب بعضكم رقاب بعضا اي ستكونون - 00:05:27

يا امة الاسلام ويحصل الاقتتال بينكم. فان من سنة الله جارية ان بأسنا بيننا شديد. وهذا قدر الله النافذ. ونسأله سبحانه وتعالى ان يعصم دماءنا. نعم. وعقر دار المؤمنين. وهذا اجمل ما في الحديث. وعقر دار المؤمنين الشام - 00:05:47

في اخر الزمان من يريد الايمان فعليه ان يكون في الشام وان يسأل الله الثبات في الشام وشهادة في الشام فان الايمان سيأرز الى الشام في اخر الزمان. نعم. قال رحمه الله تعالى اخبرنا عمرو بن يحيى بن الحارث قال حدثنا محبوب بن موسى قال حدثنا ابو اسحاق يعني الفزاري عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة. قال - 00:06:04

رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الخيل ثلاثة فهي لرجل اجر وهي لرجل ستر ستر وهي على رجل وزر. قال فاما الذي لهي له - 00:06:24

واجر فالذي يحتسبها في سبيل الله فيتخذها فيتخذها له. قال ولا تغيب في بطونها ولا تغيب في بطونها شيئا الا كتب له بكل شيء غيب في بطونها اجر ولو عرضت له مرض وساق الحديث. قال اخبرنا محمد بن سلمة والحارث المسكين قراءة عليه ونسمع اللفظ له. قال عن ابن القاسم قال حدثني مالك عن زيد ابن اسلم. قال عن ابي صالح عن ابي هريرة - 00:06:34

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر قال فاما الذي هي له اجر؟ يبين ان الخيل ثلاثة انواع خيل فيها الرجل وتكون اجرا له. وخير يقتنيها الرجل وتكون ستر له في الدنيا. وخيل يقتريها الرجل وتكون وزرا عليه. فاما التي هي اجر لصاحبها - 00:06:54

قال فرجنا ربطها في سبيل الله فاطال لها في في مرج او روضة واطال لها في مرج اي ارحى لها الحبل حتى ترعى في المرج. اي في البستان او المرعى عفوا. نعم - 00:07:14

قال صلى الله عليه وسلم فما اصاب في طيالها في طيالها ذلك المرج او الروضة كانت له حسنات فكل ما تأكله من عشب سيكون في حسناتك. وهذا الرجل الذي اتخذها في سبيل الله يريد ان يجاهد عليها او ان يخدم بها الناس. نعم. قال ولو انها قطعت يا لها ذلك فاستنت - [00:07:24](#)

سنت شرفا او شرفين كانت اثارها وفي حديث الحارث اروثها حسنات له. انها قطعت لو انها هربت منك الطين هو الحبل. لو انها انفلتت من الحبل وعلت على شرف على جبل او جبلين وهي هاربة منك - [00:07:41](#)
كما اشارد منك فكل حركاتها واثارها بل حتى روثها حسنات لصاحبها. ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان تسقى كان ذلك كحسنات فهي له اجر ورجل ان تسقى يعني لو شربت وحدها من نهر وانت لم ترد ان تسقيها حتى هذه الشربة في حسناتك - [00:07:55](#)

قال ورجل ربطها تغنيا وتغنيا ولم ينسى حق الله عز وجل في له ستر هذا اذا الاول الذي في سبيل الله. الثاني الذي تكون له ستر هو الذي ربطها حتى يكف بها نفسه عن الناس - [00:08:14](#)
تغنيا يعني ايه ممكن يشغلها يأجر عليها الناس ويتعفف بها يطلع مصروفه الشهري منها. ولكنه في نفس الوقت لم ينسى حق الله عز وجل في رقابها فكان يعير هذا المحتاج. واذا كان هناك لبن او شيء كان يساعد به. نعم. قال ولا يستحق الله عز وجل في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر. قال ورجل ربطها - [00:08:28](#)

فخرا ورباء ونواء لاهل الاسلام. الاسلام اي ليقاثل بها اهل الاسلام. عداوة لاهل الاسلام. فهذا اقتنى الخيل وكانت عليه وزر. وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمير فقال لم ينزل علي فيها شيء الا هذه الاية الجامعة الفاذة. فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. وسئل عن اقتناء - [00:08:48](#)
فقال لم ينزل علي فيها شيء. الا ان الله يقول فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يراه. اي خير بتعمله على الحمير ستجده ومن يعمل بها شرا فانه سيجده. نعم. قال باب حب الخير قال اخبرنا احمد بن حسن قال حدثني ابي. قال وحدثني ابراهيم ابن طهمان عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس قال - [00:09:08](#)

فلم يكن شيء احب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل. قال باب ما يستحب من من شية الخيل. قال الخيل اي صفتها. نعم. قال اخبرنا محمد الرافي قال وحدثنا ابوحاء - [00:09:27](#)
واحمد البزار هشام بن سعيد الطلقاني قال حدثنا محمد بن مهاجر الانصاري عن عقيل ابن شبيب قال عن ابي وهب قال وكانت له صحبة قال قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسم - [00:09:37](#)

الانبياء واحب الاسماء الى الله عز وجل عبد الله وعبدالرحمن. وارتبطوا الخيل وامسحوا بنواصيها واكفأها وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار. وعليكم بكل الاوتار انه هذي كانت من عادات الجاهلية. انهم يقلدونها الاوتار دفعا للعين او الحسد او ما شابه ذلك. وهذا من الشرك الاصغر. نعم. قال صلى الله عليه وسلم عليكم بكل كميت اغر محجب - [00:09:47](#)
او اشقر اغر والذي لونه قريب من الحمرة. نعم. قال او اغر او اشقر اغر محجر او ادهم اغر محجا. هذه شية الخيل التي فضلها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:07](#)

الخيال الاحمر او الخيل الاشقر الذي يميل الى شيء من الصفار او الى ادهم الادهم وهو السواد الاسود. والاغر المحجل هو الذي عنده غرة بيضاء اي بياض في وجهه. والاحجل الذي قوائمه بيضاء. نعم. قال باب في الخير قد اخبرنا اسحاق بن ابراهيم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة حوى - [00:10:17](#)

قال اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا ابي شنو؟ قال حدثنا شعبة عن عبدالله بن يزيد عن ابي زراعة عن ابي هريرة قال كان نبي الله كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره الشكاية من الخير ولفظ ابن اسماعيل. قال - [00:10:37](#)
اخواننا محمد ابن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان قال حدثني سلم بن عبد الرحمن عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره الشكال من الخيل. قال ابو عبدالرحمن الشكال من الخيل - [00:10:47](#)

قال النسائي يفسر لكم الشيكال من الخيل. ان تكون ثلاث قوائم محجلة. اي لونها ابيض من الاسفل وواحدة مطلقة. اي لونها كلون الخيل او العكس ان تكون الثلاثة مطلقة لونها كلون الخيل اسود او احمر او بين الاحمر والاسود. وواحدة محجلة. وليس يكون الشيكال الا في رجل - [00:10:57](#)

شيكال باختصار ان تكون رجل مخالفة لباقي الارجل في شكلها. وكأن هذا نوع يعني مكروه لعدم الاستواء والعدل فيه. نعم. قال وليس يكون قالوا الا في رجل ولا يكون في اليد. قال باب شؤم الخير قال اخبرنا قتيبة وسعيد محمد منصور ولفظ له. قال حدثنا الشكار الا في الرجل ولا يكون في اليد الذي افهمه ان - [00:11:17](#)

شيكال لا يكون الا في الاقدم الخلفية يعني اللي يكون في الا رجل الخلفية لان القائمتين الاماميتين تسمان ايادي. والقائمتين الخلفيتين للخيل تسمى ارجل. فيقول الشيكال لا يكون الا في الخلف - [00:11:37](#)

الا يكون في الامام. قال عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اشم في ثلاثة المرأة والفرس والدار. قال اخبرنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا معهم قالوا حدثنا مالك حاول حارث بن مسكين قراء - [00:11:50](#)

عليه ان نسمع اللفظ له عن ابن القاسم قال حدثني مالك. قال حدثنا مالك عن ابن شاب عن عن حمزة وسالم ابن اي عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شموا في الدار والمرأة والفرج - [00:12:00](#)

في الدار والمرأة والفرس في خلاف شديد بين شراح الحديث منهم من قال ان هذا من الاسباب التي وضعها الله عز وجل وان كنا نحن لا نعرف كونها وانها على حقيقتها فان الانسان قد - [00:12:10](#)

دارا وتكون سببا في هلاكه. وقد يتزوج امرأة وتكون سببا في هلاكه. ويشترى خادما ويكون سببا في هلاكه. فهذا معنى الشؤم في ان كثيرا ما يكون الهلاك في اقتناء دار او زواج من امرأة معينة او آ ان تشتري خادما معيناً فيكون فيه - [00:12:24](#)

ماذا؟ الشؤم لك يعني ثناؤك او هلاكك. نعم. قال اخبرنا محمد بن عبدالله قال وحدثنا خالد قال حدثنا ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:44](#)

قال اي في شيء ففي الربعة والمرأة والفرس. الربعة هي الدار نفسها. ان يكون التقدير ان يك الشؤم في شيء. نعم. قال باب بركة الخير قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا الناظر قال - [00:12:54](#)

حدثنا شعبة عن ابي التياح قال سمعت ان سحاء واخبرنا محمد البشار. قال حدثنا يحيى قال حدثنا شعبة قال حدثني ابو التياح عن انس ابن مالك. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البركة في نواصي الخير. قال - [00:13:04](#)

لناصية الخير قد اخبرنا عمران ابن موسى قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا يونس عن عمرو بن سعيد عن ابي زرعة ابن عمرو ابن جرير قال عن جرير قال ارايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل ناصية فرس - [00:13:14](#)

يعني يعقدها بعضها فوق بعض ويضع يده عليها على شعرها. ناصية الخيل هي الشعر. يقتل الشعر ويعقده. نعم. ويقول الخيل تقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والغنيمة. قد اخبرنا قتيبة قد حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال الخيل المعقود فينا وصي الخير الى يوم القيامة. قال اخبرنا محمد ابن - [00:13:24](#)

قال حدثنا ابن ادريس عن حصين عن عامر عن عروة البارقي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل المعقود في نواصيه الخير الى يوم القيامة قال اخبرنا محمد ابن المثنى ومحمد ابن بشار - [00:13:44](#)

قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن حصينين عن الشعبي عن عروة ابن ابي الجعدي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول الخير المعقود في نواصيه الخير الى يوم القيامة الاجر والمغرم قال حتى اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا محمد - [00:13:54](#)

جعفر قال اخبرنا ان شعبة عن عبدالله بن ابي سفري عن الشعبي عن عروة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الخيل معقود في نواصيه الخير الى يوم القيامة الاجر والمغرم قال اخبرنا عمر ابن علي قال حدثنا عبدالرحمن قال اخبرنا - [00:14:04](#)

والمغرم هذا تفسير للخير. الخيل معقود في نواصيها الخير. ما هو الخير؟ الاجر عند الله بالجهاد والغنيمة. وهذا يدل على انه في اخر الزمان ستعود المعارك على الخيول. لانه قال الى يوم القيامة. اذا - [00:14:14](#)

ستعود المعارك على الخيول بمصداق قوله صلى الله عليه وسلم. نعم. هل اخبرني حسين وعبدالله بن ابي السفري قال انهما سمعا الشعبي يحدث عن عبدالله عن عروة بن ابي الجعد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:30](#)

قال الخيل معقود في نواصيه الخير الى يوم القيامة الاجر والمغنم. قال باب تأديب الرجل فرسه. قال اخبرنا الحسن ابن اسماعيل ابن ابن مجالد. قال حدثنا عيسى ابن يونس. قال عن عبدالرحمن ابن يزيد ابن - [00:14:40](#)

جابر قال حدثني ابو سلام الدمشقي قال عن خالد بن يزيد الجهني قال كان عقبة بن عامر يمر به فيقول يا خالد اخرج بنا نرمي فلما كان ذات يوم ابطأت عنه فقال يا خالد تعال - [00:14:50](#)

اخبرك بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فديت فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يدخل ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة ثلاثة نفر الجنة صانعه يحتسب في - [00:15:00](#)

لصنعه الخير والرامي به ومنبره قال وارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا. الرمي احب الى الله من ان تتعلم ركوب الخيل لانه الرامي اكثر ادخانا في العدو من مجرد ركوب الخيل. نعم. قال صلى الله عليه وسلم وليس له الا في ثلاثة تأديب الرجل فرسه وملاعبته امرأته ورميه بقوسه ونبله - [00:15:10](#)

الذي يحبه الله ثلاثة ان تؤدب فرسك ان يعني يكون له وقت في تأديب الفرس وملاعبته امرأته ورميه بقوسه ونبله بالرمي ايضا. نعم. وقال صلى الله عليه وسلم وترك الرمي بعدما علمه رغبة عنه فانها نعمة كفرها او قال - [00:15:30](#)

قال باب دعوة الخير قال اخبرنا عمرو بن علي قال اخبرنا يحيى قال حدثنا عبد الحميد ابن جعفر قال حدثني يزيد ابن ابي حبيب عن سويد ابن قيس عن معاوية ابن حديد عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من فرس - [00:15:48](#)

عريبا الا يؤذن له عند كل سحر بدعوتين. اللهم خولتني من خولتني من بني العربي يؤذن كل سحر بدعوتين يؤذن له ان يدعو دعوتين فيقول اللهم خولتني من خولتني من بني ادم وجعلتني له فاجعني احب اهله وماله اليه او من احب اهله وماله اليه. نعم. قال باب التجديد في حملة الحمير - [00:15:58](#)

الخيلى قال اخبرنا قتيبة سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد عن يزيد ابن ابي حبيب. قال عن ابي الخير قال عن ابن زريق قال عن علي ابن ابي طالب قال اهديت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة - [00:16:17](#)

فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل لكانت لنا مثل هذه قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون قال اخبرنا انما يكون من زواج حمار - [00:16:27](#)

مع فرس. فعليه لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ركب البغل التي اهديت له. قال يا رسول الله يعني ما رأيك ان ننتج كثير من البغال؟ قال لا قال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون. الذين عندهم قصور في المعرفة - [00:16:37](#)

ليه؟ لان الاصل في امة الاسلام ان تشغل بانتاج الخيول. وليس بانتاج البغال. البغال كثيرة. لكن نحتاج الى الخيول. نعم. قال اخبرنا حميد بن مسعدات قال حدثنا حماد عن ابي جهضم عن عبد الله بن عبيدالله بن عباس قال كنت عند ابن عباس عند ابن عباس فسأله رجل قال اكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ قال لا. قال فلعله كان يقرأ في نفسه - [00:16:52](#)

قال خمشة هذه شر من الاولى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد امره الله تعالى خمشة يعني هو دعا عليه ان يخمش وجهه خمشا يعني الله ان شاء الله تخمش - [00:17:12](#)

خش. نعم. قال هذه شر من الاولى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد امره الله تعالى بامر فبلغه والله ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء بشيء دون الناس الا بثلاثة امرنا ان - [00:17:22](#)

تصبغ الوضوء والا نأكل صدقة والا ننزل الحمر على الخيل. النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تنزل الحمر على الخيل. يعني عن انتاج البغال. لا تنزل حمر على الخيل يعني نهى عن انتاج البغال لان امة الاسلام شأنها ان تهتم بانتاج الخيول. اما قول ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يقرأ في الظهر والعصر فقالوا هذا - [00:17:32](#)

قد يكون وهم ابن عباس او لم يبلغه الحديث ولا مر معنا في كتاب الصلاة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر والعصر

سورة الفاتحة وبعدها بسورتين. نعم. قال ابو عرف الخيل قال - 00:17:52

قال الحارث المسكين قراءة عليه وانا اسمع عن ابن وهب قال وحدثني طلحة بن ابي سعيد ان سعيد المقبوري حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا لوعده الله - 00:18:02

كان كان شباعه وريه وبوله وروثه حسنة في ميزانه. قال باب غاية السبق التي للتي لم تضر. قال اخبرنا في الخيل الاضمار ان تحبس الخيل في مخزن تمنع من الطعام فترة. ثم يأتي تعرق ويوضع عليها شيء يعني حتى مثل الشرشف او شيء. حتى تكثر عرقها فتنحف - 00:18:12

وبالتالي تصبح اكثر قدرة على الجري هذا يسمى الاضمار. كانوا يحبسونها في بيوت خاصة بها. ويقللون الطعام وباساليب معينة ادرى بها اهل الخيل مني. يجعلونها تعرق حتى يخف لحمها. يعني كيف انت تعمل رجيم؟ - 00:18:34

يصير ركبك فلذلك الخيل التي صنع لها هذا الريحيم كان النبي صلى الله عليه وسلم يعقد لها سباق في المدينة. وكان يجعل سيرها طويلا يعني مدة السباق ستة بخلاف الخيل السميكة التي لم تتعرض للاضرار هذه ثقيلة مثل واحد سمين. وهذا السباق تاعه يكون فقط كيلو يعني اكثر من هيك ما يستطيع. نعم. قال - 00:18:50

كان قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن ابي ذب قال عناف عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل يرسلها من الحفيا وكان امدها ثنية وداعية سابق بين - 00:19:11

الى ثنية الوداع. قيل هذا تقريبا تسعة كيلو. نعم. ولو سبق بين الخيل التي لم تضر وكان امدها من ثم من الثانية الى مسجد بني زورين. من الثانية الى مسجد بني زريق قيل اثنين كيلو - 00:19:21

واقل شوي والاحظ ان اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم حتى بالامور الثقافية يعني سباق خيول في المدينة يعني مش كلها دروس بعضنا مسكر المدينة النبوية كله دروس وكل يوم درس ودرس. لا كان في خيول وكان في سباق وكان في لعب وكان في وهكذا. نعم. هذا باب اضمار الخيل اللي سبقه قال اخبرنا محمد وسلمته بالحرف - 00:19:31

قراءة عليه اسمع له عن ابن القاسم. قال وانا اسمع عن ابن القاسم قال حدثني ما لك عن نفع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي قد اطمرت التي قد اضرمت منها - 00:19:49

وكان امدها ثنية الوداع سبق بين الخيل التي لا تضر. لم تضر من الثانية الى مسجد بني زريق. وان عبدالله كان ممن سابق بها. قال باب عمر يعني دخل في السباق معهم. نعم - 00:19:59

اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد عن ابن عن ابن ابي سبق بفتح الباء هي الجائزة التي تؤخذ بعد الفوز بالمسابقة. السبق بفتح الباء هي الجائزة التي يأخذها الفائز في المسابقة. المسابقات التي يجوز ان يؤخذ فيها جوائز. قال صلى الله عليه وسلم لسبق الا في - 00:20:09

في نصل وهذه كناية عن مسابقات الرمي او حافر وادي كناية عن مسابقات الخيول. او خف وهذه كناية عن مسابقات الجمال. وشيخ الاسلام يقول ويدخل في هذه كل المسابقات التي فيها اعانة - 00:20:29

على اقامة شعائر الاسلام. مثل مسابقات القرآن ومسابقات السنة والمسابقات العلمية او حتى التقنية. اللي هدف منها اقامة سوق الجهاز او رفعة الامة. هذه يجوز اخذ الجوائز عليها. اما الفوايز الرمضانية والكلام الفارغ هذا. فاكتر اهل العلم على ان هذا لا يجوز ان يجعل فيه السبق - 00:20:42

للفوز والجائزة وبعض اهل العلم يسهل في هذا فالله اعلم. نعم. قال عن نافع ابن ابي نافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في نصر او حافر او خف. قال اخبرنا ان سعيد بن عبد الرحمن - 00:21:02

عن ابو عبد الله المخزومي قال حدثنا سفيان عن ابن ابي ذب عن نافع بن ابي نافع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في نصر او خف او حافر. قال اخبرنا ابراهيم يعقوب قال حدثنا ابن ابي مريم قال - 00:21:12

قال ليث عن ابن ابي جعفر عن محمد ابن عبد الرحمن عن سليمان ابن يسار عن ابي عبدالله مولى الجندعيين قال عن ابي هريرة قال

لا يحل سبق الا على خف او حافر. قال اخبرنا محمد ابن - 00:21:22

موسى نقل عن خالد قال حدثنا حميد عن انس قال كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضواء لا تسبق فجاء اعرابي على قاعد فسبقها فشق اعرابي على قاعد انا - 00:21:32

على جبل صغير فسبق العضماء ناقة النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال فشق على المسلمين فلما رأى ما في وجوههم قالوا زعلوا. كيف القاعد تسبق ناقة النبي عليه الصلاة والسلام فقال قالوا يا رسول الله سبقت العضواء قال ان قال ان حقا على الله لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه. اه ان امور الدنيا هذه غلط - 00:21:42

بس حتى لو كان شيء مميز حتى لو كنت شخص مميز او انت تملك شيء مميز هذا الشيء المميز يأتي بعد ذلك شخص اخر يسبقك فيه. او يعلوك. هي امر الدنيا هكذا. نعم. قال اخبرنا عمران بن موسى قال حدثنا عبد الوارث عن محمد ابن عمر عن ابي الحكم مولى - 00:22:02

مولى لبني ليث قال عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سبق الا في خف او حافر. قال ان ابا هريرة هنا في هذه النص اسقط النصل. لكنه ثابت في الرواية - 00:22:18

الاخرى. نعم. قال باب الجلب قال اخبرنا محمد ابن عبد الله بن بزيع قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حميد قال حدثنا الحسن عن عمران ابن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلب ولا جلبه ولا - 00:22:28

في غارة في الاسلام ومن انتهى بنهبة فليس منا. قال باب الجنب قال اخبرنا محمد المشرق قال حدثنا محمد قال حدثنا الشعبة عن ابي قزعة. قال عن الحسن عن عمران ابن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:22:38

قديما كانوا في مسابقات الخيل يكون الفارس يركب الفرس وبجانبه فرس اخرى فارغة الظهر. حتى اثناء اذا تعبت الفرس الذي هو عليها يقفز على الفرس الاخرى. هاي الفرس الاخرى تسمى ايش؟ جنب - 00:22:48

وهذا غش والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن انه انا اكون سابقك. واخر شوي اخر السباق تكون فرسك تعب. تقفز على فرس اخر انت كته معك. هذا نوع من - 00:23:06

الغش فقال لا جلب ولا جنب. لا يجوز الجنب في اثناء المسابقات. وان كان لها تفسير اخر في كتاب الزكاة. قال ولا شغار في الاسلام. نعم. قال ان عمرو بن عثمان ابن سعيد ابن ابن كثير قال حدثنا بقية ابن الوليد قال حدثني شعبة قال حدثني حميد ابن الطبيب عن

انس ابن مالك قال سبق رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابيا فسبقه فكان اصحاب رسول الله صلى - 00:23:18

باريس ان وجدوا في انفسهم من ذلك فليل في ذلك فقال حق على الله الا يرفع شيء نفسه في الدنيا الا وضعه. قال باب سهمان الخيل قال قال الحارث المسكين قراءة عليه وانا اسمع - 00:23:38

عن ابن وهب قال اخبرني سعيد ابن عبد الرحمن عن هشام ابن عروة عن يحيى ابن عبد عن يحيى ابن عباد ابن عبد الله ابن الزبير قال عن جده انه كان يقول ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر للزبير بن العوام اربعة - 00:23:48

اسهم سهم سهم للزبير قال وسهم لذي القربى لذي القربى لصفية بنت عبد المطلب ام الزبير وسهمين للفرس ان الفرس في الجهاد يعطى صاحب الفرس يعطى سهمين لفرسه وسهما له. نعم. قال بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاحباس يعني كتاب الوقف. هذا كتاب في احكام الوقف. نعم. قال اخبرنا قتيبة وسعيد بن قالوا - 00:23:58

دفن ابو لحص عن ابي اسحاق قال عن عمرو بن الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا عبدا ولا امة الا بقرته الشفاء التي كان يركبها وسلاحه وارضا جعلها جعلها في - 00:24:20

سبيل الله اذا هذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف انه كانت عنده قطعة ارض وقفها اي وقف انتاجها وغلتها في سبيل الله. ما هو الوقف سريعا؟ ان يكون هناك عين معينة تنتج فانت توقف هذه العين في سبيل الله - 00:24:30

تقول كل ما تنتجه هذه الارض او هذا المعصول او هذه المزروعات يكون في سبيل الله او يكون عندك عمارة تقول هذه العمارة اوقفها في سبيل الله فكل ما ينتج منها من - 00:24:45

يصرف على الفقراء او طلاب العلم او ما شابه ذلك. فالنبي صلى الله عليه وسلم كان لديه وقف ارض. نعم. وقال قتيبة مرة اخرى صدقة وقال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد بن قال - [00:24:55](#)

محدثنا سفيان قال حدثني ابو اسحاق قال سمعت عمر ابن الحارث يقول ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا تركها صدقة. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا ابو بكر ان الحنفي قال حدثنا يونس - [00:25:05](#)

اسحاق قال عن ابيه قال سمعت عمر بن الحارث يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ترك الا بغلته الشهباء وسلاحه وارضا تركها صدقة. قال باب الاحباس كيف يكتب الحبس؟ قال وذكر الاختلاف على ابن عون في - [00:25:15](#)

في خبر ابن ابن عمر فيه قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا ابو داود الحفري قال عن عمرو ابن سعد قال عن سفيان الثوري عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال اصببت ارضا من ارض - [00:25:25](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اصببت ارضا لم اصب بمالا احب الي ولا انفس عندي منها. قال ان شئت تصدق بها فتصدق بها تصدق بها. المراد بالتصدق هنا - [00:25:35](#)

وقف. احيانا يطلق على الوقف صدقة. طيب قال فتصدق بها على ان لا تباع ولا توهب بها عمر ان هذه الارض بعد موتي بعد موتي لا عن ورثة ولا توهب. خالص هذه وقف. في من تصرف؟ فكتب كتابا انها تصرف في الفقراء اي الغلة التي تخرج منها تصرف الفقراء - [00:25:45](#)

وذوي القربى اقارب عمر وفي الرقاب اي اعتاق العبيد وفي الضيوف تصرف منها للضيوف ايضا. وابن السبيل المنقطعين. ولا جناح على من ولي هذا الوقف تعرف اي وقف له ناظر صحيح؟ مسؤول عن ادارته. لا جناح على وليها اي على ناظر الوقف ان يأكل بالمعروف. يعني ايه حبي وكل - [00:26:05](#)

هو حبة حبتين وهو ماشي في هالبلستان يأكل غير متمول مالا مش انه يفتح مشروع بزنس خاص اله. لا انت كناظر عهنا الوقف لك ان تأكل منها بالمعروف. وهذا يدل على ان الواقف هو حر في الشروط التي يضعها في وقفه. صحيح؟ بشرط الا تخالف هذه الشروط الشريعة. نعم - [00:26:25](#)

الغير متمول مالا ويطعم. قال اخبرني هارون ابن عبد الله قال حدثنا معيط بن عمر قال عن ابي اسحاق الفزاري عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. قال اخبرنا - [00:26:45](#)

حميد بن مسعد ان يزيد وهو ابن زرع قال حدثنا ابن عون قال عن نافع عن ابن عمر قال اصاب عمر ارض بخيبر. فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال اصببت ارضا ولم اصب ما نقضت انفس عندي فكيف - [00:26:55](#)

نأمر بها قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها الا تباع ولا تهب ولا تورث. في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله وضيئه وابن سبيل ولا جناح على من وليها ان يأكل منها بالمعروف - [00:27:05](#)

ويطعم صديقا غير متمول. قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا باسم قال عن ابن عمر واخبرنا حميد بن مسعدة قال حدثنا بشر قال حدثنا ابن عون. قال عن ناث عن ابن عمر قال اصاب عمر - [00:27:15](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فاستمروا فيها. فقال اني اصببت ارضا كثيرا لم اصب مالا قط انفس عندي منه فما تأمرني فيها؟ قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها على - [00:27:25](#)

على انه لا تباع ولا تهب فتصدق بها في الفقراء والغربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف ولا لا جناح يعني على من وليها الا ان يأكل او يطعم - [00:27:35](#)

صديقا غير متمول واللفظ ناظر الوقف لو جاء صديقه يزوره في الوقف مش مشكلة طعميه حبة حبتين هذا يقصده. نعم على اخبارنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا ازهر السمان قال عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر ان عمر اصاب ارضا بخيب. فاتي النبي صلى الله عليه وسلم يستعمره في ذلك فقال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فحبس الاصل - [00:27:45](#)

فحبس اصلها الا تباع ولا توهب ولا تورث. فتصدق بها على الفقراء والقربى والرقاب وفي المساكين وابن السبيل والضيف ولا لا جناح

على من وليها ان يأكل منها بالمعروف او يطعم صديقه - 00:28:04

غير متمول فيه قال اخبرنا ابو بكر بن نافع قال ابن نافع قال حدثنا بهزن قال حدثنا حماد قال حدثنا ثابت عن انس قال لما

نزلت هذه الآية لا تتالوا البر حتى - 00:28:14

مما تحبون. قال ابو طلحة ان ربنا لا يسألنا عن اموالنا فاشهدك يا رسول الله انا قد جعلت ارضي لله. فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اجعلها في قرابتك في حسان ابن ثابت وابي ابن كعب - 00:28:24

قال باب انفع الوقف ان تجعل غلة الوقف في اقاربك. النبي صلى الله عليه وسلم نصح ابا طلحة ان يجعل غلة وقفه للبستان في

اقاربه حسان بن ثابت ابي بن كعب اقارب ابو طلحة اقارب طلحة. نعم. قال بابا حابسين المشاعر ان يكون لك حصة من ارض حصة

غير معينة. يعني انا الي ثلث هاي الارض. مش معين - 00:28:34

كيلو الثلث فيها. هل يجوز ان اوقف جزءا مشاعا لي في ارض؟ نعم. قال اخبرنا سعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان بن عيينة عن

عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن - 00:28:54

عمر قال عمر قال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم ان المئة سهم التي لي بخير لم اصب ما لقطت اعجب الي منها. وقد اردت ان

اتصدق اتصدق بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم احبس اصلها - 00:29:04

وسبل ثمرتها. قال اخبرنا محمد عبد الله الخنجي قال ببیت المقدس قال حدثنا سفيان عن عبيد الله بن عمر قال عن نافع عن ابن عمر

قال جاء عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول - 00:29:14

اني اصبت مالا لم اصب مالا مثله قط كان لي مئة رأس فاشتريت بها مئة سهم من خبير من اهلها واني قد اردت ان اتقرب بها الى الله

عز وجل. قال فاحبس اصلها وسبل - 00:29:24

ثمرة قال اخبرنا محمد بن ظاهر هذا الحديث ان عمر ارض التي في خبير كانت عبارة عن مشاع. يعني هو شاري مئة سهم في خبير

لكنها كانت ما زالت مشاع. الان لما تفرز في المستقبل يصبح خلاص ثمارها تصرف على الفقراء. فهذا يدل على انه يجوز ان توقف

مشاعا - 00:29:34

ولما يتم فرزه وتحديد بعد ذلك نصيبك منه. يوقف نصيبك على الفقراء او ما عدا من اشترط. طيب. هل اخبرنا محمد المصطفى ابن

بهلول قال حدثنا بقية قال عن سعيد ابن سالم - 00:29:54

عن عبيد الله بن عمر قال عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ارض لي بتمغ فقال احبس

اصلها وسب ثمرتها. سمك هذي بجانب المدينة نعم. قال باب وقف - 00:30:04

اجدكم على اخبارنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا المعتمر ابن سليمان قال سمعت ابي يحدث عن حسين بن عبد الرحمن عن عمرو بن

جاوان رجل من بني تميم وذاك اني قلت له ارأيت اعتزال الاحنف ابن قيس - 00:30:14

قال سمعت الاحنف يقول اتيت المدينة وانا حاج فبين لم يشارك في القتال بين علي ومعاوية تساءلوا لماذا نحن بن قيس لم يشارك

في القتال فقال قال فبين نحن في منازلنا نضع رحالنا اذا اتى ات فقال قد اجتمع الناس في المسجد فالصلاة فداء يعني الناس

مجتمعون واذا بين اظهرهم نفر قعود فاذا هو علي بن ابي طالب - 00:30:24

والزبير وطلحة وسعد بن ابي وقاص رحمة الله عليهم قال فلما قمت عليهم قيل هذا عثمان قد جاء. قال فجاءوا عليه مليه صفراء.

فقلت لصاحبي كما انت حتى انا كما انت - 00:30:45

حتى انظر ما جاء به فقال عثمان اهنا علي اهنا الزبير اهنا طلحة اهنا سعد؟ قالوا نعم. قال فانشدكم بالله الذي لا اله الا هو

اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:30:55

تمانية بتاع مربد بني فلان غفر الله له. فابتعته قال فتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني ابتعت مربد بني فلان. قال

فاجعله في مسجدنا واجره لك؟ قالوا نعم. قال فانشدك - 00:31:05

اقسم بالله الذي لا اله الا هو هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يبتاع بئر رومة فغفر الله له قال فاتيت رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقلت قد ابتعت بئر بئر - 00:31:15

قال فاجعلها سقاية للمسلمين واجرها لك. قالوا نعم. قال فانشدكم بالله الذي لا اله الا هو هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال من يجهز جيش العسرة غفر الله له؟ قال فجهزته - 00:31:25

هم حتى ما يفقدون عقالا ولا خطاما قالوا نعم. قال اللهم اشهد اللهم اشهد. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عبد الله ابن

ادريس. قال سمعت عيص بن عبد الرحمن يحدث عن عمر ابن جاور قال عن الاحنف ابن - 00:31:35

قال خرجنا حجاجا فقدمنا المدينة ونحن نريد الحج فبينما نحن في منازلنا نضع رحالنا اذا اتانا ات فقال ان الناس قد اجتمعوا في

المسجد وفزعوا فانطلقنا فاذا الناس مجتمعون على نفر بوسط - 00:31:45

مسجد فاذا علي والزبير وطلحت وسعد بن ابي وقاسم فان لك ذلك اذ جاء عثمان بن عفان وعليه مائة صفراء قد قنع بها رأسه فقال

اهنا اهنا علي اهنا طلحة اهنا الزبير ها هنا سعد قالوا نعم. قال افان اشهدكم بالله الذي لا اله الا هو اتعلمون ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال من يبيت عمر مريد بني فلان غفر الله له - 00:31:55

فابتعته بعشرين الفا او بخمسة وعشرين الفا فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اجعلها في مسجدنا واجره لك

قالوا اللهم نعم قال فاشهدكم بالله الذي لا اله الا هو اتى - 00:32:15

تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتاع بئر رومة غفر الله له فابتعته بكذا وكذا. فاتيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقلت قد ابتعته وقد ابتعتها بكذا وكذا. قال اجعلها سقاية للمسلمين - 00:32:25

واجرها لك؟ قال اللهم نعم. قال فانشدكم بالله الذي لا اله الا هو اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر في وجوه القوم فقال

من جهز هؤلاء غفر الله له قال يعني جيش العسرة فجهزتهم حتى - 00:32:35

كما يفقدون عقالا ولا خطاما قالوا اللهم نعم قال اللهم اشهد اللهم اشهد الاخبار عن زياد بن ايوب قال حدثنا سعيد بن عامر قال عن

يحيى بن ابي الحجاج عن سعيد الجريري عن ثمامة بن حزن بن حزن بن حزن القشيري قال شهدت الدار حين اشرف عليهم -

00:32:45

عثمان قال انشدكم بالله وبالا سلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير غير بئر

الرومة فقال من يشتري بئر رومة فيجعل فيها - 00:33:00

مع دلاء المسلمين بخير له منها من الجنة. قال فاشتريتها من صلب مالي فجعلت دلوي فيها مع دلاء المسلمين وانتم اليوم تمنعوني من

الشرب منها حتى اشرب من ماء البحر - 00:33:10

قال اللهم نعم قال فانشدكم بالله لما حاصروا عثمان رضي الله عنه منعه ان يشرب من بئر روما مع انه هو الذي اشتراها ووقفها في

حياة النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال فانشدكم بالله وبالا سلام هل تعلمون اني جهزت جيش الاسرة من مالي؟ قال اللهم نعم. قال

فاشهدكم بالله وبالا سلام هل تعلمون ان المسجد - 00:33:20

فقد ضاق باهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة ال فلان في وقف المساجد ان المسجد لما ضاق عثمان رضي

الله عنه اشترى قطعة ارض ووقفها - 00:33:38

فدل هذا على وقف المسجد وهذا ترجمة الباب عليه. نعم. من يشتري بقعة ال فلان فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة

فاشتريتها من صلب مالي فازتها في المسجد وانتم - 00:33:48

امنعوني ان اصلي فيه ركعتين قالوا اللهم نعم قال فانشدكم بالله وبالا سلام هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على

على ثبير ثبير مكة ومعه ابو بكر وعمر وانا - 00:33:58

فتحرك الجبل فركضه فركضه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا جبل في مكة وقد مر معنا في كتاب الحج ان قريش كانت تقول

اشرق اذا بتذكروا في النزول لمزدلفة. نعم. قال فركضه رسول الله صلى الله عليه وسلم برجله وقال اسكن ثبير فانما عليك نبي

وصديق وشهيدان. قالوا اللهم نعم قال الله اكبر شهدوا لي شهدوا لي - 00:34:08

بالكعبة يعني اني اني شهيد. كان هناك قيل الزبير وآآ عفوا عمر وعثمان رضي الله عنه. نعم. قال اخبرنا عمران ابو بكار ابن راشين قال حدثنا خطاب عثمان قال حدثنا يا عيسى ابن يونس قال حدثنا ابي عن ابي اسحاق عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ان عثمان اشرف عليهم حين حصروه فقال انشد بالله رجلا سمع من رسول الله صلى - [00:34:26](#)

صلى الله عليه وسلم يقول يوم الجبل حين اهتز اركأ له برجله وقال اسكن فانه ليس عليك الا نبي او صديق او شهيدان وانا معه فانتشد له رجال ثم قال انشدوا بالله - [00:34:46](#)

له رجال يعني وافقوه قالوا صدقت يا عثمان. هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. ثم قال انشد بالله رجلا شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بيعة الرضوان يقول هذه يد - [00:34:56](#)

وهذه يد عثمان فانتشر له رجالا ثم قال انشد بالله رجلا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم جيش العسرة يقول من ينفق نفقة متقبلة فجهزت نصف جيش نصف - [00:35:06](#)

جيش من ما له فانتشد له رجال ثم قال انشد بالله رجلا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يزيد في هذا المسجد ببیت له ببیت في الجنة فاشتريته من ماله فانتشد له رجالا ثم قال - [00:35:16](#)

اعوذ بالله رجلا شهد روماتا تباع فاشتريتها من مالي فابحتها لابن السبيل فانتشد له رجال. قال اخبرني محمد بن عوف قال حدثني محمد بن سلمة قال حدثني ابو عبد الرحيم. قال حدثني زيد - [00:35:26](#)

زيد ابن ابي انيسة عن ابي اسحاق قال عن ابي عبد الرحمن السلمي قال لما حصر عثمان في داره اجتمع الناس حوله حول داره قال فاشرف عليهم وساق الحديث على الداعي ان يفهمها. يعني هل هناك احد قدم للاسلام كما قدم عثمان؟ تخيلوا الايادي البيضاء لعثمان على المهاجرين والانصار - [00:35:36](#)

الدفاع المدني وحرك الجيوش مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو ثالث ثلاثة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك لم تشفع له كل حصاد الخير. عند الجهال والطغام - [00:35:56](#)

فيا ايها المسلم لا تنتظر من الناس كثيرا حقيقة وثق علاقتك بالله. الناس كما قال ابن حزم اليوم احبوك غدا يبغضوك. اليوم مادحك اليوم يضمك غدا. هذا عثمان انت لن - [00:36:06](#)

تستطيع ان تفعل ما فعل عثمان ومع ذلك انقلب عليه كثير من الطغام والعوام. وهو لماذا عثمان يقول هذه الامور؟ انه معقول يا جماعة بعد كل الذي فعلته اجد احدا يطعن في ديانتني او امري او بذل للاسلام ويريد ان يقلعني من الخلافة. فتعلق المؤمن بالله هو خير له والله. ولا - [00:36:20](#)

تظن ان اياديك البيضاء على الناس يعني مائة بالمائة سيحفظونها لك. افعل المعروف ابتغاء وجه الله. واما الناس لا تكن منهم على ثقة نعم. قال بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الوسائط على باب الكراهية في تأخير الوصية. قال اخبرنا احمد بن حرم قال حدثنا محمد بن فضيلة عن العمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال جاء رجل الى - [00:36:41](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي صدقة اعظم اجرا؟ قال ان تصدق وانت صحيح صحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء ولا تمهلوا حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا وقد كان لفلان - [00:37:01](#)

الاخبار ان هناد مسريا ابي معاوية عن الاعمش عن ابي عن ابراهيم التيمي قال عن الحارث بن سويدا عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايكم ماله مال وارثه احب اليه من ماله؟ قالوا يا رسول - [00:37:11](#)

والله ما منا من احد الا ما له احب اليه من مال وارثه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلموا انه ليس منكم من احد الا ما لو وارثه احب اليه من ما له. ليس منا من - [00:37:21](#)

احد الا مال وارثه احب الي من ماله لانه كنا بنحوش وبنخزن المادة اللي بتخزنه انت فعليا ولا تتمتع به في الحياة ولا تصرفه. هو لمين رايح؟ فانت فعليا بتخزن المال واملك انك ستتمتع به وفعليا من يتمتع به الورثة. فهذا هو الواقع. كلنا - [00:37:31](#)

مال ورثتنا احب الينا من اموالنا لانه مالك الحقيقي هو الذي انتفعت به في الدنيا واما اللي بيتخزنوا في البنوك هذا ليس مالك هذا

مال اللي جايين ياخدوه من بعدك. نعم. قال صلى الله عليه وسلم مالك ما قدمت ومال وارثك ما اخرت؟ مالك ما قدمت اللي بتدفعه -

[00:37:53](#)

الحياة في اوجه الخير في المشاريع حتى تنفق على زوجتك على ابنائك المال اللي بتستهلكه هو مالك الحقيقي. واما المال الذي

تدخره ولا تنفقه هذا مال لو ارث انتهى. نعم. الاخبرون - [00:38:11](#)

قال حدثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر قال يقول ابن ادم

مالي مالي وانما مالك ما اكلت فافنييت او لبست - [00:38:24](#)

ابليت او تصدقت فامضيت قال اخبرنا محمد المشارق قال حدثنا محمدا قال حدثنا وشعبته قال سمعت او سمعت ابا اسحاق قال

سمع ابا حبيبة الطائي قال اوصى اوصى رجل بدنائير في - [00:38:34](#)

الله فسأل ابو الدرداء فحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يعتق او يتصدق عند موته مثل الذي يهدي بعدما يشبع

لذلك قلنا ما هي افضل الصدقة - [00:38:44](#)

ان تهدي وانت في صحتك وقوتك تخشى الفقر اما اللي بيتصدق وبيهدي وبينه وبين الموت اشبار قال هذا مثل اللي يعطي هدية بعد

ما يشبع الله خير بس انت شعبان. فالهدية ليست في كمالها. بخلاف اللي يعطي الهدية وهو يخشى الفقر في المستقبل. فالذي يعطي

في مرض موته جزاه الله خير - [00:38:54](#)

لكنها ليست الكمال. الكمال ان تعطي وانت في عز شبابك. وفي عز قوتك وما زلت تطمح للمستقبل. ومع ذلك تعطي لله. اه. فالأخبر ان

قتيبة ينقال حدثنا الفضيل عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق امرئ مسلم له شيء

يوصي فيه؟ يوصى فيه ان يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده - [00:39:14](#)

حق على امرئ مسلم اذا كان له شيء يريد ان يوصي فيه ان لا يبيت ليلتين الا وقد كتب وصيته اذا كان هناك شيء انت بدك توصفيه

قبل ما تمر عليك ليلتين اكتبه. لآنك لا تعرف متى يفجأك الموت. وهذا يدل على تأكيد سنة الوصية. نعم. قال اخبرنا محمد -

[00:39:34](#)

عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي يوصي فيه يبيت ليلتين الا

ووصيته مكتوبة عنده. قال اخبرنا محمد بن - [00:39:53](#)

حاتم ابن نعيم قال حدثنا حبان قال اخبرنا عبد الله عن ابن عون قال عن نافع عن ابن عمر قوله قال اخبرنا يونس ابن عبد الأعلى قال

اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا يونس عن ابن قال ان قال فان سالم - [00:40:03](#)

من اخبرني عن عبد الله ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال وما حق امرئ مسلم تمر عليه ثلاث ليال الا وعنده وصيته قال قال

عبدالله بن عمر ما مرت علي منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:13](#)

ترامب قال ذلك الا وعندي وصيتي. قال اخبرنا واحمد بن يحيى بن الوزير بن سليمان قال سمعت بن وهم قال اخبرني يونس وعمرو

بن الحارث عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه - [00:40:23](#)

امرئ مسلم له شيء يوصي فيه فيبيت ثلاث ليال الا ووصيته عنده مكتوبة. ليلتين وفي احاديث ثلاث ليال. نعم. قال باب هل

اوصى النبي صلى الله عليه وسلم قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا ما لك بن مغول قال

حدثنا طلحة قال سألت ابن ابي اوفى قال اوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قلت كيف كتبه على المسلمين الوصية -

[00:40:33](#)

قال اوصى بكتاب الله قال اوصى الامة بكتاب الله فقال عليكم بسنتي وتركت فيكما ان تمسكنم به. اوصى بالكتاب والسنة لكن لم

يوصي بمال ولا دينار ولا درهم. نعم. قال اخبرنا محمد الرافعي قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا - [00:40:53](#)

مفضلة عن الاعمش وقرانة محمد بن العلاء احمد بن حرب قال حدثنا ابو معاوية ان الاعمش عن شقيق عن مصروخ عن عائشة قالت

ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بغير - [00:41:08](#)

ولا اوصى بشيء. قال اخبرنا محمد بن رافع قال حدثنا مصعب قال حدثنا داوود عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا - [00:41:18](#)

اوصق الاخبار ان جعفر بن محمد بن الهذيل قال احمد بن يوسف قال حدثنا عاصي بن يوسف قال حدثنا حسن بن عياش قال عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما ترك رسول الله صلى - [00:41:28](#)

اسلمت درهما ولا دينارا ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى ولم يذكر جعفر دينارا ولا درهما. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا ازهر قال انبأنا ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت - [00:41:38](#)

يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي الخلافة. تقول الرافضة ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي بالخلافة. في لحظات موته. فقالت عائشة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى الى علي رضي الله عنه لقد دعا لبيول فيه فانخثت نفسه وما اشعر فالى من اوصى اللحظات - [00:41:48](#)

اخيرة مات في حجري. ولم اسمعه اوصاله بشيء. نعم. بل اخبرنا اخبرني احمد بن سليمان قال حدثنا عارم. قال حدثنا حماد بن زيد عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود - [00:42:08](#)

عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عنده احد غيري قالت ودعا بالطست. قال باب الوصية بالثلث قال اخبرنا اخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد بن قال حدثنا سفيان عن - [00:42:18](#)

ثري عن عامر بن سعد عن ابيه قال مرضت ابي وقاص مرض في مكة مرض في مكة قال اثناء فتح مكة. نعم. قال مرضت مرضا اشفيت منه قال منه يعني توقعت ان اهلك فيه. قال فتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله - [00:42:28](#)

ان لي مالا كثيرا وليس يرثني الا ابنتي. افاتصدق بثلثي مالي؟ قال لا. قلت فالشطر؟ قال لا. قال قلت فالثلث؟ قال الثلث والثلث كثير. انك ان تدع ورثتك اغنياء خير لك - [00:42:43](#)

خلاص اوصي بالثلث مع ان الثلث كثير. ولذلك قال العلماء الافضل لمن يوصي بماله ان لا يوصي باكثر من الخمس لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لسعد خلاص وصي بالثلث ولكن اعلم انه حتى الثلث كثير لان الافضل للميت ان يدع ورثته اغنياء - [00:42:53](#)

ولا يوصي بماله بشكل يضر الورثة. نعم. انك ان تدع انك ان تترك ورثتك اغنياء خير لهم من ان تتركهم عالة عالة يتكففوننا. عالة يعني الفقراء يمدون ايديهم الى الناس. نعم. هل اخبرنا عمرو بن منصور واحمد بن سليمان والافضل احمد قال حدثنا ابو نعيم؟ قال حدثنا سفيان عن سعد ابن ابراهيم عن عامر بن سعد عن سعد قال جاءني النبي صلى الله - [00:43:14](#)

يعودني وانا بمكة قلت يا رسول الله اوصي بمالي كله؟ قال لا. قلت فالشطر فالشطر؟ قال لا. قلت فالثلث؟ قال الثلث والثلث كثير. انك ان تدع ورثتك اغنياء. خير من ان - [00:43:34](#)

من ان تدعهم عالة يتكففون الناس يتكففون في ايديهم. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن سعد ابن ابراهيم عن عمرو بن سعد عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:44](#)

يعود بما وهو بمكة وهو يكره ان يموت بالارض التي هاجر منها. كان يقرأ للصحابه المهاجرين ان يموتوا في مكة حتى يتم لهم ثوابهم. كان يطلب منهم ان يهاجروا الى المدينة حتى بعد فتح مكة. لذلك لم يؤذن - [00:43:54](#)

في احد من الصحابة المهاجرين من مكة الى المدينة. بعد فتح مكة ان يقيم في مكة انت هاجرت الى الله ورسوله عليك ان تموت في المدينة. اتماما لهجرتك فهناك رجل اسمه سعد ابن خولة وهنا في خطأ ورد في الرواية سعد ابن عفراء والصواب انه سعد ابن خولة. كان احد الصحابة المهاجرين لكنه مات - [00:44:12](#)

في مكة اثناء الفتح. نعم. قال رحمه الله تعالى قال النبي صلى الله عليه وسلم رحم الله سعد بن عفراء. قال او يرحم الله سعد بن عفراء ولم يكن له الا ابنة واحدة. قال يا رسول الله - [00:44:34](#)

لسعد بن ابي وقاص الان. لو رحم الله سعد بن عفراء هو سعد بن خولة. وجاء في بعض الروايات رثاه. اي النبي صلى الله عليه وسلم رثى اي تأسف على سعد بن خوف - [00:44:45](#)

انه مات في مكة ولم يمت في المدينة التي هاجر اليها. ثم عاد السياق الى سعد بن ابي وقاص. ولم يكن لسعد بن وقاص الا ابنة واحدة فقال. نعم. قال يا رسول - [00:44:55](#)

والله يوصي بمالك له قال له قلت قلت النصف؟ قال لا. قلت الثلث؟ قال الثلث والثلث كثير. انك ان تدع ورثتك اغنياء. خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس ما في ايديهم - [00:45:05](#)

قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا ابو نعيم قال مسعى عن سعد ابن ابراهيم قال حدثني بعض اهل سعده قال مرض سعد فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اوصي بمالي كله؟ قال لا - [00:45:15](#)

الحديث قال اخبرنا العباس ابن عبد العظيم العنبري قال حدثنا عبد الكبير ابن عبد المجيد قال حدثنا بكير بن مسمار قال سمعت عامر بن سعد عن ابيه قال انه اشتكى في مكة فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:45:25](#)

فلما راح زاد بكى وقال يا رسول الله اموت بالارض التي هاجرت هاجرت منها قال لا ان شاء الله. وقال يا رسول الله اوصي بمالي كله في سبيل الله. قال لا. قال يعني بثلاثيه؟ قال لا. قال - [00:45:35](#)

ونصفه؟ قال لا قلت فثلثه. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كثير. انك ان تترك بنيك انك ان تترك بنيك اغنياء خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس - [00:45:45](#)

الاخبار عن اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا جرير عن عطاء بن سابع عن ابي عبدالرحمن عن سعد بن ابي قاسم قال عاذني رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فقلت فقال اوصيت؟ قلت نعم قال بكم؟ قلت بمالك - [00:45:55](#)

في سبيل الله قال فما تركت لولدك؟ قال هم اغنياء قال اوصي بالعشر فما زال يقول واقول حتى قال اوصي بالثلث والثلث كثير او كبير. قال اخبرنا اسحاق وابراهيم قال حدثنا ابوك قال - [00:46:05](#)

هشام من عروة عن ابيه عن ان النبي صلى الله عليه وسلم عاده في مرضه. فقال يا رسول الله اوصي بما لكه؟ قال لا. قال فالشطرة؟ قال لا. قال فالثلث؟ قال قال الثلث والثلث كثير او كبير - [00:46:15](#)

الاخبار ان محمد بن الوليد الفحام قال حدثنا محمد ابن ربيعة قال حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سعدا يعود فقال له سعد يا رسول الله اوصي بثلاثي مالي قال - [00:46:25](#)

بنصف؟ قال لا. قال اوصي بالثلث؟ قال نعم الثلث والثلث كثير. او كبير انك ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم وفقراء يتكففون. قال اخبرنا قتيبة حدثنا سفيان عن هشام العروة عن ابيه عن ابن عباس قال لو وغدر الناس لو غرض الناس الى الربع لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثلث والثلث كثير او كبير. يعني ابن عباس يقول لو ان الناس - [00:46:35](#)

نزلوا في وصاياهم من الثلث الى الربع فهو افضل بان الثلث النبي صلى الله عليه وسلم يحبه وان كان اجازه لسعد. ولذلك الحنابلة قالوا حتى الافضل ان يوصي بالخمسة وليس حتى بالربع - [00:46:55](#)

نعم قال اخبرنا محمد وموسى نقال وحدثنا حجاج بن المنهال قال حدثنا همام عن قتادة عن يونس ابن جبيرين عن محمد ابن سعد عن ابيه سعد ابن سعد ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم جاءه وهو مريض فقال - [00:47:08](#)

انه ليس لي ولد الا ابنة واحدة فاوصي بماله كله. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا قال فاوصي بنصفه. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا. قال فاوصي بثلثه؟ قال الثلث والثلث قال الثلث - [00:47:18](#)

ثلث كثير والاخبار ان القاسم زكريا ابن دينار قال حدثنا ابو عبيد الله عن شيبان عن فراس عن الشعبي قال حدثني جابر ابن عبد الله ان اياه استشهد يوم احد وترك ست بنات وترك عليه دينا - [00:47:28](#)

لما حضر جداد النخل قال يعني حضر موعد قطف النخل بالتمر الذي عليه نعم. قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد علمت ان والدي قد انا والدي استشهد يوم احد. وترك دينا كثيرا واني احب ان يراك الغرماء. قال اذهب فبايدر كل تمر على ناحية ففعلت ثم دعوته كل تمر كان الظاهر - [00:47:38](#)

هناك اكثر من نوع من انواع التمور تنتجها هذه المزرعة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لجابر ضع كل نوع من انواع التمور على

جهة حط السكري على جهة او المجدول على جهة والبرنة على جهة. النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يأتي البستان حتى يدعو بالبركة. ليكثر التمر ليستطيع جابر ان يقضي - [00:47:58](#)

الديون التي على والده. نعم. قال ففعلت ثم دعوته فلما نظروا اليه كأنما اغروا بي تلك الساعة. فلما رأى ما يصنعون اطاف حول اعظمها وقيل كان رماؤه من اليهود والد جابر استشهد في غزوة احد. وترك ديننا كبيرا - [00:48:18](#)

وغرباؤه من يهود كما قيل هاد الغرماء لما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم قد اتى ازدادوا الحاحا على جابر. يلا نريد السداد. نريد السداد. هذا معنى كأنما اغروا بي في تلك الساعة. نوع خيلنا نقول - [00:48:35](#)

محادة للنبي عليه الصلاة والسلام. لما رأوا النبي عليه الصلاة والسلام ارادوا الضغط على جابر اكثر واكثر حتى يستعجل في سدادهم.

نعم. قال فلما رأى ما يصنعون اطاف خد يا عصام لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ما يصنع اليهود بجابر. وشدة الحاحهم عليه بضرورة السداد الان. طاف النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال اطاف حول اعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم - [00:48:51](#)

جلس عليه ثم قال ادعو اصحابك فما زال يكيل لهم حتى ادى الله حتى ادى الله امانة والده وان راض ان يؤدي الله امانة والده. اطاف حول اعظم طاف النبي صلى الله - [00:49:11](#)

عليه وسلم حول اعظمها بيدرا حول البيدر الذي فيه اكثر التمر طاف به ثلاث مرات ودعا في البركة ثم جلس عليه جلس على التمر او في البيدر. ثم قال لجابر ادع اصحابك يعني غرماءك خليفهم يأخذوا من التمر حقهم - [00:49:21](#)

فما زال يكيل لهم جابر. حتى ادى الله امانة والده. حتى سدنا الدين كاملا. وانا راض ان يؤدي الله امانة والدي ان انا راض انه هذا التمر اذا بكفي سداد الدين انا راضي ما بدي يزيد منه اشي - [00:49:38](#)

قال ولم تنقص ثمرة واحدة هذي معجزة النبي عليه الصلاة والسلام. اخذوا كل حقوقهم وما زال البيدر كما هو هذه معجزة من معجزات النبي عليه الصلاة والسلام تكثر الطعام القليل. نعم. قال باب قضاء دينه قبل الميراث وذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر جابر

فيه قال اخبرنا - [00:49:54](#)

واللازم اذا مات الانسان قبل ان يقتسم الورثة مال ابيهم انه ايش يعملوا؟ يقضوا ديونه باب قضاء الدين قبل الميراث ما بصير الورثة يقتسم مال الورثة وهم ما لم يسدوا دين ابيهم. نعم. قال اخبرنا عبدالرحمن ابن محمد ابن سلمان قال وحدثنا اسعاف وهو الازرق قال

حدثنا زكريا عن - [00:50:12](#)

في عن جابر ان اياه توفي وعليه دين اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت ان ابي قد توفي وعليه دين ولم يترك الا ما يخرج الا ما يخرج نخله قال ولا ولا يبلغ ما يخرج نخلهما - [00:50:32](#)

عليه من الدين دون سنين. قال يحتاج هذا البستان انه يخرج سنوات حتى يسد الدين بمعجزة النبي صلى الله عليه وسلم محصول واحد سد الدين وزاد. نعم. الافنطلق معي يا رسول الله لكي لا يفحش علي الغرام. قال فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم يدور

بيدر وبيدرة فسد - [00:50:42](#)

كل ما حوله ودعا ثم جلس عليه ودعا الغرام فاوفاهم وبقي مثل ما مثل ما اخذوا. قال اخبرنا علي بن حجر قال احدثنا جرير قال عن مغيرة عن الشعبي عن جابر قال توفي ابي عبدالله - [00:51:00](#)

عبدالله بن عمرو بن حرام قال وترك ديننا فاستشفعت برسول الله صلى الله عليه وسلم على غرمائه ان يضعوا من دينه شيئا فطلب اليهم فابوه. فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب فصنف تمر ك اصناف - [00:51:10](#)

العجوة على حدى وعذق بن زيد على حدة واصنافه اسم نوع من التمر. اسمه عذق بن زيد. الله اعلم. نعم. قال ثم ابعت اليه قال ففعلت فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس في اعلاه او في اوصاه او في اوسطه ثم قال كل القوم قال فكلت لهم حتى

اوفيتهم ثم بقي تمرى كان لم ينقص منه شيء - [00:51:20](#)

قال رحمه الله تعالى اخبرنا ابراهيم بن موسى بن محمد قال حرامي قال حدثني ابي قال حدثنا حماد عن عن عمار بن ابي عمار عن جابر بن عبد الله قال كان ليهوديا على ابي تمر - [00:51:40](#)

وقتل يوم احد وترك حديقتين وتمر الى يهودي يستوعب ما في الحديقتين فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك ان تأخذ العام نصفه وتؤخر نصفه؟ فابى اليهودي فقال النبي صلى الله - [00:51:50](#)

هل لك ان تأخذ الجداد فاذني؟ هل لك ان تأخذ الجداد فاذني فاذنته؟ فجاءه هو وابو بكر قال فجعل يجد ويكال من ان تأخذ هذا خطاب لمن؟ لجابر انه يا جابر هل لك ان تقطف ثمرك - [00:52:00](#)

ثم بعد ان تخطفه تعلمني اني بدي اجي ابارك لك فيه. نعم. قال فاذنته فجاء هو وابو بكر قال فجعل يجد ويكال من اسفل النخل ورسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بالبركة - [00:52:15](#)

حتى وفيناه حتى وفيناه جميع حقه من اصغر الحديقتين فما يحسب عمار ثم اتيتهم برطب برطب وماء فاكلوا وشربوا ثم قال هذا من النعيم الذي واحد قضى كل الدين وزيادة - [00:52:25](#)

مع انه كان اليهودي ابتداء يقول دينه يستوعب الحديقتين. نعم. الاخير ان محمد بن المثنى عن حديث عبدالوهاب قد حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله قال توفي ابي وعليه - [00:52:39](#)

فعرضت على غرمائه ان يأخذوا الثمرة الثمرة بما عليه. قال فابوا ولم يروا فيه وفاء. فأتيت رسول قالوا ثمارك لا قال فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له قال ان جدته فوضعت في المربد فاذن لي قال فلما جدته ووضعت في المروة قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء ومعه ابو - [00:52:49](#)

ابو بكر وعمر قال فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قال ادعوا غرماءك فاوفيهما قال فما تركت احدا له علي له على ابي دين الا قضيته. قال وفضل لي ثلاثة عشر وسقا. قال - [00:53:09](#)

ذكرت ذلك له فضحك وقال انت ابا بكر وعمر فاخبرهما ذلك. قال فاتيت ابا بكر وعمر فاخبرتهما فقالا قد علمنا اذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع انه سيكون ذلك - [00:53:19](#)

انا بابو عمر واثقين انه هاي هي النتيجة يعني ما دام النبي صلى الله عليه وسلم سيأتيك عارفين انه في بركة ستحل لك. طب موطن الشاعر من الحديث من يخبرني؟ ما موطن الشاهد على الترجمة؟ باب قضاء الدين قبل الميراث - [00:53:29](#)

احسنت ان جابر لم يقتسم لم يقسم البستان بينه وبين اخواته. حتى سد دين ابيه. جابر لم يقتسم البستان بينه وبين وهو ورث الا بعد ان سد دين ابيه. نعم. قال باب ابطال الوصية للوارث قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن شهر ابن حوشب عن عبدالرحمن ابن غنم قال عن عمرو ابن - [00:53:42](#)

خارجة خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث. قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة عن شهر بن - [00:54:07](#)

ابن انبنى غنم قال ذكر ان ابن خارجة ذكر له انه شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على راحلته وانها لتقصع بجرتها بجرتها وانها وان لعبها لا يسيل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجرات هي بتعرف البعير لما يكون في سنام واكل - [00:54:17](#)

يصير احيانا يخرج فيبلغ ثم يعيده. هذا معنى تقصع بجرته يعني عم تبلع لقمة في داخلها. نعم. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته ان الله قد ان - [00:54:33](#)

الله قد قسم لكل انسان قسمه من الميراث فلا يجوز لوارث وصية. قال اخبرنا عتبة بن عبدالله المروزي قال اخبرنا عبدالله بن المبارك قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد عن قتادة عن عمرو بن خارجة قال - [00:54:43](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عز اسمه قد اعطى كل ذي حق حقه لولا وصية لوارثه. فلا يجوز ان للانسان ان يوصي بالمال لاحد الورثة الا اذا اذن باقي الورثة - [00:54:53](#)

اما الوارث خلاص الله عز وجل اعطاه نصيبه من الميراث. فلا تجوز الوصية لابنائك او لزوجتك او لاحد الورثة الا اذا اذن باقي بذلك اذا لم يأذنوا لا يجوز. نعم. البعض اذا اوصل لعشيرته الاقربين قال اخبرنا ان اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا جرور عن عبدالملك بن

عمير عن موسى بن طلحة عن ابي هريرة قال لما نزلت وانذر عشيرتك - 00:55:06

الاقربين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فعم وخاصة فقال يا بني كعب ابن لؤي يا بني مرة ابن كعب يا بني عبد شمس ويا بني عبد مناف ويا بني هاشم ويا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من - 00:55:26

والى فاطمة انقذي نفسك من النار اني لا املك لكم من الله شيئا غير ان لكم رحما سابها ببلاها. قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال - 00:55:36

اسرائيل عن معاوية وهو ابن اسحاق عن موسى بن صالح حتى قال قال يا رسول اي ساصلها الا انكم رحيم ساصلها على قدر استطاعتي. نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف اشتروا انفسكم من ربكم واني لا املك لكم من الله شيئا يا بني عبد المطلب سروا انفسكم من ربكم - 00:55:46

لا املك لكم من الله شيئا. ولكن بيني وبينكم رحم انا بالها ببلاها. قال اخبرنا سليمان ابن داود قال عن ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن سامي قال اخبرني سعيد ابن المسيب وابو سلمة - 00:56:04

بسم الله الرحمن. ابن عبد الرحمن قال عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انزلت عليه وانذر عشيرتك الاقربين قال فقال يا معشر قريش انشروا انفسكم من الله لا اغني عنكم عند الله شيئا يا بني عبد المطلب - 00:56:14
سأقنع عنكم ان الله شيئا يا عباس ابن ابن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا يا صفية يا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيئا. ويا فاطمة بنت محمد - 00:56:24

اريني ما شئت لا اغني عنك من الله شيئا. قال اخبرنا محمد بن خالد بن قال حدثنا بشر بن شعيب عن ابيه عن الزهري قال اخبرني سعيد ابن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام الرسول - 00:56:34

قال صلى الله عليه وسلم حين انزل عليه وانذر عشيرتك الاقربين فقال يا معشر قريش اشتروا انفسكم من الله لا اغني عنكم من الله شيئا. يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا يا عباس وعبد آ ابن عبد المطلب الى - 00:56:44
من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة سلمي ما شئت لا اغني عنك من الله شيئا. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا هشام - 00:56:54

وهو ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت لما نزلت قوله تعالى وانت عشيرتك الاقربين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فاطمة بنت ابنة محمد يا صفية بنت عبد المطلب - 00:57:04

بني عبد المطلب لا اغني عنكم من الله سالوني من مالي ما شئتم. وهذا حقيقة من الاستدلالات اللطيفة للفقهاء يقولون اذا الشخص اوصى بماله لعشيرته الاقربين هكذا كتب في وصيته - 00:57:14

اوصي بمالي لعشيرة الاقربين. من يدخل في هذه الوصية قالوا يدخل الى الجد الرابع من اين عرفوا ذلك من الحديث ان الله لما قال لنبيه وانذر عشيرتك الاقربين. بماذا قال - 00:57:27

يا بني عبده مناف وهذا جده الرابع لا اغني عنك من الله شيئا. يا بني عبد المطلب او هذا الجد الثالث فيكون الاب الرابع. يا بني عبد مناف ثم قال يا بني هاشم - 00:57:42

يا بني عبد المطلب ثم والده اذا كم مرتبة تعلقك؟ اربعة محمد صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله ابن عبد المطلب ابن هاشم ابن عبد مناف فاذا شخص اوصى لعشيرته الاقربين فيدخل الى الاب الرابع. الى الاب - 00:57:55

الرابع محمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب ابن هاشم ابن عبد وانا فهؤلاء هم من يستفيدون من هذه الوصية. كيف استنبطوها؟ من فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له وانذر عشيرتك الاقربين - 00:58:13

يا بني عبده بناف ثم نزل يا بني هاشم ثم يا بني عبد المطلب. ثم نادى ابنته وهذا من الاستدلالات اللطيفة. نعم. على باب اذا مات الفجاءة هل يستحب لاهله ان يتصدق عنه؟ قال - 00:58:28

محمد وسلم قال حدثنا ابن القاسم عن ذلك ان هشام بن عروة ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان رجلا قال الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم ان امي افلتت نفسها وانها لو تكلم تصدقت افتصدق - 00:58:39

تصدق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فتصدق عنها الاخير ان الحارس المسكين قراءة عليه وانا اسمع عن ابن القاسم عن مالك عن سعيد ابن عمرو ابن شرحبيل ابن سعيد ابن ابن سعد ابن عباد قال عن ابيه عن جده قال خرج سعد ابن عباد مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض - 00:58:49

هذه وحضرت امه الوفاة بالمألوفاة بالمدينة قال فليل لها اوصي فقالت فيما اوصي؟ قال المال مال سعد فتوفيت قبل ان يقضوا قبل ان يقدم سعد. نعم. سعد ما عندني مال المصاري عند ابني. نعم. انا فلما قدم سعد ذكر ذلك له فقال يا رسول الله هل ينفعها ان نتصدق عنها؟ قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم. فقال سعد حائط كذا وكذا صدقة عنها - 00:59:03

قال باب من اخواني على ان والدك او والدتك اذا لم يكتب وصية او جاءه الموت فجأة جاءه الموت فجأة وهو لم يكتب وصية وانت تعرف من حال والدك مثلا انه كان يحب الصدقة - 00:59:23

او صدقة معينة تصدق عنه وتنفعه باذن الله. تمام؟ انه كثير من الناس بتموت فجأة بكونش حاسب حسابه انه كتب وصية. فانت اذا والدك او والدتك ماتت واقاربك تستطيع ان تفعل عنه معروفا ان شاء الله. نعم. على باب فضل الصدقة عن الميت قال اخبرنا علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا العلاء عن ابيه عن ابي هريرة - 00:59:39

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاثة من صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له. قال اخبرنا علي ابن حجر قال اخبرنا اسماعيل عن العلاء عن ابيه - 01:00:00

عن ابي هريرة ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابي مات وترك ماله ولم يوصف هل يكفر عنه ان اتصدق عنه؟ قال نعم. قال اخبرنا موسى ابن سعيد قال حدثنا هشام ابن عبد الملك. قال حدثنا حماد ابن - 01:00:10

عن محمد بن عمر عن ابي سلمة عن عن الشر عن الشريد بن سويد الثقفي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ان امي اوصت ان تعتق عنها رقبة قال وان عندي جارية - 01:00:20

تجارية نوبية افيجزي عني ان اعتقها عنها قال ائني بها فاتيته بها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم من ربك؟ قالت قالت الله. قال من انا؟ قالت انت رسول الله. قال - 01:00:30

اعتقها فانها مؤمنة قال اخبرنا الحسين ابن عيسى قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس ان سعدا سأل النبي صلى الله عليه وسلم ان امي ماتت ولم توصي افاتصدق عنها؟ قال نعم. قال اخبرنا احمد - 01:00:40

ضمن الازهر قال حدثنا رح ابن عباد قال حدثنا زكريا ابن اسحاق قال حدثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا قال يا رسول الله ان امي توفيت فينفعها ان تصدقت عنها؟ قال نعم. قال - 01:00:50

فاني لي فان لي مخرفا يعني زي بستان. نعم. واشهدك اني قد تسقطت قد تصدقت به عنها. قال اخبرني هارون ابن عبد الله قال حدثنا عفان قال حدثنا سليمان ابن كثير عن - 01:01:00

زهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن سعد ابن عباد انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر فيجزي عنها ان اعتق عنها قال اعتق عن امك قال اخبرنا امحمد - 01:01:10

من احمد ابو يوسف الصيدلاني عن عيسى وهو ابن يونس قال عن الاوزعي عن الزهري اخبره عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن سعد ابن عباد انه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه - 01:01:20

توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيه عنها. قال اخبرنا محمد بن صدقة الحمصي. قال حدثنا محمد بن شعبان عن الاوزعي عن الزهري اخبره عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس. قال عن - 01:01:30

ابن عباد انه سوفت انه استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فماتت قبل ان تقضيه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضي عنها. قال اخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد. قال اخبرني - 01:01:40

الاخبار النزهيية عبيد الله بن عبد الله اخبره قال عن ابن عباس قال استفتى اري سعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على

امه فتوفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله - 01:01:50

صلى الله عليه وسلم اقضه عنها اعمال الخير عموما يجوز ان تفعلها عن الميت يجوز ان تتصدق عنه ان تعتق عن آآ ان تقضي عنه نذره حتى قالوا ان تصوم وتصلّي وتعتّم وتهدّي ثوابها للميت. كل هذا ان شاء الله يصله. نعم. هل باب ذكر الاختلاف على سفيان قال الحارث بن مسكين - 01:02:00

عليه ان اسمع عن الزهري عن سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس ان سعد بن عبادۃ استفتى النبي صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيها فقال اقضيه عنها. قال اخبرنا محمد - 01:02:20
محمد عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس عن سعد انه قال ماتت امي وعليها نذر فسألتها النبي صلى الله عليه وسلم فامرني ان اقضيه عنها قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال - 01:02:30
عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال استفتى سعد بن عبادۃ الانصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيه عنها قال اخبرك - 01:02:40
انا هارون ابن اسحاق الهمداني قال عن عبدة عن هشام وهو ابن عروة عن بكر ابن وارئ عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس قال يا سعد بن عبادۃ الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انا امي ماتت وعليها نذر - 01:02:50

وتقضيه قال اقضه عنها قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد المبارك قال حدثنا وكيل عن هشام عن قتادة. قال عن سعيد بن المسيب عن سعد بن عبادۃ قال قلت يا رسول الله - 01:03:00
تدفع فتصدق عنها؟ قال نعم. قلت فاي صدقة افضل؟ قال سقي الماء؟ قال اخبرنا ابو عمار الحسين ابن حريث عن وكيل عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سعيد بن عبادۃ قال - 01:03:10

قلت يا رسول الله اي صدقة افطر؟ قال سقي الماء؟ قال اخبرنا ابراهيم بن الحسن. قال اعن حجاج؟ قال سمعت شعبة يحدث عن قتادة. قال سمعت الحسنۃ يحدث عن سعد ابن عبادۃ؟ ان امه ماتت وقال يا رسول الله - 01:03:20
امي ماتت افي اتصدق عنها؟ قال نعم. قال فاي صدقة افضل؟ قال سقي الماء فتلك سقاية سعد بالمدينة. وهذا يدل على ان من افضل انواع الصدقة الوقف المائي. انك تحفر بئر - 01:03:30

في منطقة فقيرة او ان تجعل هناك ماء مسبلا في طرقات الناس هذا افضل انواع الصدقات. سقي الماء كما تحفر بئر او تسبب شيء من ذلك او تعمل قارورات مي او شيء من ذلك وتصرفها في اوجه الخير. نعم. هذا باب النهي عن الولاية على مال اليتيم قال اخبرنا - 01:03:40

قال حدثنا عبد الله بن يزيد عن سعيد بن ابي اليتيم لمن لم او لمن لا يجد في نفسه اهلية النهي عن ولاية مادر اليتيم لمن كان يعلم من نفسه ضعفا عن القيام بحقوق هذه الولاية. نعم. قال حدثنا عبيد الله بن يزيد عن سعيد بن ابي ايوب قال عن عبيد - 01:04:00
عبد الله بن ابي جعفر عن سالم بن ابي سالم الجيشاني قال عن ابيه عن ابي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك ما احب لنفسي لا تأمرن على اثنين ولا - 01:04:19

تولين ولا تولين على مال يتيم ابو ذر الله يرضى عنه. قد لا تكون لديه صفات ادارية وهذا ليس عيبا فالنبي صلى الله عليه وسلم نصحہ قال يا ابا ذر انك ضعيف في الادارة - 01:04:29

لاتولين على اثنين. اثنين لا تكون زعيم عليهم قال ولا ولا تولين على ماريتهم. نعم. قال باب مال الوصي من مال اليتيم اذا قام عليه قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال - 01:04:41

على اموال الايتام ان يأكل من اموالهم الشخصية اذا كان فقيرا؟ نعم اذا كان فقيرا الله عز وجل قال ومن كان غنيا فليستعفف من كان فقيرا فليقل بالمعروف. على قدر الاجرة المعقولة. نعم. قال عن عامر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله قال ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم - 01:04:54

قال اني فقير ليس لي شيء ولي يتيم. قال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثر قال وفي رواية ولا مبادر بالدال. يعني

كل بدون ان تسرف في الاخذ من مال اليتيم ولا تبادر بلوغه. تقول يلا قبل ما يبلغ خليني اصرف واصرف. ولا متأثر - [01:05:14](#)
افتحش مشروع مالي لك من ماله. المتأثر اللي بوخذ ما بفتح فيه مشروع. قالوا ولا متأثم ما بنفع تقول والله بدي اخذ لي خمس تالاف
من مال اليتيم اللي تحتي افتح - [01:05:34](#)

فيها مشروع شخصي ما يجوز. نعم. هل اخبرنا احمد بن عثمان بن حكيم قال حدثنا محمد بن سلطان قال حدثنا ابو قدينة قال عن
عطاء وهو ابن السابع عن سيدنا جبير عن ابن عباس قال له ما نزلت هذه الاية - [01:05:44](#)

اي ولا تقربوا مالي اليتيم الا بالتتي هي احسن. قال وان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما. قال اجتنب الناس مال اليتيم وطعامه
فشقى ذلك على المسلمين فشكوا ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم. فانزل الله - [01:05:54](#)

ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير الى قوله وان تخالطوهم فاخوانكم. لما نزلت الايات التي تحذر من الاعتداء على اموال
الايتم اصبح الصحابة يتخرجون من ماذا؟ من رعاية اموال الايتم. يعني بقول لك احنا بدناش ندخل النار فيها. واصبحوا يعزلون

واللي عنده يتيم اصبح - [01:06:04](#)

الولي يعزل ماله عن مال اليتيم. واصبح هذا شاق اصبح بدها حسابات يومية. فانزل الله وان تخالطوهم اخوانكم مش مشكلة
خالطوا اليتامى باموالكم مع اموالهم بس بشرط. والله يعلم المفسد من المصلح. الله يعرف من يخالط من اجل مصلحة اليتيم ومن -

[01:06:23](#)

يخلط ماله بمال اليتيم من اجل انه يأكل منه بالعقل يعني كما يقولون. نعم. الى قوله تعالى لعنتكم قال اخبرنا عمرو بن علي قال

احدنا عمران ابن عيينة قال حدثنا عطاء بن السائب عن - [01:06:41](#)

عن ابن عباس في قوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما قال كان يكون في حجر الرجل اليتيم فيعزل له طعامه وشرابه

وانيته فشق ذلك على المسلمين فانزل الله عز - [01:06:51](#)

وان تخالطوهم فاخوانكم فحل لهم خلطتهم. اذا كان عندك يتيم بصير تخلط ماله بمالك. وانيته بانيتك. بس بشرط انك ماذا؟ لا تكون
هذا استغلالا. نعم باكمل اليتيم قال اخبرنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب عن سليمان ابن بلال قال عن ثور ابن زيد قال عن

ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قيل - [01:07:01](#)

يا رسول الله وما هي؟ قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا. واكل مال اليتيم وتولي يوم الزحف

وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات. قال بسم الله اللي هم - [01:07:21](#)

العفيفات تمام وموطن الشاهد واكل مال اليتيم من السبع الموبقات. كتاب النحل النحل هو الهبة ان ترحل شيئا لشخص ام ايش؟ ان

تهبه وسيدور هذا الباب على قضية انك اذا نحللت احد ابنائك فعليك ان تنحل - [01:07:31](#)

الباقين ولا يجوز ان تخص واحدا من ابنائك بهدية دون الاخرين. حتى لا يكون هناك ظلم. اللهم الا اذا كان هناك حالة استثنائية.

والحديث كله سيدور على حديث النعمان ابن بشير مع ابنه سيدخل له فوق ما شاء الله خمستاشر رواية تقريبا او اتناشر رواية. قال

ما بذكر اختلاف في الفاظنا - [01:07:51](#)

لخبر النعمان ابن بشير في النحل قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال احداثا سفيان قال عن الزهري عن حميد حاء واخبرنا محمد

ومنصور عن سفيان قال سمعناه من الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن - [01:08:11](#)

النعماني قال عن النعمان بن بشير انابه نحله غلاما اتى النبي صلى الله عليه وسلم يشيد فقال اكل ولدك نحللت؟ قال لا. قال فاررده

واللفظ لمحمد؟ قال اخبر ان محمد وسلمة بالحارث والمسلمين قراءة نعليه - [01:08:21](#)

نسمع اللفظ وانا اسمع قال عن ابن القاسم عن مالك عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن ابن محمد ابن النعمان يحدثانه عن

النعمان ابن بشير ان اباه اتى به النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحللت ابني - [01:08:31](#)

كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهب ابنه عبدا. نحللت ابني غلاما وهبت ابني عبدا. نعم. قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم والدي كان احلته؟ قال لا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجع. قال اخبرنا محمد بن هاشم قال احداثا الوليد بن المسلم

قال حدثنا الازعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن وعن محمد بن النعمان. قال عن - 01:08:41

ماري بن بشير ان اياه بشيرا ابن سعد جاءه جاءه بابت جاءه بابت النعمان فقال يا رسول الله اني نحلته ابني هذا غلاما كان لي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل بنيك نحلته؟ قال لا قال - 01:09:01

قال فارجحك الاخبار ان عمرو بن عثمان بن سعيد قال حدثنا الوليد عن الازعي عن الزهري ان محمد بن النعمان وحميد ابن عبد الرحمن حدثه عن بشير ابن سعد انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بالنعمان بن بشير فقال يا - 01:09:11
فاني نحلته ابني هذا غلاما. فان رأيت ان تنفذه انفذته. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل بنيك نحلته؟ نحلته؟ قال لا.
قال فارده قال اخبرنا احمد بن حري قال حدثنا ابو معاوية عن هشام عن ابيه عن النعمان بن بشير ان اياه نحلته فقلت فقالت
له امه اشهد النبي صلى الله عليه وسلم على ما على ما نحلته ابني فاتيت - 01:09:21

النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فكره. فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان يشهد له. قال اخبرنا محمد بن معمر.
قال حدثنا ابو عامر. قال حدثنا شعبة عن سعد يعني ابن ابراهيم عن - 01:09:41

عن بشير انه نحن ابنه غلام فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فاراد ان يشهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال اكل ولدك نحلته فمئل
ذا؟ مثل ذا؟ قال لا. قال فارده؟ قال خذ انا محمد حاتم قال - 01:09:51

محدثنا احبائنا قال حدثنا عبد الله عن هشام ابن عروة عن ابيه ان بشيرا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله نحلته
النعمان نحلة. قال اعطيتها لاخته؟ قال لا. قال فارده؟ قال اخبرنا محمد بن عبد - 01:10:01

الملك ابن ابي الشوارب قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا داوود عن الشعبي عن النعمان قال انطلق بابوه انطلق به ابوه يحمله
الى النبي صلى الله عليه وسلم قال اشهد اني قد - 01:10:11

النعمان من مالي كذا وكذا قال كل بنيك نحلته مثل الذي نحلته نعمان قال اخبرنا محمد ابن موسى قال عن عبد
الوهاب قال حدثنا داوود عن عامر قال عن - 01:10:21

ان اياه اتى به النبي صلى الله عليه وسلم يشهد على نحلته اياه. قال فقال اكل ولدك نحلته مثل الذي نحلته؟ فقال
لا. قال فلا اشهد على شيء - 01:10:31

اليس يسرك ان يكون اليك في البر سواء؟ قال تحب ان يكون ابنائك يبرونك نفس البر اذا ما بصير تخص احدهم بهدية دون الآخر.
حتى ما يصير في هناك غيرة بين الابناء. وبالتالي يحصل كما حصل مع يوسف واخوة يوسف. نعم - 01:10:41

لا قال فلا اذا قال اخبار ان موسى بن عبد الرحمن قال حدثنا ابو سامة قال حدثنا ابو حيان قال عن الشعبي قال حدثني النعمان ابن
بشير ابن بشير الانصاري ان امه ابنتا رواحة سألت اياه بعض المواهب - 01:10:57

بعض الموهبة من ماله لابنها قال فالتوى بها سنة ثم بدأ له فوهبها له بها سنة يعني ماطل فيها. ثم وهب ابنها نعم فقالت لا ارضى حتى
تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ام هذا ان ام هذا ابنة رواحة قاتلتني على قاتلتني على الذي وهبت له -

01:11:07

قالت رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بشير الك ولد سوى هذا؟ قال نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افكلكم افكلكم وهبت له مثل الذي وهبت لابنك هذا؟ قال لا - 01:11:27

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد على جور. قال اخبرنا ابو داوود قال حدثنا ايمن قال حدثنا ابو
حيان قال عن شعبي عن النعماني قال سألت امي ببعض. سألت امي - 01:11:37

في بعض الموهبة فوهبها لي فقالت لا ارضى حتى حتى اشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاخذ ابي بيدي وانا غلاما فأتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ام هذا ابنتك - 01:11:47

طلبت مني بعض الموهبة وقد اعجبها ان اشهدك على ذلك قال يا بشير الك ابن غير هذا؟ قال نعم. قال فوهبت له مثل ما وهبت لهذا؟
قال لا. قال فلا تشهدني اذا فاني لا اشهد - 01:11:57

على جور. قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا محمد بن عبيدة. قال حدثنا اسماعيل عن عامر قال اخبرت ان بشير ابن سعد. اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان امرأتي عمرة بنت - [01:12:07](#)

امرتني ان اتصدق على ابنها نعمان بصدقة فامرنتي يا اخت الصحابي الجليل من عبدالله بن رواحة انها كانت زوجة آآ بشير بن النعمان نعم. قال وامرتني ان اشهدك على ذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هل لك من من بنون سواه؟ قال نعم. قال فاعطيتهم مثل ما اعطيت هذا - [01:12:17](#)

لهذا قال لا. قال فلا تشهدني على جور. قال اخبرنا احمد بن سليمان. قال حدثنا ابو النعيم. قال حدثنا زكريا عن عامر. قال حدثني عبد الله بن عتبة بن مسعود. واخبرنا محمد بن حاتم. قال حدثنا حبان. قال - [01:12:37](#)

عن عبدالله عن زكريا عن الشعبية عن عبدالله بن عتبة بن مسعود ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم. وقال محمد اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني تصدقت على ابني بصدقة فاشهد. فاشهد قال هل لك ولد غيره؟ قال - [01:12:47](#)

قال نعم قال اعطيتهم كما اعطيته اعطيتهم كما اعطيته قال لا. قال اشهد على جور؟ قال اخبرنا ان عبيد الله بن سعيد عن يحيى. قال عن فطر قال حدثني مسلم بن صبيح قال سمعت نعمان - [01:12:57](#)

يقول ذهب بابي الى النبي صلى الله عليه وسلم يشهده على شيء اعطانيه فقال الك ولد غيره؟ قال نعم. وصف بيده بكفه اجمع كذا الا سويت بينهم؟ قال اخبرنا هكذا او شيئا كانوا خمس ابناء عندي او شيء. نعم. قال اخبرنا محمد بن حاتم. قال اخبرنا حبان. قال اخبرنا عبد الله عن فطر - [01:13:07](#)

عن مسلم بن صبيح قال سمعت النعمان يقول وهو يخطب انطلق بابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يشيد على عطية اعطانيها. فقال هل لك بنون سواه؟ قال نعم. قال سوي بينهم. قال اخبرنا يعقوب - [01:13:26](#)

قال احدثنا محمد ابن زيد عن حاجب ابن الفضل ابن المهلب قال عن ابيه قال سمعت النعمان ابن بشير يخطب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين ابنائكم اعدلوا - [01:13:36](#)

من ابنائكم يدور على قصة البشير بن سعد لما وهب ابنه النعمان غلام. والنبي صلى الله عليه وسلم رفض ان يشهد على هذه الهبة. لانه لم الابناء اذا يجب التسوية بين الابناء في الهدايا - [01:13:46](#)

تمام الا اذا كانت هناك مساعدة مالية لواحد فقير والباقي اغنياء هذي حالات استثنائية. لكن تخصيص احد الابناء بدون مخصص لا يجوز. نعم. قال بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الهبة باب هبة المشاعة - [01:14:02](#)

اخبرنا عبر مر معنا قبل قليل ذكره في الوقف كما يجوز وقف المشاع كذلك يجوز ان تهب شيئا مشاعا غير محدد مثلا انا مشهور انا شريك في اراضي والي ثلث منها - [01:14:16](#)

غير محدد غير مفروز. بصير اقول والله الثلث الي في اراضي عمان هبة لفلان هل يجوز ان ارى شيئا مشاعا غير محدد؟ نعم يجوز. قد اخبرنا عمرو بن يزيد قال حدثنا ابن ابي عدي قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كنا عند رسول - [01:14:29](#)

صلى الله عليه وسلم اذا اتته وفد هوازن تعرف النبي صلى الله عليه وسلم اه غزوة حنين كانت ضد قبيلة هوازن وانتصر فيها النبي عليه الصلاة والسلام وسبى سبييا عظيما واموالا عظيمة. السبي من النساء والاطفال والاموال العظيمة اخذها منها وازن - [01:14:44](#)

بعد انتهاء المعركة جاء هوازن مسلمين الى النبي صلى الله عليه وسلم. وقالوا يا رسول الله خلص احنا نعلن اسلامنا بدنا اياك ترد علينا الغنيمة اللي اخذتها منا فقالوا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتته وفد هوازن فقالوا يا محمد انا اصل وعشيرة. يعني كيف احنا في العامة؟ يعني احنا ولاد ناس - [01:15:02](#)

عرب وقبيلة عربية وانت سبيت منا في الحرب بدنا نتفاهم معك وقد نزل بنا من البلاء ما لا يخفى عليك. انه انت سبيت نساءنا واطفالنا واخذت اموالنا بعد الحرب طمن علينا من الله عليك. رجع لنا الغنيمة. فقال اختاروا من اموالكم او من نساءكم. قال حقيقة ارجع لكم كل الغنيمة صعب - [01:15:25](#)

لانه هذا حق المجاهدين. لكن انا بقدر امون عليهم. اختاروا بدمكم ارجع لكم اموالكم. ولا السبي نسائكم فقالوا قد خيرتنا بين احسابنا واماونا. والمنطق ايش بيقول نختار نساء وابناءنا مصاري بتروح و بتيجي بس النساء اهم - [01:15:46](#)

فقال صلى الله عليه وسلم اما ما كان لي ولا بني عبد المطلب قال انا ابتداء شف عدل النبي عليه الصلاة والسلام العدل قال ما بالنسبة الي ولاقارب عبد المطلب ولكم انا ارجعه لكم طيبة النفس به. فاذا صليت الظهر لكن بالنسبة السبي لباقي الجيش الاسلامي هذا حقهم انا لا استطيع - [01:16:05](#)

اني اجعلهم يتنازلوا جبرا. قال فاذا صليت الظهر فقوموا فقولوا انا نستعين برسول الله صلى الله عليه وسلم. على المؤمنين او المسلمين في نسائنا وابنائنا. يعني كان نوع شفاعة انا نشفع برسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم يا ايها الجيش الاسلامي ان تردوا الينا سبينا. فلما صلى والظهر قاموا فقالوا ذلك. فقال صلى الله عليه وسلم - [01:16:25](#)

عليه الصلاة والسلام طلع امام الناس فقال ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم. اراد بهذا ان يشجع الباقين على ان يفعلوا كفعله فقال المهاجرون وما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:16:49](#)

وقالت الانصار ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم. ايضا المهاجرين والانصار تبرعوا برد السبيل الان مين اللي وقف شوي ؟ الاعراب اعراب المسلمون فقال مثلا الاقرب بن حابس احد رؤوس الاعراب ماذا قال ؟ اقرأ. اه فقال الاقرع بن حابس اما انا وابن تميم فدى وقال عيينة بن حصن اما انا - [01:17:03](#)

فزارة فلا. وقال العباس ابن مرداس اما انا وبنو سليم فلا. فقامت بنو سليم فقالوا كذبت فما كان العباس مرداس ما زبطتش معه. العباس اما انا وبنو سليم فلا. قامت بنو سليم قالوا له لا كذبت - [01:17:23](#)

رح نرضى ففشلوه يعني الاقرع زبطت معه عيينة زبطت معه. العباس اجى بده يحكي عن قومه. فقومه قالوا لا. نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. فقالوا كتبت - [01:17:38](#)

فكان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ردوا عليهم نساءهم وابناءهم فمن تمسك من هذا من هذا الفية بشيء فله ست فرائض - [01:17:50](#)

الصلاة والسلام كيف حل القضية ؟ قال لجميع الجيش الاسلامي حتى اللي ما وافق قال الكل يرد عليهم نساءهم واللي ما وافق يرد النساء الان وله في رقبة محمد صلى الله عليه وسلم ست فرائض. يعني ست اجمال - [01:18:00](#)

اول غنيمة نغنمها بعد هذا راح افيدكم اياها. دين هذا للاقرع بن حابس وقومه ولعين بن حزم. قال لازم الان تردوا النساء ولكم دين في ذمتي ان ارد لكل واحد منكم مكان ما تردونه الان - [01:18:17](#)

تجمال من اول غنيمة نحصلها. نعم. قال صلى الله عليه وسلم فله ست فرائض من اول شيء يثيئه الله عليه. قال وركب راحلته وركب الناس وقال اقسام على اقسام علينا فاتيانه - [01:18:32](#)

اقسم علينا وركبه الناس يعني احاطوا به الناس. وقالوا يا رسول الله اقسام علينا فيئنا بدنا الغنيم الان تقسمها علينا. طبعاً قصدهم هنا الغنيمة المالية من هنا النساء خلص تم ارجاعهم. لكن الان بقي الجيش الاسلامي مصر وعن بعضهم. مصر انه يا رسول الله استعجل في قسمة الغنيمة علينا - [01:18:42](#)

هذا يدل على الفكرة التي ارادها المصنف وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم لما وهب نصيبه من السبايا والمهاجرون لما وهبوا نصيبهم هذا كان قبل ان تقسم الغنيمة. اذا هم وهبوا مشاعا. يعني احنا لنا نصيب فيها واحنا وهبناه - [01:19:08](#)

اذا هذا هبة مشاع قبل ان يتم الفرز. هذه هبة مشاع قبل ان يتم الفرز. وهذا موطن الشاهد. نعم. الا وركب راحلته وركب الناس اقسام علينا فايانا فالجأوه الى شجرة فخطفت رداءه من المسلمين - [01:19:26](#)

حاصروا النبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله بدنا الان تقسم الاموال. وحتى الجأه الى شجرة حتى ان ثوبه علق بالشجرة عن الشجرة خطفت رداؤه يعني علقت في النبي صلى الله عليه وسلم من هنا - [01:19:40](#)

وهذا يدل على ان بعض المسلمين لم يكن كلهم كلهم في تمام ما يجب من الاخلاق في التعامل مع النبي صلى الله عليه وسلم الحرص

على المال. وهذا لم يكن عند كبار المهاجرين والانصار. وانما - [01:19:53](#)

ان هذا في المؤلفة قلوبهم. نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ردوا علي ردائي فوالله لو ان لكم شجرة تهامة
نعمما قسمته عليكم. ثم لم تلقوني بخيلا - [01:20:03](#)

ثم اتى بعيرا فاخذه فاخذ من سنامه وبرة بين اصبعين اخذ وبرة من سنام بعير. ورفعها وقال ثم يقول ها انه ليس لي من الفية شيء
ولا هذه الا خمس والخمس الا الخمس. لان الله وضعه لي لاقسمه في اهلي. نعم - [01:20:13](#)

والخمس مردود في حتى الخمس مردود فيكم لانه ماذا؟ بالله ورسوله وذي القربى واليتامى حتى الخمس انما اعيدته الى المجتمع.
نعم. قال فقام اليه رجل بكبة من شعر فقالوا من شعر فقال يا رسول الله اخذت هذه لاصلح بها بردعة بعير لي فقال اما ما كان لي
ولبني عبد المطلب فهو لك. قال فقال او بلغت هذه؟ فلا ارى - [01:20:32](#)

هذا رجل اخذ من الغنيمة قبل ان تقسم كبة شعر قليلة الله اعلم ايش هي. اخذها ليستفيد منها. فقال ما بصير تأخذ من الغنيمة ولو
شعرة. ولو حبل قبل ان تقسم. فخاف الصحابي فقال لا انا ما ليش - [01:20:52](#)

حاجة فيها برجعها للغنيمة. نعم. قال فلا ارى بلي فيها فنبذها وقال يا ايها الناس ادوا الخياط والمخيط فان الغلول يكون على اهله
عارا وشنارا يوم القيامة عليهم ان يأخذوا ابرة من الغنيمة. ما بصير توخذ ابرة من المال العام. بعض الناس بتوكل المال العام مش
سائلة - [01:21:09](#)

لا يجوز ان تأخذ الخيط والمخيط. تعرف ابرة وخيطها بصيرش تأخذها من المال العام الذي ليس لك. نعم. انا باب رجوع الوالد فيما
يعطي ولده وذكر اختلاف الناقدين للخبر في ذلك. قال اخبرنا احمد بن حفص. قال حدثني ابي. قال حدثني - [01:21:27](#)
عن سعيد بن ابي عروبة عن عامر الاحمر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرجع احد
في هبته الا انا والد من ولده والعائد في هيبته فلا عائد في قيئه. قال - [01:21:41](#)

قرن محمد بن مثنى قال حدثنا ابن ابي عديين عن الحسين بن عمرو بن شعيب قال حدثني طاووس عن ابن عمر وابن عباس ان
يرفع عني الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يعطي عطية ثم يرجع فيها - [01:21:51](#)

الا الوالد فيما يعطي ولده ومثله الذي يعطي عطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب اكل حتى اذا شبع قائل ثم عاد في قيئه. قال اخبرنا
محمد عبد الله الخنجي والمقدسي قال حدثنا ابو سعيد - [01:22:01](#)

هو مولى بني هاشم عن ابيب قال حدثني ابن طاووس قال عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد
في هيبته كالكلب يقي ثم يعود في خيه. قال اخبرنا محمد بن حاتم قال - [01:22:11](#)

الاحباء قال حدثنا عبد الله عن ابراهيم ابن نافع قال عن الحسن ابن مسلم عن طاووسة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا
يحل لاحد ان يهب ثم ان يهب هبة ثم يرجع فيها الا من ولده. قال - [01:22:21](#)

من والدي قناة طاووس كنت اسمع وانا صغير عائد عائد في قيئه فلم ندرك انه ضرب له مثلا قال فمن فعل ذلك فمثله كمثل الكلب
يأكل ثم يقي ثم يعود - [01:22:31](#)

قال ابواب ذكر اختلاف الاختلاف لخبر عبدالله بن عباس فيه قال اخبرنا محمود بن خالد قال حدثنا عمر قال عن الازاعي قال حدثنا
محمد بن علي بن حسين قال حدثني سعيد بن المسيب قال - [01:22:41](#)

عبد الله بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يرجع في خيه فيأكله. قال
اخبرنا اسحاق ابن ابن منصور قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا حرب وهو - [01:22:51](#)

مشادات قال حدثنا يحيى قال حدثني يحيى وهو ابن ابي كثير قال حدثني عبد الرحمن بن عمرو وهو الازاعي انا محمد بن
حسين بن علي انا محمد بن علي بن حسين بن فاطمة بنت رسول الله - [01:23:01](#)

صلى الله عليه وسلم حدثه عن سعد عن سعيد ابن المسيب ان ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل الذي يتصدق
بالصدقة ثم يرجع فيها كمثل الكلب قاء ثم عاد في قيده فأكله - [01:23:11](#)

والاخبار ان الهيثم ابن مروان ابن الهيثم ابن عمران قال حدثنا محمد وهو ابن بكار ابن ابن بلال قال حدثنا يحيى عن الازاعي ان محمد ابن علي ابن الحسين ابن الحسين حدثنا - [01:23:21](#)

طبعاً سعيد ابن المسيب عن عبد الله ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب يقيه ثم يعود في قيه قال الازاعي سمعته يحدث عن عطاء بن ابي رباح بهذا الحديث. قال اخبرنا محمد ابن موتانا قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا شعبة عن قتادة عن سيد ابن المسيب - [01:23:31](#)

عن ابي نعام ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالعائد في قيه قال اخبرنا ابو الاشعب قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال عن ابن عباس قال قال - [01:23:45](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالعائد في قيه. قال اخبرنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابو خالد وهو سليمان ابن حيان عن سعيد ابن ابي عروبة. عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله - [01:23:55](#)

قال صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل السوء. مثل السوء يعني المثل السيء صاحب الصفة السيئة. العائد في هبته كالعادة في قيه قال اخبرنا عمرو بن زرارة قال حدثنا اسماعيل عن ايوب - [01:24:05](#)

قال حدثنا اسماعيل عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل سوياء العيد في هبته كالكلب يعود في قته قال اخبرنا محمد بن حاتم قال حدثنا حبان قال - [01:24:15](#)

حدثنا عبد الله عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا مثل السوء الراجع في هبته كالكلب في قيه قال باب ذكر الاختلاف على طاووس في الراجع في هبته قال - [01:24:25](#)

زكريا اخبرني زكريا ابن يحيى قال حدثنا اسحاق قال حدثني المخزومي قال حدثنا ابو هيب قال حدثنا عبد الله بن طاووس عن ابيه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب - [01:24:35](#)

يقي ثم يعود في قيه. قال اخبرنا احمد بن حرب قال حدثنا معاوية عن حجاج عن ابي الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد في هبتك العيد في قال اخبرنا عبد الرحمن - [01:24:45](#)

ابن محمد ابن سلام قال حدثنا الاصمعي اسحاق الازرق قال حدثنا به حسين بن حسين المعلم قال عن عمرو بن شعيب عن طاووس عن ابن عن ابن عمر وابن عباس قال قال رسول الله - [01:24:55](#)

صلى الله عليه وسلم لا يحل لاحد ان يعطي العطية فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده. قال ومثل الذي يعطي العطية فيرجع فيها كالكلب يأكل حتى اذا شبع قال ثم - [01:25:05](#)

فرجع فيقيه قال اخبرنا عبد الحميد بن حمد قال حدثنا مخرج قال حدثنا ابن جريج عن الحسن ابن مسلم عن طاووس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهذا هذه الرواية مرسله. طاووس تابعي روى الحديث مرسلًا بدون ذكر ابن عباس. وهذا ما قصده النسائي في ذكر الاختلاف على طاووس. في هذا الحديث هل هو حديث - [01:25:15](#)

متصل بذكر ابن عباس او رواه طاووس مرسلًا. نعم. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحلو لاحد يهب هبة ثم يعود فيها الا الوالد. قال طاووس كنت اسمع الصبيان يقولون - [01:25:35](#)

ايا عائدا في قيه ولمشر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب ذلك مثلاً حتى بلغنا انه كان يقول مثل الذي يهب الهبة ثم يعود فيها وذكر كلمة معناها كمثل الكلب يأكل قيه - [01:25:45](#)

قال اخبرنا محمد بن حاتم لابن نعيم قال حتى اخبرنا حبان قال اخبرنا عبد الله عن حنظلة انه سمع طاووسا يقول اخبرنا بعض من ادرك النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مثل الذي يهب - [01:25:55](#)

الهبة سوف يرجع في هبته كمثل الكلب يأكل فيقيه ثم يأكل قيه. موطن الشاهد في هذه الاحاديث ان رجوع الانسان في هبته حرام بعد ان يهبها ويسلمها. والنبي صلى الله عليه وسلم شبه الذي يعطي هدية. ثم يطالب صاحبه بارجاعها كالكلب. شق المثل السيء. مثل السوء سماه - [01:26:05](#)

كالمثل كالكلب قاء ثم عاد فاكل قيئه ابشع من هذه الصورة الا شخص واحد يجوز له ان يرجع في هديته بعد ان يعطيها. وهو الاب اذا اعطى ابنه هدية. ثم بدأ له ان يتراجع فيها - [01:26:25](#)

اذانه ان يفعل ذلك ولا حرج عليه. وبعض الفقهاء قاسوا على الاب الام واما ما سوى ذلك يحرم الرجوع في الهبة. نعم. قال بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الركبة قال باب ما هي؟ الركبة هذي احد الهبات التي كانت منتشرة في - [01:26:42](#)

كان رجل يقول للرجل اهبك هذه الارض فاذا انت مت قبلي اخذتها. يعني رجعتها. واذا انا مت قبلك خلص بتضلها اه لك ولا ورثتك. هاذي تسمى ايش؟ ركبة. اذا انا مت اذا انت مت قبلي برجع باخذها - [01:26:57](#)

واذا انا مت قبلك خلص بتضل الك وبماذا سميت ركبة؟ قالوا لان كل واحد منهما يرقب موت صاحبه انه خلص الان القضية معلقة مين رح يموت قبل الثاني هل هذه جائزة؟ مختصر ان هذه - [01:27:19](#)

تجوز لكن لا يجوز هذا الشرط وتبقى لمن ارق بها. يعني اذا انت حكيت لشخص اعطيك هاي الارض واذا انا ما انا مت وقبلك بتضل الك واذا انت قبل ما رجعنا هاذي الشرط لا يصح. وتبقى الهبة لصاحبها. ونفس الشيء العمرة. ستأتي معنا. العمرة اني اقول لك هذه - [01:27:36](#)

الأرض هي لك مدة عمرك او مدة عمري فاذا مت او فاذا انت مت قبلي ارجعتها. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصح هذا. وانما من اعمر عمرة فهي لمن وهبت له - [01:27:58](#)

ولورثته من بعده نعم. قال باب ذكر الاختلاف عن ابن ابي ناجح في خبر زيد ابن ثابت فيه قال اخبرنا هلال ابن العلاء. قال حدثنا به قال حدثنا عبيد الله هو ابن عمرو قال عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن طاووس عن زيد - [01:28:15](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الركبة جائزة قال يعني قال العلماء الركبة جائزة اي لمن اعطياها ولا ترجع للذي اعطاها ولا يعتبر شرطه. نعم. قال اخبرني محمد ابن علي ابن ميمون قال حدثنا محمد وهو ابن يوسف قال حدثنا سفيان قال عن ابن ابي ناجح عن طاووس عن رجل عن زيد ابن ثابت - [01:28:28](#)

النبي صلى الله عليه وسلم جعل الركبة للذي ارقى بها قال اخبرنا زكريا ابن يحيى قال حدثنا عبد الجبار بن العلاء قال حدثنا سفيان عن ابن ابي ناجح عن طاووس لعله عن ابن عباس قال لا ركبة فمن - [01:28:45](#)

عقب شيئا فهو في سبيل الميراث. فهو في سبيل الميراث يعني انها اصبحت لمن اعطيت له ولورثته. لا ترجع ابدأ للواهب. نعم. البعض ذكر خلاف على ابي الزبير قال اخبرني اخبرني محمد الوهمي قال حدثنا محمد وسلم قال حدثني ابا عبد الرحيم قال حدثني زيد عن ابي الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ترقبوا اموالكم - [01:28:55](#)

فمن ارقى شيئا فهو لمن عرق به. يعني لا ترقب مالك وانت بتفكر انه رح يرجع لك اذا مات قبلك لأ. اذا ارقبت شيئا فهو لمن ارقبه ارقبه اي لمن اعطيه. للموهوب له لا ترجع اليك. نعم. فاخبرنا احمد حارة قال حدثنا معاوية عن الحجاج عن ابي الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة جائزة لمن - [01:29:15](#)

العمرة جائزة لمن اعمرها كما قلتها كان رجل في الجاهلية يقول للرجل اعمرتك هذه الدار يعني وهبتك هذه الدار طار عمري اي جعلت لك ان تسكن فيها مدة عمري خلاص. فاذا مت او مت تعود الي - [01:29:35](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لأ ما بترجع. خلص اذا وهبت عين هذه الدار لا تعود اليك لو مت. نعم. قال صلى الله عليه وسلم الركبة جائزة لمن ارق بها والعائد في هبته كالعقد في قيده قال - [01:29:55](#)

اخبرنا محمد وسلم قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال العمرة والركبة سواء قال اخبرنا احمد بن سليمان قال نفس الحكم. ان - [01:30:05](#)

لا تبقى لمن اعطياها ولا ترجع الى صاحبها. قال حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال لا تحل الركبة ولا العمرة لا تحل الركبة ولا العمرة على الشرط المذكور. وانما اذا فعلت - [01:30:15](#)

اصبحت هبة لصاحبها. نعم. قال فمن اعمر شيئا فهو له ومن القب شيئا فهو له. قال اخبرنا احمد بن سليمان. قال حدثنا محمد بن

موسى. قال حدثنا حجاج عن ابي الزبير عن طاووس عن ابن عباس قال لا - [01:30:25](#) تروح العمرة ولا الركبة فمن عمر شيئا او ارقبه فانه لمن اعمره وانه لمن اعمره وارقبه حياته ومموته. قال ارسله حنظلته قال اخبرنا محمد بن حاتم قال حتى قال حدثنا عبد الله قال عن حنظلة انه سمع طاووس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تحل الركبة فمن ارقى فمن ارقى برقبة فهو في سبيل الميراث قال اخبرنا عبدة بن - [01:30:35](#) عبد الرحيم قال عن وكيل قال حدثنا سفيان عن ابن ابي نجيح عن طاووس عن زيد ابن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة ميراث قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن ابن طاووس عن ابيه - [01:30:55](#) حجر المدني المداري قال عن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة للوارث قال اخبرنا محمد بن عبيد ان قال حدثنا عبدالله بن المبارك المعمرى عن ابن طاووس عن ابيه عن - [01:31:05](#) عن حجر المدني قال عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة جائزة قال اخبرنا محمد بن عبيد عن ابن المبارك معمر عن عمر ابن ابن دينار عن - [01:31:15](#) عن زيد ابن ثابت قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة للوارث قال اخبرنا احبان قال اخبرنا عبد الله عن معمر قال سمعت عمر بن دينار يحدث عن طاووس عن - [01:31:25](#) المداري قال عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة للوارث ما معنى للوارث يعني لوارث المهدي اليه لانه مثلا انا اعطيتك هذه السيارة. وانت مت - [01:31:35](#) هل بترجع لي بعد ما تموت؟ لأ تذهب الى وارث المهدي اليه. وهذه الفكرة العامل انه هو اذا ستعود اليك هذا شكل من اشكال العود في الهبة. ونحن مر معنا قبل قليل ان العائد في هبته - [01:31:47](#) فانت لما تقول بعد ما تموت بترجع لي هذا ما يصلح. بالتالي هي فكرة عامة ما بصير تهب شيء معين لمدة معينة. اذا الهبة مثل البيع على التأبید. الهبة حالها حال البيع على ايه؟ على التأبید ولا تكون مؤقتة بشهر او شهرين. نعم. قال بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العمرة قال باب اخبرنا محمد عبد الأعلى قال حدثنا خالد - [01:32:00](#) حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال سمعت طاووسا يحدث عن زيد ابن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة هي للورث قال اخبرنا عمر ابن علي قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة قال اخبرنا عمرو بن دينار - [01:32:24](#) قال سمعت طاووس يحدث عن حجر المدني قال عن زيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة للوارث قال اخبرنا محمد بن المثنى قال عن سفيان قال عن عمرو عن طاووس عن حجر المدري - [01:32:34](#) قال عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرة للوارد. قال اخبرنا محمد عبدالله بن يزيد قال عنه سفيان عن عمرو عن طاووس عن حجر المدري قال عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرة - [01:32:44](#) قد اخبرنا محمد بن عبيدالله بن يزيد بن ابراهيم قال اخبرني ابي انه عرض على معقل عن عمرو بن دينار عن حجر المدري قال عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:32:54](#) من عمر شيئا فهو لمعمر فهو لمعمره محياه ومماته ولا ترقبوا ومن ارقى شيئا فهو لسبيله اي للواهر للموهوب له. نعم. قال اخبرني حي زكريا بن يحيى قال حدثنا زيد بن اخزام قال اخبرنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي قال عن قتادة عن قال حدثنا عمرو بن دينار عن طاووس عن الحجوري قال عن عبد الله بن عباس - [01:33:04](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة جائزة قال اخبرنا هارون ابن محمد ابن بكار ابن بكار ابن بلال قال حدثنا ابي قال حدثنا سعيد وهو ابن بشير قال عن عمرو ابن دينار عن طاووس عن ابن عباس - [01:33:24](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العمرة جائزة. قال رحمه الله تعالى اخبرنا محمد حاتم قال حدثنا حبان قال اخبرنا عبد الله عن محمد بن اسحاق وقال حدثنا مفعول عن طاووسه. بتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:33:34](#) العمرة وركبة. بطل يعني قطع قطع نصيب الواهب فيها احنا خلاص انت اعمرت او ارقبت لا نصيب للواهب فيها واصبحت كل هذا

الشيء الذي ارقبته او اعمرته من نصيب الموهوب له - 01:33:44

معنا قطع نصيب الواهب. نعم. باب ذكر اختلاف الالفاظ اطال ذكر الروايات في هذه الاحاديث. نعم. قال لخبر جابر في العمرة قال اخبرنا عمر ابن علي قال حدثنا ابن مسلم قال حدثنا ما لك ابن دينار عن عطاء عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبهم في يوما فقال العمرة جائزة قال اخبرنا احمد بن سليمان قال اخبرنا عبيد الله عن اسراييل - 01:33:59

عبد الكريم عن عطاء قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العمرة والرقبة قلت وما الرقبة؟ قال يقول رجل للرجل هي لك حياتك فان فعلتم فهو جائز. قال فان فعلتم فهو جائز قال اخبرنا - 01:34:19

محمد بن مثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة قال سمعت قدامة يحدث عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال العمرة جائزة قال اخبرنا محمد ابن حاتم قال اخبرنا حبان قال اخبرنا عبد الله - 01:34:29

عن عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعطي شيئا حياته فهو له حياته وموته. قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال عن سفيان عن ابن جريج عن - 01:34:39

عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ترقبوا ولا ولا تعمروا فمن ارقى او اعمر او عمر شيئا فهو لورثته. قال اخبرنا اسحاق اخونا ابراهيم قد اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال اخبرنا حبيبنا ابي ثابت عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عمرة ولا رقة فمن اعمر شيئا او ارقبه فهو له حياته ومماته - 01:34:49

اخبرنا عبيد الله بن سعيد تكون انت في اللغة العربية جيد تفرق بين اعمر واعمر. اعمر اللي هو الواهب. اعمر الموهوب له. بالتالي بتختلف معاني الحياة نعم. قال اخبرنا عبيد الله ابن سعيدين قال حدثنا محمد ابن بكر قال امبانا ابن جريج قال اخبرني عطاء عن حبيب ابن ابي ثابت عن ابن عمر ولم يسمعه منه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عمر ولا ركة فما - 01:35:09

ان اعمر شيئا فهو فمن اعمر شيئا او اركبه فهو له حياته وما مات قال عطاء هو للاخر. قال اخبرني عبدة ابن يعني الموهوب له. نعم. قال عبد الرحيم قال اخبرنا واقع ان يزيد ابن زياد ابن ابي الجعد قال عن حبيب ابي ثابت قال سمعت ابن عمر يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الركبة وقال من ارقى برقة فهو له. قال اخبرنا - 01:35:29

قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعمر شيئا فهو له حياته ومماته. قال اخبرنا محمد بن عثمان بن سدران قال - 01:35:49

بشر ابن المفضل قال حدثنا حجاج حجاج احداثا الحجاج الصواف قال عن ابي الزبير قال حدثنا جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار امسكوا عليكم يعني - 01:35:59

اموالكم لا تعمروها فانه من اعمر شيئا فانه لمن اعمره حياته ومماته. قال اخبرنا محمد بن عبد العال قال حدثنا خالد عن هشام عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 01:36:09

عليكم اموالكم ولا تعمروها فمن اعمر شيئا فمن اعمر شيئا حياته فهو له حياته وبعد مماته. قال اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى قال حدثنا خالد عن داوود ابن ابي هند عن ابي الزبير - 01:36:19

جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرقة لمن ارق بها قال اخبرنا علي بن حجر قال حدثنا هشيم قال عن داوود عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة جائزة لاهلها وركبة جائزة - 01:36:29

يعني يقع على باب ذكر الاختلاف على الزهري في الاخبار ان محمود ابن قيلان قال قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا عمر عن الاوزاعي قال حدثنا ابن شهاب واخبرني - 01:36:39

عمرو بن عثمان قال انبأنا بقية ابن الوليد عن الاوزاعي عن الزهري عن عروة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعمره عمرة فهو فهي له ولعقبه اي لورثته. نعم - 01:36:49

الا يرثها من يرثه من عقبه قال اخبرنا عيسى بن مساور قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابو عمرو عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة لمن اعمرها وهي له - 01:36:59

يرثها من يرثه من عقبه. يرثها من يرثه من عقبه. قال اخبرنا محمد بن هاشم البعلبكي قال حدثنا الوليد قال حدثنا الازعي عن الزهري عن عروة وابي سلمة. عن جابر قال قال - [01:37:09](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة لمن عمرها وهي له هي له ولعاقبه يرثها من يرثها من عقبه قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن عبد الرحيم قال حدثنا عمر بن ابي سلمة الدمشقي قال عن ابي عمر الصنعاني قال - [01:37:19](#)

عن هشام العروة عن ابيه عن عبد الله بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر عمرة اعمر عمرة له ايما رجل اعمر عمرة له ولعقبه فهي له - [01:37:29](#)

ولمن يرثه من عقبه وموروثه قال اخبرنا عمر رجلا عمرة له ولعقبه. تمام. قال ايما رجل اعمر رجلا عمرة له ولعقبه فهي له ولمن يرثه من عقبه موروثه. قال اخبرنا قتيبة وسعيدا قال احداثا - [01:37:39](#)

الليث عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عبد الرحمن عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من امر رجلا عمرة له ولعقبه فقد قطع قوله حقه وهي لمن اعمره ولعقبه قال - [01:37:55](#)

قولك قطع حقه ولا تقل انا اشترطت فان هذا الشرط غير مقبول. نعم. والاخير ان محمد وسلمته لحارث المسلمين قراءة عليه وانا اسمع عن ابن القاسم عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اي - [01:38:05](#)

رجل اعمر عمرة له ولعقبه فانها للذي يعطاها ولا ترجع الى الذي اعطاها لانه اعطى عطاء وقعت فيه الميراث. قال اخبرنا عمرو عمران ابن بكار قال حدثنا ابو اليمان قال - [01:38:17](#)

اثني شعيبا عن الزهري قال حدثني ابو سلمة وعبد الرحمن ان جابر ان اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى انه من اعمر رجلا عمرة له ولعقبه فانها للذي اعمرها يرثها من صاحبه الذي - [01:38:27](#)

اعطاها وما وقعت من مواريث ما وقعت من مواريث الله وحقه. قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن عبد الحاكم قال عن ابن ابي فديك قال حدثنا ابن ابي تيب قال عن ابن شهاب عن ابي - [01:38:37](#)

عن ابي سلمة قال عن صاحبها الذي اعطاها ما وقع من مواريث الله. اي ان سبيلها سبيل مواريث الله. توزع على ابناء المتوفى الموهوب له. نعم. قال عن ابي سلمة عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيمن اعمر عمرة له ولعقبه فهي له بتالة. لا فهي له بتلة لا يجوز للمعطي بتلتان يعني خلاص ماضية - [01:38:47](#)

لا يمكن ترجع للواهب. نعم. الا فهي له بتلة لا يجوز لن يعطي منها شرط ولا ثنيان. قال ابو الواهب ان يشترط شرطا ولا يستثني استثناء يقول بعد كذا ترجع الثنية والاستثناء. قال ابو سلامة لانه اعطاها عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث شرطا. قال اخبرنا ابو داود سليمان ابن سيف قال - [01:39:07](#)

يعقوب قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شاب ان ابا سلمة اخبره عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايما رجل اعمر رجلا عمرة له وليعاقبه قال اعطيتك وعقبك ما بقي - [01:39:27](#)

هي منكم احد فانها لمن اعطيتها وانها لا ترجع الى صاحبها من اجل انه اعطاها عطاء وقعت فيه المواريث. قال اخبرنا محمد عبد الله بن يزيد قال حدثنا ابي قال حدثنا سعيد قال حدثني يزيد - [01:39:37](#)

تبني ابي حبيب عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالعمرة اي ان يهب الرجل للرجل ولعقبه الهبة ويستثني ان حدث بي ان حدث بك حدث - [01:39:47](#)

عقبك فهو الي والى عقب اي انها لمن اعطيتها ولعقبه. قال باب ذكر اختلاف يحيى بن ابي كثير ومحمد بن عمر على ابي سلمة فيه قال اخبرنا محمد بن عبدالعال - [01:39:57](#)

قد حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا هشام قال حدثنا يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال سمعت جابرا يقول قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم العقبة للعمرة لمن وهبت له؟ قال - [01:40:07](#)

قال يحيى بن دروست قال حدثنا ابو اسماعيل قال حدثنا يحيى ان ابا سلمة تحدثه عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال العمرة لمن وهبت له. قال اخبرنا علي بن حجر قال اخبرنا اسماعيل عن محمد عن ابيه - [01:40:17](#)

في سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعمرة فمن عمر شيئا فهو له. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال

حدثنا عيسى وعبد بن سليمان قال احداثا محمد بن عمر قال حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة - [01:40:27](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عمل شيئا فهو له قال اخبرنا محمد ابن المثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن

قدادة عن الناضر بن انس عن بشير بن ناهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمر - [01:40:37](#)

جائزة قال اخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام عن قتادة قال سألتني سليمان بن هشام عن العمرة فقلت حدث محمد بن

سيرين حدث محمد بن سيرين عن - [01:40:47](#)

قضى نبي الله صلى الله عليه وسلم ان العمرة جائزة قال رحمه الله تعالى قال قتادة وقلت وحدثني الناضر بن انس عن بشير بن هيك

عن ابي هريرة ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة جائزة قال قتادة وقلت كان الحسن يقول العمرة جالسا قال قتلة فقال -

[01:40:57](#)

انما العمر اذا عمر وعقبه وعقبه من بعده فاذا لم يجعل عقبه من بعده كان للذي يجعل شرطه. شرطه قال قال قتادة فسأل عطاء بن

ابي رباحة قال فحدثني بس هنا اعلق على هذا النص - [01:41:11](#)

قال الزهري انما العمرة اذا عمر وعقبه من بعده فان لم يجعل عقبه من بعده كان للذي يجعل شرطه. هذه مسألة حقيقية هي التي فيها

خلاف في مسألة العمرة الان قالوا العمرة لها صيغتان. الصيغة الاولى ان اقول لك - [01:41:24](#)

هذه الدار لك ولعقبك مدة حياتك اذا اضفت كلمة ولعقبك قالوا هنا مستحيل ترجع الي حتى ولو مات الرجل قالوا اما اذا قال هذه

العمرة لك مدة حياتك ولم يزد كلمة ولعقبك - [01:41:41](#)

هل هذي يمكن ان ترجع للذي وهب هنا وقع خلاف بين الفقهاء. فهنا الزهري وهذا ايضا ذكر عند الحنابلة كرواية وذكره طائف من اهل

العلم او ان العمرة لها صورتان اذا قال هي لك ولعقبك مدة حياتك اذا قال ولعقبك - [01:42:04](#)

لا يمكن ترجيع اما اذا لم يضيف كلمة ولعقبك فانها يمكن ان ترجع للواهب وتكون هذه حالة استثنائية في العمرة يجوز فيها ان ترجع

الهدية الى الواهب بعد موت الموهوب له. وهذا معنى قول ابن الزهري هنا انما العمرة اذا عمر وعسر - [01:42:21](#)

عقبه من بعدي. اذا قليلك ولا يعاقبك. فان لم يجعل عقبه من بعده اذا لم يضيف كلمة العقب كان للذي يجعل اي للواهب شرطه. ايش

يعني كان لو انه بعد وفاة الموهوب له ترجع اليه. لكن هذه فيها خلاف عفووا. نعم. قال قد هذا فسأل عطاء بن ابي رباح. قال فقال

حدثني جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:42:41](#)

قال العمر جائزة قال قتادة. وهنا قتادة كانه يخالف الزهري. قتادة قال النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرة جائزة على اطلاقها ولم

يستثنى اذا قاله لك ولعقبك. وهذا هو سبب من اسباب - [01:43:01](#)

لماذا النسائي اتى بالحديث ثلاثين مرة؟ لان هو اول النسائي امام فخم امام عالي في جمع الطرق وكان حريصا على ان يجمع الطرق

بشتى اشكالها. ثانيا بعض الروايات اذا احكم انتبه وكان يصحح معنا. ورد فيها اذا قال هي لك ولعقبك - [01:43:11](#)

زيد فيها ولعقبك اذا بترجع في بعض الروايات. فهذه هي التي وقع فيها نقاش في موضوع العمرة. نعم. قال قد هذا فقال الزهري كان

الخلفاء لا يقضون بهذا قال انقضى بها عبد الملك بن مروان قال باب عطية المرأة بغير اذن زوجها قال اخبرنا محمد ومعمّر قال حدثنا

حبان قال حدثنا حماد ونصرنا متحاب واخبرنا ابراهيم ابن يونس ابن محمد قال حدثنا به قال - [01:43:32](#)

عن داود وهو ابن ابي هند وحبيبنا المعلم. قال عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز

لامرأة هبة في مالها. في ما لها اذا ملك زوجها عصمتها - [01:43:52](#)

وقع فيها خلاف. المرأة المتزوجة التي لها مال شخصي هل يجوز ان تهب من ما لها الشخصي لمن احبت دون ان تستشير دون ان

تستشير زوجها هنا الحديث ماذا يقول؟ لا يجوز لامرأة هبة في مالها اذا ملك زوجها عصمتها التقدير حتى تستأذن - [01:44:02](#)

زوجها هل يجوز للزوجة ان تهدي من مالها الشخصي دون ان تعود الى الزوج فتستأذنه؟ حقيقة جمهور الفقهاء يقولون نعم يجوز ان

تهب انه هذا مالها الشخصي دون ان تستأذن الزوج. طب ما كيف يفهمون هذا الحديث؟ قالوا هذا على الادب والنصح. وليس على سبيل - [01:44:24](#)

يعني يستحسن الافضل ان المرأة المتزوجة لا تهب الا باذن زوجها. لكن هل هي ملزمة بذلك؟ عند جمهور الفقهاء غير بعضهم قالوا هي ملزمة واخذوا الحديث على ظاهره لكن جمع حقيقة طرق الاحاديث يشير الى ما قاله الجمهور انها غير ملزمة - [01:44:46](#)

لكن هذا من باب النصيحة. نعم. الاخبار ان اسماعيل ابن مسعود قد لاسف المتزوجات تهبها غير محسوبة. فتعود عليها بالضرر ولان الرجل اكثر قدرة على ادارة المال في العادة في الاصل. فعادة تنصح المرأة ان تستشير زوجها. نعم. هل حدثنا خالدا؟ قال حدثنا حسينا للمعلم قال عن عمرو - [01:45:06](#)

مشاهدنا على اناة وحديثه عن عبد الله بن عمرو اخبرنا حميد بن مسعدة قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين المعلم قال عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه - [01:45:26](#)

قام خطيبا فقال في خطبته لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها قال اخبرنا هناد بن سيرير قال حدثنا ابو بكر بن عياش بن عياش قال عن يحيى ابن هانى قال عنه ابي - [01:45:36](#)

في حذيفة عن عبد الملك بن محمد بن بشير قال عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي قال الا قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهم هدية فقال اهدية ام صدقة فان كانت - [01:45:46](#)

هدية فان ما يبتغى بها وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضاء الحاجة. وان كانت صدقة فانما يبتغى بها وجه الله عز وجل. قالوا لا بل هدية. فقبلها منهم وقعد معهم الحاجة - [01:45:56](#)

يعني انت عادة بتهدى بعض المسؤولين هدايا تقصد بهديتك ان يقضوا لك حوائجك مصلحتك الشخصية. وهذا معقول يعني عموما. لو قعد معهم يسألهم ويسألونه حتى صلى الظهر والعمى مع العصر قال حدثنا ابو عاصم الخشيش ابن اصرم. قال حدثنا اخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا - [01:46:06](#)

عمر عن ابن عجران عن سعيد عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت الا اقبل هدية الا من قرشي او اصاري او ثقافي او دوسي كان كثير من الاعراب يهدون - [01:46:23](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم هدايا ثم يطالبونه انه ايش؟ ان يسدهم هدية اعلى قيمة من الهدية اللي اهدوها النبي عليه الصلاة والسلام تضايق من صنيع الاعراب. فقال لقد هممت الا اقبل هدية الا من شخص قرشي او انصاري او ثقافي او دوسي - [01:46:33](#)

القبائل الاربعة كانوا يهدون الهدايا بطيب نفس يعني لا ينتظرون مكافأة مقابلها كثير من الاعراب كان ينتظر المكافأة. واذا النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه مكافأة على هديته برضه ما بقبل وبزعل. طب بدي ارجع هديتنا من اول. اذا كنت تريد مكافأة واعلى - [01:46:52](#)

ولذلك قال هذا القول. نعم. والاخبر ان اسحاق ابن ابراهيم قال حدثنا وكيفا قال حدثنا شعبة عن قتادة عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي بلحم فقال ما هذا فقيرة صدق به على باريه - [01:47:10](#)

فقال هو لها صدقة ولنا هدية. والواضح ان الاحاديث الثلاثة الاخيرة ليس لها علاقة بالترجمة. لكن من طريقة النسائي انه يختم الباب بمجموعة من الاحاديث المتفرقة المعاني وان لم تكن لها علاقة بالترجمة الاخيرة التي ترجم لها. طيب. قال بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الايمان والنذور قال باب اخبرنا احمد بن سلمة الراوي قال وموسى بن عبد الرحمن قال - [01:47:20](#)

حدثنا محمد قال حدثنا محمد قال حدثنا سفيان عن موسى بن عكمة عن سالم بن عبدالله بن عمر عن ابن عمر قال كانت يمينه كانت يمين يحلف عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ومقلب القلوب - [01:47:40](#)

يعني كان اكثر يمينه ان يقسم بماذا؟ يقول اقسم بمقلب القلوب لان الله عز وجل هو الذي يقلب القلوب. فكانت هذه من اعظم ايمانه. نعم. قال باب الحلف الحلفي الحلفي بمصرف القلوب قال اخبرنا محمد بن يحيى بن عبدالله قال - [01:47:50](#)

حدثنا محمد بن صلتى ابو يعلى قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال عن عباد ابن اسحاق عن الزهري عن سالم عن ابيه قال وكانت يميننا

رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها لا ومصرف - [01:48:04](#)

قال باب الحلف بعزة الله تعالى قال بصفات الله بعزة الله بكلام الله برحمة الله يجوز الحل بالاستفادة. الاخبار ان اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا الفضل بن موسى قال حدثني محمد بن عمرو قال حدثنا ابو سلمة قال عن ابي هريرة عن رسول الله - [01:48:14](#) الله عليه وسلم قال لما خلق الله الجنة والنار ارسل جبريل عليه السلام الى الجنة فقال انظر فيها انظر اليها والى ما اعدته لاهلها فيها. فنظر اليها فرجع فقال وعزتك لا يسمع بها - [01:48:30](#)

احد الى دخلها وامر بها فحفت بالمكاره فقال اذهب فانظر اليها والى ما اعدته لاهلها فيها فنظر اليها فاذا هي قد حفت بالمكاره فقال وعزتك لقد خشيت الا يدخلها احد قط - [01:48:40](#)

فانظر الى النار وما والى ما اعدت لاهلها فيها فنظر اليها فاذا هي يركب بعضها بعضا. فرجع فقال وعزتك لا يدخلها احد فامر بها. فامر بها فحفت بالشهوات قال ارجع فنظر اليها فنظر اليها فاذا هي قد حفت بالشهوات فرجع وقال وعزتك لقد خشيت الا ينجو منها احد الا دخلها. لماذا؟ لانها حفت - [01:48:50](#)

الشهوات فكثير من الناس يقع في النار بسبب الشهوات التي تغلبني نعم. قال باب التجديد في الحلف بغير الله تعالى قال اخبرنا علي ابن حجر قال عن اسماعيل وهو ابن جعفر قال حدثنا عبد الله بن دينار عن ابن عمر - [01:49:09](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فلا يحلف الا بالله وكانت قريش تحلف بابائها فقال لا تحلفوا بابائكم. قال اخبرني زياد بن ايوب قال حدثني ابن علي فقال حدثنا يحيى ابن ابي اسحاق - [01:49:20](#)

قال حدثني رجل من بني غفار في مجلس سالم بن عبدالله قال سالم قال سالم بن عبدالله سمعت عبدالله عن ابن عمر وهو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ينهاكم ان تحلفوا - [01:49:30](#)

قال باب الحلف بالاباء قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد وقتيبة بن سعيد واللفظ له قال حدثه قال حدثنا سفيان عن الزهري قال عن سالم عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم انه - [01:49:40](#)

عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر مرة وهو يقول وابي وابي فقال ان الله يمحوكم ان تحلفوا بابائكم فوالله ما حلفت بها بعد ذاakra ولا آثرا - [01:49:50](#)

ذاakra اي انا لا احلف بابي بنفسي ولا اثرا. يعني واذا رجل حلف بابيه لا انقل ان فلان حلف بابيه. بشدة تمسكه. يعني لو سمعت شخصا حلف بابيه لا انقل عنه انه حلف بابيه. وهذا من شدة التمسك. نعم. هل اخبرنا محمد بن عبدالله بن يزيد وسعيد بن عبد الرحمن واللفظ له؟ قال حدثنا سفيان عن الزهري - [01:50:00](#)

كان سالما عن ابيه عن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم. قال عمر فوالله ما حلفت بعدها ذاakra. والله ما حلفت بها بعد ذاakra ولا اثرا. قال اخبرنا عمرو بن عثمان - [01:50:20](#)

عثمان ابن سعيد قال حدثنا محمد وهو ابن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن سالم عن نبيه انه اخبره عن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم. قال عمر والله ما حلفت بها بعد ذاakra - [01:50:30](#)

ولا آثرة. قال باب الحلف بالامهات قال اخبرنا ابو بكر بن علي قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابيه قال حدثنا عوف عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:50:40](#)

ما تعرفه بابائكم ولا بامهاتكم ولا بالانناد ولا تحلفوا الا بالله. ولا تحلفوا الا وانتم صادقون. قال باب الحلة على ان الحلف بغير الله سواء بالام او اب هو نوع من انواع الشرك الاصغر. نعم. قال باب الحلف بملة سوى الاسلام قال اخبرنا قتيبة قد احدثنا ابن ابي عدي

قال عن خالد حاء واخبرنا محمد عبد الله بن بزيغ. قال حدثنا - [01:50:50](#)

يزيد قال حدثنا خالد عن ابي قلاوة عن ثابت بن الضحاك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف بملة سوى الاسلام كاذبا فهو كما قال قال قتيبة في حديثهم - [01:51:10](#)

متعمدة وقال يزيد كاذبا فهو كما قال ومن قتل ومن نفسه بشيء عذبه بملة غير الاسلام في الجاهلية وللأسف مستمرة هاي العادة

لليوم البعض يقول عن نفسه هو نصراني اذا اذا كان هذا الفعل حصل - 01:51:20

بديش اقول انا بدي اقول هو من باب المحافظة بعض الناس يقول هو نصراني اذا هذا الفعل وقع. بتسأل شخص ابوك اجا وبده يقول لك هو نصراني اذا اجا وبكون اجابة فعلية - 01:51:36

طب هل يكفر هذا الشخص اذا كان الذي هذا يعتبر شكل من اشكال الحلف هل يقع علي انه نصراني اذا كان كاذبا؟ واحد مسلم يقول عن نفسه انه نصراني اذا كان هذا الفعل قد حصل - 01:51:49

وفعليا كان حصل هل يقع هل يصبح نصرانيا ويكفر؟ ظاهر الحديث نعم لانه قال من حلف بملة سوى الاسلام كاذبا وفي رواية متعمدا فهو كما قال يعني يصبح نصرانيا او يهوديا لكن العلماء قالوا انما قال ذلك صلى الله عليه وسلم على سبيل التغليظ - 01:52:03

والنهي الشديد وليس انه يكفر فعلا لكنه وقع في كبيرة من الكبائر. ما بصير تقول هو نصراني اذا كان هذا الفعل حصل. ويطلع بعدين حاصل يعني هذا نوع من الاستهتار بالاسلام. نعم. قال رحمه الله قال صلى الله عليه وسلم من قتل نفسه بشيء عذبه الله به في نار

جهنم قال اخبرنا محمود اخبرني محمود بن خالد قال حدثنا الوليد قال - 01:52:24

حدثنا ابو عمرو قال عن يحيى انه حدثه قال حدثني ابو قلابة قال حدثني ثابت من الضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملة سوى الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به - 01:52:44

في الاخرة قال باب الحلف بالبراءة بين الاسلام قد اخبرنا الحسين ابن حريث قال حدثنا الفضل بن موسى عن حسين بن حسين بن واقض. قال عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى - 01:52:54

صلى الله عليه وسلم قال اني بريء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال لو قال شخص هو بريء من الاسلام اذا كان ابوي اجا اليوم او بعض الناس يقول هو بريء من دينه اذا كان هذا الفعل حصل - 01:53:04

وكان حصل هل هو فعلا كفر وبرأ من الاسلام قال فان كان كاذبا فهو كما قال ظاهر الحديد لو بدنا نحمله بكون هاد الشخص كفر اذا لم تقع اليمين لكن العلماء قالوا هذا تغليظ عليه انك لا يجوز ان تستخدم هذا النوع من الايمان. نعم. قال صلى الله عليه وسلم من كان

صادقا لم يعد الى الاسلام سالما صادق يعني هو - 01:53:19

اكدمية بالمية انه صار حتى لو كان صادقا لم يعد الى الاسلام سالما. شو يعني؟ انه هذا اليمين كله حرام بحرام ما بصير. حتى لو كنت صادق. وعارف انه هذا الاشياء ما صار ما بصير تحلف هذا اليمين. نعم. الابواب الحلفي بالكعبة قال اخبرنا يوسف بن عيسى قال -

01:53:43

حدثنا الفضل بن موسى قال حدثنا من شعر عن معبد ابن خالد عن عبد الله ابن يسار عن قتيلة امرأة من جهينة ان يهوديا فئة النبي

صلى الله عليه وسلم فقال انكم تنددون وانكم تشركون - 01:54:00

كورونا ما شاء الله وشئت. وتقولون والكعبة فامرهم النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارادوا ان يحلفوا ان يقولوا ورب الكعبة ورب

الكعبة فلا يجوز ان تحلف بالكعبة. وتقول ما شاء الله ثم شئت - 01:54:10

لا يجوز ان تقول وشئت بالواو لان هذا فيه نوع تنديد ونوع من الشرك الاصغر. نعم. باب الحلف بالطواغيت قال اخبرنا احمد بن

سليمان قال حدثنا يزيد قال اخبرنا هشام عن - 01:54:20

الحسن عن عبد الرحمن ابن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تعرفوا بابائكم ولا بالطواغيت. قال باب الحلف باللاتي قال

اخبرنا كثير ابن عبيد قال حدثنا محمد ابن هنا كل ما يعبد من دون الله - 01:54:30

نعم. قال عن الزهرية عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال باللاتي

فليقل لا اله الا الله. من قال لصاحبه تعالى اقامرك فليصدق. قال بعض - 01:54:40

لصاحبه شو رأيك انا واياك نلعب قمار؟ ولو مزحا عليه ان يتصدق. قالوا ولو مازحا. من قال لصاحبه تعال نلعب قمار عليه ان يتصدق.

قال باب الحلف بالله والعزة قال اخبرنا ابو داود قال حدثنا الحسن ابن محمدا قال حدثنا - 01:54:50

حدثنا ابو اسحاق قال عن مصعب بن سعد عن ابيه قال كنا نذكر بعض الامر وانا حديث عهد بالجهلية فحلفت بالله والعزى فقال لي

اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بنس ما قلت انت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:55:04](#)

انا لا نراك الا قد كفرت فاتيت حلفت بالله والعزى توقعاتنا انك كفرت. بس مبدئيا روح اسأل النبي عليه الصلاة والسلام حتى يشوف شو وضعه فقال لي قل لا اله الا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات وتعوذ بالله من الشيطان ثلاث مرات واتفل عن يسارك ثلاث مرات ولا تعد له. ان من حلف بغير الله - [01:55:14](#)

عليه ان يقول هذه الازكار. ولم يكفر لكن عليه ان كفارة هذا الخطأ ان يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له ثلاث مرات. وان يتعوذ من الشيطان ثلاث مرات وان يتفل على يساره ثلاث مرات. هذه كفارة هذه المعصية. نعم. بل اخبرنا عبد الحميد بن حمد قال حدثنا مخلدا قال حدثنا يونس عن ابن ابي اسحاق قال - [01:55:34](#)

عن ابيه قال حدثني مصعب ابن سعد عن ابيه قال حلفت بالله والعزى فقال لاصحابي بنس ما قلت. قلت هجرا هجرا يعني اثما. نعم. اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال قل لا اله الا الله وحده لا شريك له - [01:55:54](#) له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. وانفت عن يسارك ثلاثة وتعوذ بالله من الشيطان ثم لا تعد. قال باب ابرار القسم قال اخبرنا محمد ابن المثنى ومحمد ابن بشار قال محمد - [01:56:04](#)

قال حدثنا شعبة عن الاشعث بن سليم قال عن معاوية بن سويد بن مقرن قال عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع امرنا باتباع الجنائز وعبادة المريض وتشميت العاطس - [01:56:14](#)

واجابة دعم نصر المظلوم وابرار القسم هذا وطيني الشاهد اذا حلف اخوك عليك اقسم بالله لتيجي على عزيمة اقسم بالله لتفعل لي كذا. الاصل والمستحب انك تبر قسمه المستحب انك تدر قسمه اذا كنت قادرا. نعم. قال ابواب من حلف على يمينه فرأى خيرا منها.

قال اخبرنا قتيبته قال حدثنا ابن ابي عديان عن سليمان عن ابي السليل عن زهد منه. قال عن موسى عن النبي عن ابي - [01:56:24](#) موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما على الارض يمين احلف عليها فارى غيرها خيرا منها الا اتيته قال بابك حلف على شيء لا يفعلوه او ان يفعلوا. ثم ظهر له ان الخير في خلاف ما حلف عليه - [01:56:47](#)

السنة انك تمكث يمينك وتفعل الخير وبالنسبة ليمينك ماذا تفعل؟ تكفر عنها النبي صلى الله عليه وسلم يقول انا اذا حلفت الا افعل شيء ورأيت غيرها خيرا منها اكفر عن يميني وافعل الذي هو خير. طب متى اكفر؟ - [01:57:01](#)

بعد ان امكث ولا قبل ان امكث؟ انت مخير. يا بتنكث ثم تكفر او بتكفر ثم بعد ذلك تقرر كلاهما قيل. وسيأتي باحاديث تدل على جواز الامرين الان. قال باب الكفارة قبل الحنث قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا حماد قال - [01:57:18](#)

انا غيلان ابن جرير عن ابي بردة عن ابي موسى الاشعري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في رهط من الاشعريين ان نستحمه فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم ثم لبث ما شاء الله - [01:57:33](#)

ما شاء الله فاوتي بابل فامر لنا بثلاثة دود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا يبارك لا يبارك الله لنا اذ اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:57:43](#)

نستحمه فحلف الا يحملنا قال ابو موسى فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال اما انا اما انا حملتكم يعني مش انا اللي حملتكم اللي حملتكم حملكم الذي اعطاكم الابل فانا لم امكث يميني انا لم امكث يميني لانه قلت يعني لما حلف انه لا يحملهم لانه ما عنده قال والله ما بحملكم لانه - [01:57:53](#)

ما عندي فاذا جاء شخص اخر فحملكم هو الذي حمل وليس انا. هذا اول ما لو فرض لو فرضا كان انا الذي حملتكم فاني مستعد احملكم اذا جاءني واكفر عن يميني على سبيل التنزل. نعم. قال صلى الله عليه وسلم ما انا حملتكم بل الله حملكم واني والله لاحلف على يميني فارى خيرا - [01:58:13](#)

خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير. قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن الاخنس قال حدثنا عمرو بن ابي شعيب. عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف على يمينه - [01:58:32](#) ترى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليأتي الذي هو خير. قال اخبرنا محمد ابن عبد الاعلى قد حدثنا المعتمر عن ابيه عن الحسن

عن عبدالرحمن ابن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا حلف احدكم على يمينه - [01:58:42](#) وغيرها خيرا فليكفر عن يمينه ولينظر ولينظر الذي هو خير فليأته. قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا عفان وقال حدثنا جرير ابن حازم قال سمعت الحسن قال حدثنا عبد الرحمن بن سمرة - [01:58:52](#) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلفت عن يمينه فكفر عن يمينك ثم اتي الذي هو خير. ثم اتي الذي اذا جعل الكفارة قبل الحلف. نعم. قال اخبرنا محمد ابن يحيى القطعي قال عن - [01:59:02](#) عن عبد الاعلى قال وذكر كلمة معناها قال حدثنا سعيد قال عنها عن قتادة عن الحسن عن عبد الرحمن ابن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك - [01:59:12](#) الذي هو خير. قال باب الكفارة بعد الحنف قال اخبرنا ان اسحاق ابن منصور قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة. قال سمعت عبدالله بن عمرو المولى الحسن بن علي يحدث عن عدي بن حاتم قال قال - [01:59:22](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمينه فرأى غيرها خيرا منها فليأتى الذي هو خير وليكفر عن يمينه قال اخبرنا هناد بن سري قال عن ابي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن الرفيع عن تميم بن طارق قال قال عن ابي - [01:59:32](#) ابن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يميني فرأى غيرها خيرا منها فليدع يمينه وليأتى الذي هو خير وليكفرها قال اخبرنا عمرو ابن التكفير بعد - [01:59:42](#) كان بالذي هو خير. فهذا استدل به على انه يجوز ان يكون التكفير قبل الحلف وبعده. قال اخبرنا عمرو بن يزيد قال حدثنا بهز بن حدثنا شعبة قال اخبرني عبد العزيز ابن الرفيع قال سمعت تميمه ابن طرفة قال تميم بن طرفة قال يحدث عن عدي ابن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمينه فرأى غيرها خيرا منها - [01:59:52](#) الذي هو خير وليترك يمينه قال اخبرنا محمد ابن منصور قال عن سفيان قال حدثنا ابو الزعراء قال عن عمه ابي الاحوس قال عن ابيه قال قلت يا رسول الله ارأيت ارأيت ابن عم لي اتيته أسأله - [02:00:10](#) لا يعطيني ولا ولا يصلني ثم يحتاج الي فيأتيني فيسألني وقد حلفت الا اعطيه ولا اصله. قال فامرني ان اتي الذي هو خير واكفر عن يميني. قال اخبرنا زياد ابن ايوب قال حدثنا - [02:00:20](#) منصور ويونس عن عن الحسن قال عن عبدالرحمن ابن سمرة قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذا اليت على يمينه فرأيت غيرها خيرا منها اذا ارئت يعني اذا حلفت - [02:00:30](#) نعم. فاتي الذي هو خير وكفر عن يمينك قال اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى. قال حدثنا ابن عون عن الحسن قال عن عبدالرحمن بن سمروثة قال يعني يا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلفت على يميني - [02:00:40](#) ليت غيرها خيرا منها. فات الذي هو خير منها وكفر عن يمينك قال اخبرنا محمد بن قدامة في حديثه عن اجرير عن منصور عن الحسن البصري قال عبدالرحمن بن سمرة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:00:50](#) عليه وسلم اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فاتي الذي هو خير وكفر عن يمينه قال باب اليمين فيما لا يملك. قال اخبرنا ابراهيم محمدا قال حدثنا يحيى عن عبيد الله بن الاخنس قال اخبرني عمرو بن شعيب عن - [02:01:00](#) به عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ندر ولا يمين فيما لا تملك ولا في معصية ولا قطيعة رحم. اذا حلفت على شيء انت لا تملك فعله - [02:01:10](#) حلفت ان تسوق سيارة هي ليست لك او حلفت ان تتصدق بمال هو ليس لك هنا عليك ان تكفر عن يمينك. نعم. قال باب من حلف فاستثنى قال اخبرنا احمد بن سعيد قال حدثنا حبان قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب. قال عن ناف عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم - [02:01:18](#) قال من حلف فاستثنى فان شاء فما مضى وان شاء ترك غير حنيف. ما معنى فاستثنى؟ اذا قال ان شاء الله من حلف والله لافعلن هذا الشيء ان شاء الله. ولا خلص انت مخير - [02:01:34](#)

ولم تعد هذه يمين منعقدة ما فيها كفارة. قال باب النية في اليمين قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا سليمان ابن حيان قال ترك غير حنف. يعني حتى لو - [02:01:44](#)

تفعل انت لم تحنث. نعم. قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال عن محمد ابن ابراهيم عن علقمة ابن وقاص قال عن عمرو ابن عن عمر ابن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما لمرئى ما نوى - [02:01:54](#)

فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه. الاساس على النيات كثير من الالفاظ انت تطلقها - [02:02:04](#)

وتحتاج او يحتاج الشيخ حتى يفتيك الى ان يعرف نيتك صحيح؟ فمثلا لو لو رجل قال لزوجته والله لا تخرجين هذي عبارة عامة ماذا قصد بها؟ بدنا نرجع لنيته. ممكن يكون قصد بها لا تخرجين الى بيت اهلك - [02:02:17](#)

ممكن قصد بها لا تخرجين الى السوق النيات هي اول شيء نرجع اليه في تفسير الفاضي الايمان. فلذلك قال باب النية في اليمين اي الرجوع الى النية في تفسير يمين انه كثير من الناس يستلقي ايمان وهي مش عارفة شو حكى. فانت بدك تحاول تقول شو نيتك شو قصدك صح؟ حتى استطيع اقول انك يجوز تفعل ولا ما تفعل. نعم. قال باب - [02:02:36](#)

تحريم ما احل الله عز وجل قال اخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال زعم عطاء انه سمع عبيد بن عمير فيقول سمعت عائشة تزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - [02:02:58](#)

سيمكت عند زينب بنت جحش في شرب عندها عسلا. فتواصيت انا وحفصة ان ان ايتنا آآ دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريح مغافر اكلت مغافير قال فدخل على احدهما فقالت ذلك له فقال لا. بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له. فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك - [02:03:08](#)

الى قوله تعالى اين تتوبا الى الله؟ قال عائشة وحفصة واذا اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا. وهذا يدل على ان من حرم على نفسه شيئا - [02:03:28](#)

فهذه يمين لو قال شخص احرم على نفسي ان اكل كذا او حرمت على نفسي اشرب هذا الشراب او حرم على نفسي ان اكل هذا الطعام. فهذا يمين يحتاج الى تكفير الا الزوجة. فانك اذا حرمت - [02:03:38](#)

فهذا يعتبر ظهار. وهي كفارته كفارة الظهار وليس كفارة يمين. نعم. الباب اذا حلف الا يتأدب فاكل خبزا بخل. قالوا اخبرنا عمرو بن علي قال اذا حدث شخص فقال والله لا اكل اداما - [02:03:54](#)

هاي الالفاظ قديمة انتم ما تستعملوهاش يعني. لو شخص قال والله لا اكل اداما. كيف يكون حائثا في يمينه بمجرد ان يأكل خبز بخل يعتبر ادم. بمجرد ما يوكل زيت مع زعتر يعتبر ادامة. مجرد ما يوكل اه صحن بامية يعتبر ايدام - [02:04:08](#)

طبعاً وهذا ربما يعني ما يناسبه من الالفاظ المعاصرة. ايش يبشبه ادامة مشايخ؟ الاشى اللي بنحجم بالرز شو بنسميه احنا ورقة صوص. يعني صوص. طيب رحمه الله تعالى اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا المثنى ابن سعيدين قال حدثنا طلحة بن نافع عن جابر قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم بيته فاذا فلق فاذا - [02:04:25](#)

قطع من خبز فاذا نعم. وخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قل فنعم ادام الخلق. انه قال نعم ادام الخل. اذا هذا يدل على ان الخل شكل من اشكال الايدام. فمن قال لا والله لا اكل خلا عفوا. والله لا اكل اداما. فغمس في خل هل يعتبر حائث؟ نعم لان -

[02:04:51](#)

خل ايدان بنص الحديد. باب في الحلف والكذب لمن لم يعتقد اليمين اليمين بقلبه قال اخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبد الملك عن ابي وائل عن قيس بن ابي غز - [02:05:11](#)

غرزة قال كنا نسمة السماسرة فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فسماهم باسم هو خير من اسمنا فقال يا معشر التجار كانوا يسمون سماسرة النبي صلى الله عليه وسلم سماهم تجار فاعجبهم هذا الاسم. نعم. قال ان هذا البيع يحضره الحلف والكذب

فشوبوا بيعكم بصدقة. قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد قال عن سفيان عن عبد الملك وعن - [02:05:21](#)

عبدالملك وعاصم وجامع قال عن ابي وائل عن قيس ابن ابي غرزة قال كنا نبيع بالبقيع فاتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنا

نسعى نسمى السماسرة فقال يا معشر التجار فسماهم باسم هو خير من اسمي - [02:05:41](#)

فسمانا باسم هو خير من اسمنا ثم قال ان هذا البيع يحضره الحلف والحلف والكذب فشبهوا بالصدقة. وهذا يدل على ان النسائي فهم ان كثير من ايمان التجار تكون غير منعقدة. يعني كثير من التجار تيجي تقول له هاي الساعة والله طلعت علي بكذا. والله يعني

الحلف على لسانه - [02:05:51](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم قال يا تجار اذا حلفتكم في البيع كثيرا ما يحضركم الحلف. وكثير من حلفكم بالخطأ يكون كاذبا. فشوبوا ببيعكم بالصدقة كأن الصدقة تطهر ما وقع من - [02:06:10](#)

ايمان الكاذبة غير المقصودة. كان يمين كاذبة غير مقصودة فجعلها من لغو اليمين. نعم. باب في اللغو والكذب قال اخبرنا محمد والشارع قال حدثنا محمد وجعفر قال حدثنا شعبة عن ابي وائل عن قيس بن ابي غرزة قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن في سوقه فقال ان هذا السوق يقال ان هذا السوق يخالطها اللغو والكذب فشبهه بصدقة قال اخبرنا علي بن حجر ومحمد - [02:06:23](#)

من قدامي قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن قيس ابن ابي غرزة قال كنا بالمدينة نبيع الاوساقا ونبتاعها وكنا نسمى انفسنا السماسرة ويسمينا الناس فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فسمانا باسم هو خير من الذي سمينا انفسنا وسمانا الناس. فقال يا معشر التجار انه يشهد ببيعكم الحليف والكذب فشبهه بصدقة. قال باب النهي عن النذر قال - [02:06:43](#) باحكام النذر. والنذر اظنه معروف لديكم ان تقولوا والله اذا شفى الله مريضى لافعلن كذا. او حتى ودون ان تعلقه. لله علي اني اتصدق بصدقة لله علي هذا النذر. والاصل انه مكروه - [02:07:03](#)

نعم. هل اخبر ان اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد عن شعبة قال اخبرني منصور عن عبدالله بن مرة عن عبدالله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر وقال انه لا يجيء بخير انما - [02:07:18](#) اخرج به من البخيل ليس سببا جالبا للخير. بعض الناس يظن ان نذره سي جلب له الخير او الشفاء. او النجاح في امتحان. النذر لا يأتي بخير لم يجعله الله سببا. بل بالعكس انما يستخرج به من البخيل. الانسان اللي ما بيعطيش في الحالة الطبيعية بيجي النذر اذا نذر بخليه غصبا عنه يعطيه - [02:07:28](#)

الاخبار ان عمرو ابن وصول قال حدثنا ابو النعيم قال حدثنا سفيان عن منصور عن عبدالله بن مراد عن عبدالله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد شيئا انه لا يرد شيئا - [02:07:47](#) فانما يستخرج به من الشهييق قال باب النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره. قال اخبرنا عمرو ابن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:07:57](#) لا يقدم شيئا ولا يؤخر وانما هو شيء يستخرج به من الشحيق قد اخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا سفيان وقال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يأتي النذر على - [02:08:07](#) ابن ادم لا يأتي النذر على ابن ادم شيئا لم اقدره عليه ولكنه شيء استخرج به من البخيل. سائلا يقول طب لماذا ابقى الله جوازه اذا كان لا يأتي بخير - [02:08:17](#)

لماذا لم يحرمه الله قال حتى يستخرج به من البخيل. جعلها الله وسيلة. وفي ناس معطوش الا اذا بده ينذر. فخلاه مشروعا كاصل حتى يستخرج به من البخلاء اموالهم قال ابواب النذر يستخرج به من البخيل قال اخبرنا قتيبة قال اخبرنا عبد العزيز عن العلاء عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان النذر لا يغني من القدر شيئا وان - [02:08:27](#) ما يستخرج به من البخيل قال ابواب النذر في طاعته قال اخبرنا قتيبة عمارك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا - [02:08:50](#)

قال باب النظر في المعصية قال اخبر ان عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا مالك قال حدثنا طلحة بن ابن عبد الملك قال عن القاسم عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [02:09:00](#)

من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نظر ان يعصي الله فلا يعصه. قال رحمه الله تعالى اخبرنا محمد بن العداء. قال حدثنا ابن ادریس قال عن عبيد الله عن طلحة بن عبد الملك. قال عن القاسم عن - [02:09:10](#)

قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نظر ان يعصي الله ان يعصي الله فلا يعصه. قال باب الوفاء بالنذر قال اخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا - [02:09:20](#)

نشاط عن ابي جمرة قال عن زهد من قال سمعت عمران بن حصين يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يرونهم ثم الذين يرونهم فلا ادري اذكر مرتين بعد - [02:09:30](#)

انه ذكر ثلاثة ولم يذكر اربعة هذا في زيارة الرابع والمشهورة انها ثلاثة. نعم. قال ثم ذكر قوما يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينظرون ولا يوفون ويظهر فيه مسلما. ويظهر فيهم السم - [02:09:40](#)

يعني اي بعد انتهاء القروض المفضلة يكثر الخيانة وتقل الامانة ويكثر ما الذين يشهدون دون ان تطلب شهادتهم اصلا والذين ينذرون ولا يكثر من بعد انتهاء القروض ويظهر فيهم السمن والدلالة على كثرة النعيم والرغد حتى تكبر الكروش. صحيح؟ طيب. قال ابو عبد الرحمن هذا نصر ابن عمر - [02:09:53](#)

انا ابو جمرة قال ابواب النذر فيما لا يراد به وجه الله. قال اخبرنا محمد بن عبد الله قال حدثنا خالد عن ابن جريج قال حدثني سليمان الاحول عن طاووس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل - [02:10:13](#)

يقود رجلا في قرن فتناوله النبي صلى الله عليه وسلم فقطعه وقال انه نذر. قال اخبرنا يونس ابن سعيد قال حدثنا حجاج عن ابن جريج قال اخبرني سليمان الاحول ان الطاووس اخبره عن - [02:10:23](#)

ابن عباس من ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني مر برجل وهو يطوف بالكعبة يقوده انسان بخزامة من انفه. في كتاب الحج اللي حط حلقة في انفه وواحد بقوده بحبل من - [02:10:33](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم قطعه وقال له ايش تفعل؟ قال هذا نذر نذرت. نعم. فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم امره ان يقوده بيده. قال خذوا بيده بدل ما تقودوا من انفه. نعم - [02:10:43](#)

الا اخبرني سليمان ان طاووس اخبره عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يطوف بالكعبة وانسان قد ربط يده بانسان اخر بشيء. بايد انسان - [02:10:54](#)

ايضا بسير بحبل فقطع الحبل ايضا وقال خذه بيده بدك تقوده خذ بايده. اما ان يقود الشخص واخاه كما تقاد البهائم حبل بايده او حبل هذا ليس للبشر. نعم. قال او خيط بشيء غير ذلك فقطعه النبي صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال خذه بيدك. قال باب النذر فيما لا يملك وقال يحل لك ان تحلف فيما لا تملك - [02:11:04](#)

لا يجوز لك ان تنذر ان تفعل شيئا فيما لا تملك نظر علي اتصدق بهاي السيارة سيارة ابوي. الله يرضى عليك. سيارة ابوك تنقرش عليها. ومن نذر نظرا فيما لا يملك او نذر نظرا في معصية او نظرا لا - [02:11:24](#)

يطيقه فعليه كفارة اليمين. نعم. قال اخبرنا محمد رسوله قال حدثنا سفيان قال حدثنا ايوب قال حدثنا ابو قلابة. انعمه عن عمران ابن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا لا - [02:11:38](#)

النظر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن ادم قال اخبرنا اسحاق ابن منصور قال حدثنا ابو المغيرة. قال حدثنا الازاعي قال حدثنا يحيى عن ابي قلابة عن ثابت ابن الضحاك. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من - [02:11:48](#)

حلفت بملة سوى ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة. وليس على رجل نذر فيما لا يملك. قال بعض من نذر ان يمشي الى بيت الله تعالى. قال اخبرنا يوسف - [02:11:58](#)

قال حدثنا حجاج عن ابن جريجة قال حدثني سعيد ابن ابي ايوب قال عن الزيد ابن ابي حبيبة اخبره ان اخبر الخير قد ان ابا الخير حدثه عن عقبة بن عابر قال نذرت اختي ان - [02:12:08](#)

الى بيت الله في اماره ان استفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيته لها. فاستفتيت لها النبي صلى الله عليه وسلم فقال

لتمشي ولتركب ولتركب. يعني لم يأمرها ان تفي بهذا النذر - [02:12:18](#)

لأنها نذر لا تطبيقه. تمشي من رجليها من المدينة الى مكة هذا نذر هذا وعليها كفارة اليمين. نعم. قال بعض اذا حلفت المرأة لا تمشي

لتمشي حافية غير مختمرة. غير مغطية رأسها - [02:12:28](#)

نظر ايش معصية اصلا لا يجوز الوفاء به. نعم. هل اخبر ان عمرو بن علي ومحمد والمثنى قال حدثنا يحيى ابن سعيد وعن يحيى ابن

سعيد؟ قال عن عبيد الله ابن زحر قال عن عمرو ان ان عبيد الله ابن زحر اخبره - [02:12:43](#)

عن عبدالملك بن ما لك قال ان عقوبة بن عامر اخبره انه زال النبي صلى الله عليه وسلم عن اخت له نظرة ان تمشي حافية

غير مختمرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم مرها فلتختمر ولتركب ول - [02:12:55](#)

خصم ثلاثة ايام. ثلاثة ايام كفارة يمين. طبعا لماذا لم يأمرها بالمال اولا؟ لانه واطحنا فقيرة مباشرة انتقل للخيار الثاني مع صيام ثلاثة

ايام. قال بعض من نظر ان يصوم ثم مات قبل ان يصوم. قال اخبرنا بشر بن خالد العسكري قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة قال

سمعت سليمان لا يحدث عن مسلم - [02:13:05](#)

قال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا ركبت امرأة للبحر فنظرت ان تصوم شهر فماتت قبل ان تصوم. فأتت النبي فأتت اختها

النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فامرها ان تصوم عنها. قال - [02:13:23](#)

اذا الشاهد اذا نذر اقاربك ان يصوموا وماتوا قبل ان يوفوا نظر الصيام في شرع للولي ان يصوم عن والده الذي نذر او عن امه التي

نذر نعم قال اخبرنا علي ابن حجر قال والحارث المسكين قراءة عليه ونسمع اللفظ له عن سفيان عن زهري عن عبيد الله بن عبدالله

عن ابن عباس ان سعد بن عباد استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه - [02:13:33](#)

توفيت قبل ان تقضيها فقال اقضيه عنها قال اخبرنا قتبية قال حدثنا الليث عن ابن شاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال

استفتى سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل - [02:13:53](#)

قبل ان تقضيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه عنها. قال اخبرنا محمد بن ادم وهارون وابن اسحاق الهمدان عن عودة

اهل هشام وهو ابن عروة عن بكر ابن وائل عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن ابن عباس قال جاء - [02:14:03](#)

سعد ابن عباد الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي ماتت وعليها نذر. فلم تقضه قال اقضه عنها. قال باب اذا نذر ثم اسلم قبل

ان يفي. قال اخبرنا اسحاق بن موسى قال حدثنا سفيان عن اي - [02:14:13](#)

عن نافع عن ابن عمر عن عمر انه كان عليه نذر انه كان عليه ليلة نظر في الجاهلية يعتكفها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم

فامر ان يعتكف قال اخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد - [02:14:23](#)

قال حدثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال كان على عمر نذر في اعتكاف ليلة في المسجد الحرام. فسأل رسول الله صلى

الله عليه وسلم فامر ان يعتكف قال اخبرنا احمد بن عبد الله بن الحكم. قال - [02:14:33](#)

حدثنا محمد ابن جعفري قال حدثنا شعبته قال سمعت عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمرا جعل عليه يوما يعتكف في الجاهلية

فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فامر ان يعتكف - [02:14:43](#)

الكافر اذا نذر اثناء كفره ان يفعل شيئا من الخير ثم اسلم فاننا نأمر ان يفعل هذا النذر الذي نذره في زمن الكفر عمر كان هذا في

الجاهلية اني اعتكف ليلة في المسجد الحرام. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بعد الاسلام ان يوفي بنذره. نعم. قال احدثنا يونس بن

عبدالاعلى قال احدثنا ابن وهبي قال اخبرني يونس عن ابن قال اخبرني - [02:14:53](#)

والله ابن كعب ابن مالك عن ابيه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين تيب عليه يا رسول الله اني انخلع من مالي

صدقة الى الله ورسوله. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك - [02:15:13](#)

بعض ما لك فهو خير لك سيدنا كعب بن مالك احد الثلاثة الذين خلفوا كما تاب الله عليه في القرآن قال يا رسول الله ان من توبتي ان

اتصدق بكل مالي. نذر لله ان يتصدق بكل ماله. فقال العلماء من - [02:15:23](#)

ان يتصدق بكل ماله يجزئه ان يتصدق بماذا؟ بالثلث تمام؟ يجزيه ان يتصدق بماذا بالثلث كما جاء في بعض الروايات حديث كعب

المالك. ولا يخرج كل ما له الا ان هذا الشيء يشق عليه. نعم. قال ابو عبد الرحمن يشبه ان يكون الزهري سمع هذا الحديث - [02:15:37](#)

حديث عن عبد الله بن كعب عبد الرحمن عنه في هذا الحديث الطويل توبة كعب. قال باب باب اذا اهدى ماله على وجه النذر قال اخبرنا سليمان وابن داود قال اخبرنا ابن وهب - [02:15:53](#)

يونس قال ابن شهاب فاخبرني عبد الرحمن ابن ابن كعب ابن مالك ان عبد الله ابن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث عن حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك - [02:16:03](#)

فلما جلست بين يديه قلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة. من مالي صدقة الى الله والى رسوله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض ما لك فهو خير لك. فقلت فاني امسك سهمي - [02:16:13](#)

الذي بخير مختصر. قال اخبرنا يونس يوسف بن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد قال حدثنا ليث ابن سعد قال حدثني عقيل. عن ابن شهاب قال حدثني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ان عبد الله - [02:16:23](#)

ابن كعب ابن مالك قال سمعت كعب ابن مالك يحدث حديثه حين تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك قلت يا رسول الله ان من توبتي ان الخلع من مالي صدقة الى - [02:16:33](#)

الله والى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسك عليك ما لك فهو خير لك قلت فاني امسك علي سهمي الذي بخير. قال اخبرنا محمد بن معدان بن عيسى قال حدثنا الحسن ابن اعين - [02:16:43](#)

هنا معقل عن الزهرية قال اخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب عن عمه عبيد الله ابن كعب قال سمعت ابي كعب ابن مالك يحدثه قال قلت يا رسول الله ان الله عز وجل انما نجاني - [02:16:53](#)

بصدق وان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله فقال امسك عليك بعض ما لك فهو خير لك. قلت فاني امسك سهمي الذي بخير. قال بعض هل تدخل الاراضون في - [02:17:03](#)

هل اذا نذر؟ يعني من نذر ان يتصدق بماله هل الارض تدخل في هذا النذر؟ هل الارض تعتبر مال الصواب نعم. بدليل حديث كعب بن مالك نفسه. لما نظر ان يتصدق بماله قال امسك عليك بعض مالك فامسك على نفسه ماذا - [02:17:13](#)

صح ما هو يعني ارضه التي بخير. اذا الارض تدخل ضمن مال الشخص. نعم. المسكين قرأت انا عليه واناس معاذ بن القاسم قال حدثني مالك عن ثور ابن زيد عن ابي الغيث مولى ابن مطيع - [02:17:29](#)

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم نغنم الا الاموال والمتاع والثياب. فهدي رجل من بني الضبيبي يقال له رفاعه بن زيد لرسول - [02:17:39](#)

صلى الله عليه وسلم يقول ومن اسود يقال له مدعم فوجه له فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى فوجه اي غزا غزا وادي القرى. نعم. قال حتى اذا كنا بوادي القرى بين - [02:17:49](#)

من يحط رحل سوري رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه سهم فقتله فقال الناس هنيئا لك الجنة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذها يوم خيبر من - [02:17:59](#)

المغنم من المغنم لتشتعل عليه نارا اخذ سرق من الغنيمة مدعم سرق من الغنيمة. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال كلا لا نقول هنيئا له الجنة. ان الشملة التي اخذها يوم خيبر من المغارب لتشتعل عليه في قبره نوم - [02:18:09](#)

فلما سمع الناس بذلك جاء رجل بشارك او بشراكين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شراك او شراكا من نار. قال باول استثناء قال اخبرنا يونس وعبد الله - [02:18:24](#)

قال حدثنا ابن وهب قال اخبرنا اخبرني عمرو بن الحارث ان كثير من فرقة حدثه ان نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال ان شاء الله فقد استثنى قال اخبرنا - [02:18:34](#)

محمد منصور. قال حدثنا سفيان عن ايوب عن نافع عن ابن عمر السابق اخواني. ما وجه دلالة الحديث على الترجمة؟ هل تدخل الاراضون في المال ان ابا هريرة لما ذكر غنائم خيبر ماذا قال؟ فلم نغنم الا الاموال والمتاع والثياب. ماذا قصد بالاموال؟ الاراضي -

هذا موزر الشاهد. هذا اراد ان يبين به ان الاراضي تسمى مالا للشخص. حتى لو معكش سيولة الارض مال. نعم. قال عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال ان شاء الله فقد استثنى. ان شاء الله فقد استثنى. قال اخبرنا احمد بن سليمان. قال حدثنا عفان. قال حدثنا اهيب. قال حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال من - [02:19:04](#) قف على يمينه فقال ان شاء الله فهو بالخيار ان شاء امضى وان شاء طرق قال باب اذا حلف فقال له رجل ان شاء الله هل له استثناء؟ قال اخبرنا عمران بمكانه قال اذا حلفت - [02:19:24](#)

فلم استثنى. لكن صاحبي قال لي ان شاء الله. يعني انت حلفت. والله لافعلن هذا الشيء صاحبك بجنبك قال ان شاء الله هل هذا يعتبر استثناء لي؟ لا لانه هو اللي استثنى مش انا. فبالتالي اليمين تبقى ملزمة لي. نعم. قال حدثنا علي بن عياش قال اخبرنا شعبا قال حدثني ابو زناد مما - [02:19:34](#)

حدث عبدالرحمن الاعرج قال مما ذكر انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يحدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقال سليمان ابن داود لاطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن يأتين. سيدنا - [02:19:53](#) تجريمان بن داوود عليه السلام قال لاجامعن الليل تسعين امرأة كلها تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله. فقال له صاحبه ان شاء الله. يعني احكي ان شاء الله. فهو لم يقل نسي. لم يقل ان شاء الله. فطاف عليهن - [02:20:03](#) فجميعا جامعهن جميعا في ليلة واحدة. فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة وجاءت بنصف انسان يعني انسان بجوز مقعد مشلول جاءت بشق رجل نفس محمد بيده وقال ان شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعين. لجاء بتسعين مجاهد لكن لم يقل ان شاء الله. موطن - [02:20:19](#)

صاحبه ايش قال؟ هو لم يقلها الم تحسب له. نعم. قال باب كفارة النذر قال اخبرنا احمد بن يحيى بن الوزير بن سليمان والحارث والمسكين قراءة عليه وانا اسمع عن - [02:20:38](#) قال اخبر ان عمرو ابن الحارثي قال عن كعب ابن علقمة عن عبدالرحمن ابن شيماس ابن شماس قال عن عقبة ابن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة اليمين قال اخبرنا كثير ابن - [02:20:48](#) اذا قال حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري انه بلغه عن القاسم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية قال اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال احدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن - [02:20:58](#) من شاب عن ابي سلمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نظر في معصية وكفارته كفارة اليمين. قال اخبرنا اخبرنا محمد عبد الله ابن المبارك المخادمي قال حدثنا يحيى ابن ادم قال - [02:21:08](#) حدثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمينه قال اخبرنا اسحاق قال اخبرنا عثمان ابن عمر قال حدثنا يونس - [02:21:18](#) عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ترى في معصية والكفارة كفارة يمين. قال اخبرنا قتيبة قال احدثنا ابو صفوان قال عن يونس عن الزرية عن ابي سلمة عن عائشة قالت قال لا رسول الله - [02:21:28](#) صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية وكفارة اليمين قال ابو عبدالرحمن وقد قيل ان الزهري لم يسمع من لم يسمع هذا من ابي سلمة قال اخبرنا هارون ابن موسى الفر الفروي - [02:21:38](#) قال حدثنا ابو ضمرة قال عن يونس عن ابن شعب قال حدثنا ابو سلمة عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية وكفارة اليمين قال اخبرنا محمد ابن اسماعيل الترمذي قال - [02:21:48](#) حدثنا ايوب بن سليمان قال حدثني ابو بكر بن ابي اويس قال حدثني سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق وموسى بن عقبة عن ابن شهاب. قال عن سليمان ابن ارقم ان يحيى ابن ابي كثيرة - [02:21:58](#) ابن ابي كثير الذي كان يسكن اليمامة حدثه ان سمع ابا سلمة يخبر عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في

معصية وكفارتها كفارة اليمين. قال ابو عبدالرحمن - 02:22:08

سليمان ابن ارقم متروك الحديث والله اعلم خالفه غير واحد من اصحاب يحيى ابن ابي كثر في هذا الحديث. قال اخبرنا هنا دينا سريعا وكيعا قال عن ابن المبارك وهو علي عن يحيى ابن ابي كثيرة عن ابي - 02:22:18

عن محمد ابن الزبير الحنظلي عن ابيه عن عمران ابن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نظر في معصية وكفارة كفارة يمين قال اخبرنا عمرو بن عثمان قال حدثنا بقية عن ابي عمرو وهو الاوزاعي. قال عن يحيى ابن ابي كثير عن محمد ابن الزبير الحنظلي عن ابيه عن عمران ابن حصين - 02:22:28

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا نذر في معصية وكفارة وكفارة يمينه قال اخبرنا علي ابن ميمون قال حدثنا معمر بن سليمان قال عنه عبد الله بن بشر قال عن يحيى بن ابي كثير - 02:22:44

عن محمد ابن حنظلي عن ابيه عن عمران ابن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في غضب وكفارتها كفارة اليمين. قال ابو عبدالرحمن محمد ابن الزبير ضعيف لا يقوم بمثله حجة - 02:22:54

قد اختلف عليه في هذا الحديث. قال اخبرني ابراهيم ابن يعقوب قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان وعن يحيى عن محمد بن الزبير عن ابيه عن عمران قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في غضب - 02:23:04

كفارة كفارة اليمين. نظرة في غضب. وهذي يسمى نذر اللجاج ان الانسان ينذر وهو في حالة هيجان غير مركز. ما الذي خرج منه فهل هذا يعتبر نظرا يجب الوفاء به؟ ام فيه كفارة يمين؟ كثير من الفقهاء يقولون فيه كفارة اليمين ايضا. لكن المشكلة ان الحديث ضعيف - 02:23:14

نظرة في غضب حديث ضعيف. نعم. قال اخبرنا قتيبة قال اخبرنا حمد عن محمد عن نبينا عمران قال يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم اننا نذر في قبرنا كفارة كفارة اليمين - 02:23:34

لم يسمع هذا الحديث من عمران ابن حصيني قال اخبرني محمد ابن وهبي قال حدثنا محمد بن سلمان قال حدثنا ابن اسحاق عن محمد ابن الزبير عن ابيه عن رجل من اهل البصرة قال صحبت عمران ابن الحسين قال سمعت - 02:23:44

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول النذر نذران فما كان من نذر في طاعة الله فذلك لله وفيه الوفاء وما كان من نذر في معصية الله فذلك للشيطان ولا وفاء فيه ويكفره ما يكفر اليمين. قال - 02:23:54

قرني ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن محمد بن الزبير الحنظلي قال اخبرني ابي ان رجلا حدثه ان سأل عمران ابن حصين عن رجل نذر نذرا لا يشهد الصلاة في مسجد - 02:24:04

امي بال عمران سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نذر في غضب وكفارة كفارة قال والله ما بصلي في هذا المسجد. او نذر علي ما اصلي في هذا المسجد. مشكلة - 02:24:14

هذا يعتبر نذر لجاج نظر غضب. نعم. قال اخبرنا احد قال حدثنا ابو داود قال حدثنا سفيان عن محمد بن الزبير عن الحسن عن عمران ابن حصين قال قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في - 02:24:24

الشياطين على غضب او كفارة كفارة اليمين قال اخبرنا اهل هلال بن العلاء قال حدثنا ابو سليمان وهو عبيد ابن يحيى قال حدثنا ابو بكر النهشلي قال عن محمد بن الزبير عن الحسن عن عمران - 02:24:34

ابن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية وكفارتها كفارة اليمين خالفه منصور بابن زاذان في لفظه قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال اخبرنا قال اخبرنا - 02:24:44

عن الحسن عن عمران بن حسين قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم لا نذر لابن ادم فيما لا يملك ولا في معصية الله عز وجل خالفه علي ابن زيد فرواه عن الحسن عن عبد الرحمن ابن - 02:24:54

قال اخبرنا علي بن محمد بن علي قال حدثنا خلف بن تميم قال حدثنا زائدة قال حدثنا علي بن زيد بن جدعان قال عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك ابن ادم. قاله عبدالرحمن علي بن زيد ضعيف وهذا الحديث

خطأ والصواب عمران بن حصين. وقد روى هذا الحديث عن - 02:25:04

عن عمران ابن حصين من وجه اخر قال اخبرنا محمد ابن منصور قال حدثنا سفيان قال حدثنا ايوب قال اخبرني ابو قلابة عن عمه عن عمران ابن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:25:24

لا نذر في معصية ولا فيما لا يملك ابن ادم. قال باب ما الواجب على من اوجب على نفسه نذرا فعجز عنه. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا حمد بن مسعدة عن حميد عن ثابت - 02:25:34

عن انس قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يهادى بين رجلين يهادى بين رجلين اثنين شايلىنه. هو لا يستطيع ان يمشي وحده. نعم. قال ما هذا؟ قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله قال - 02:25:44

رجل نظر ان يمشي الى بيت الله ومش قادر يمشي والناس شايلىنه وقال ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه. هذا ما هو نذر هذا تعذيب. هذا ليس نذرا مشروعا. نعم. قال صلى الله عليه وسلم ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه مره فليركب - 02:25:54

قال اخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا خالد قال وحدثنا حميد عن ثابت عن انس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيخ يهادى بين اثنين فقال ما بال هذا؟ قالوا فقالوا نذر ان يمشي - 02:26:09

قال ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه في مره فليركب فامر ان يركب. قال اخبرنا احمد بن حصن قال حدثني ابي. قال حدثني ابراهيم ابن طهمة. قال عن يحيى ابن سعيد عن حميد الطويل عن انس ابن - 02:26:19

قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل يهادى بين ابنه فقال ما شأن هذا؟ فقد النظر ان يمشي الى الكعبة فقال ان الله لا يصنع بتعذيب هذا نفسه شيئا فمره ان يركب - 02:26:29

تعجز عن او نذرت نظرا في معصية او نظرت نظرا فيما لا تملك في كل هذه الاحوال عليك كفارة يمين. عليك كفارة اليمين. نعم. قال باب الاستثناء قال المرة الثالثة - 02:26:39

التي يترجم فيها النسائي لهذا الباب. باب الاستثناء في اليمين. هذه المرة الثالثة ولذلك بعض شراح الحديث يقول يعني لا نعلم لماذا هو يكرر نفس الفكرة ثلاث مرات والا الاصل ان تجمع في موطن واحد. الا ان يقول النسائي له شيء نحن لم نفهمه. نعم. قال اخبرنا

نوح ابن حبيب قال حدثنا عبدالرزاق قال اخبر - 02:26:54

كان معمّر عن ابن طاووس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمينه فقال ان شاء الله فقد استثنى قال اخبرنا العباس بن عبد العظيم قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا مع عمر عن ابن طاوود - 02:27:14

عن ابيه عن ابي هريرة رفعه قال سليمان لاطوفن الليلة على تسعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقيل له قل ان شاء الله. فلم يقل فطاف بهن فلم - 02:27:24

تلد منهن الا امرأة واحدة نصف انسان. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا لحاجته. وكان دركا لحاجته اي حصولا لحاجته - 02:27:34

وهي انه سيرد كان تسعين من غلام يجاهد في سبيل الله. نكمل بعد الصلاة ان شاء الله بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. نشرف الجلسة الثانية لهذا اليوم. وقال كتاب المزارعة طبعاً لانه سيذكر فيه - 02:27:44

ده حكم المزارعة وستأتي معنا. قال باب الثالث من الشروط وهذه الترجمة ايضا الشراح اختلفوا ماذا قصد باب الثالث من الشروط ولكن يعني من افضل ما قاله السندي انه كانه اعتبر الايمان بابا - 02:39:34

الكاميرا طفت مشايخنا عادت الامور اه اختلفوا ماذا قصد بقول الثالث من الشروط. ومن افضل ما قيل انه اعتبر الايمان نوع من الشروط التي يشرطها الانسان على نفسه والنذور نوع من الشروط التي يشرطها الانسان على نفسه - 02:39:51

ثم الان اتى ليعتبر المزارعة نوع من الشروط التي يشرطها الانسان على نفسه. طبعاً هذا نوع من التأويل اللي محتاجينه حتى نفهم لماذا قال باب الثالث من الشروط؟ وكأنه اعتبر اي شيء تلزم به نفسك - 02:40:30

هو نوع من انواع الشروط. فاليمين شرط بهذا المفهوم. الزام اه النذر الزام فهو شرط الان من الثالث الذي سأذكره هنا المزارع. بسم

الله. بسم الله والصلاة والسلام باختصار ايها الاخوة ان الانسان يعطي ارضه لشخص - [02:40:46](#)

هيفهموها لانه الان ربما سيأتي ثلاثين حديث لن اعلق عليها. ان هي كلها على حديث رافع بن خديج لكل مشكلة المزارعة تقوم على فهمه. المزارعة انه تعطي ارضك لانسان انت تعطيه البذر وتعطيه الارض - [02:41:02](#)

وهو يعمل فيها وفي نهاية السنة المحصول الذي ينتج تقول والله الي النصف ولك النصف الي الربع وبين ترك ثلاث ارباع الي الثلث ولك ثلثان هذه المزارعة بصورتها هذه جائزة - [02:41:19](#)

هذه بصورتها هذا جائز متى تصبح المصارعة حرام؟ اذا عينت نصفا معيننا من الارض يعني اقول له خذ الارض هو يعمل وانا مني الارض والمحصول الذي ينتج انا الي النصف الذي عالمين من الارض. وانت لك النصف الي عالشمال تحدد. هذا لا يجوز. لماذا لا يجوز؟ - [02:41:35](#)

لأنك لا تعرف ممكن النصف اللي على الشمال هو اللي ينتج ونصل عالمين ما ينتج وهذا ظلم بالتالي. فالاصل انك تكون حصتك حصة مشاع. خلص الي النصف من كامل الارض وانت لك النصف من كامل الارض. اما اذا حدد منطقة - [02:41:56](#)

عين فهذا يصبح غير جائز. المشكلة ان حديث رافع بن خديج فهم منه كثير من العلماء ان المزارعة كلها محرمة. او ان المزارعة فكلها محرمة. وحقيقة سيدنا زيد بن ثابت وعبدالله بن عباس - [02:42:13](#)

ردوا على رافع بن خديج. رافع بن خليج بناء على الحديث الذي وصله او سمعه كان يفتي الناس بان المزارعة لا تجوز. فابن عباس قال له لا كلامك مش صحيح. وانما النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة المشروعة في فترة كان الصحابة فيها فقراء -

[02:42:29](#)

فاراد من كان له ارض زيادة عن حاجته ان يعطيها اخاه دون ان يطلب منه ماذا؟ نصيبا. من باب المساعدة على الخير وزيد بن ثابت ايضا اعترض على رافع بن خديج وقال له كلامك مش صحيح في النهي عن المزارعة - [02:42:47](#)

بل النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن مزارعة معينة اختلف فيها اصحابها وترافع فيها الاصوات. وليس نهى عن المزارعة بالكامل. كيف عن المزارعة وهو صلى الله عليه وسلم زارع اهل خيبر - [02:43:06](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام لما افتتح خيبر ابقى الاراضي مع اليهود على ان يزرعوها ويقول للنبي صلى الله عليه وسلم نصف الثمر ولهم نصف الثمر. وهذه مزارعة. فالصحيح ان المزارعة جائزة بالسورة التي ذكرناها. والان سيأتي معكم حديث رافع بن خديج. لذلك

حتى حديث رافع - [02:43:20](#)

ابن الخليج له صيغ مختلفة. قال احمد بن حنبل حديث رافع بن خديج الوان الشحنة الوان روايات كثيرة واختلافات الالفاظ فيه كثيرة. فلا يكاد ينضبط. اكمل بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. قال المصنف رحمه الله تعالى

كتاب المزارعة باب الثالث من الشروط فيه المزارعة والوثائق. قال اخبره محمد بن حاتم اخبره عبد الله عن - [02:43:39](#)

عن حمادة عن ابراهيم عن ابي سعيد قال اذا استأجرت اجيرا فاعلمه اجرا. الاصل اذا كان العقد اجارة مش مزارعة ان تكون الاجرة معلومة ابتداء متفق عليها. نعم. الاخبار محمد - [02:44:05](#)

عبدالله عن حماد ابن سلمة عن يونس عن الحسن انه كره ان يستأجر الرجل حتى يعلمه اجره. محمد ابن حاتم قال اخبر الاحبان قال اخبرنا عبدالله عن جرير عن ابن حازم عن حماد وهو ابن ابي سليمان انه سئل عن رجل استأجر - [02:44:15](#)

الاطعام قال لا حتى تعلمه. هل يجوز ان استأجر اجير واقول له اجرتك هي طعامك هذا اليوم هل يجوز ان استأجر اجيرا مقابل

طعامه؟ فقال لا حتى تعلمه. هذا كان فتوى لبعض اهل العلم. حماد بن ابي سليمان - [02:44:25](#)

وهو فقيه العراق وهو شيخ ابي حنيفة رحمة الله عليهما. كان يقول لا يجوز. لابد ان تحدث له اجرة معلومة لانه قولك اه يستأجرك مقابل طعامك انت ممكن تجيب له بيضة ممكن اجيب له منسف يعني شو مقابل طعامك؟ يعني هذي مش حد منضبط. نعم -

[02:44:43](#)

الاحداث راحبان وقد اخبرنا عبد الله عن معمر عن حماد واقتاد في رجل قال لرجل استكري منك الى مكة بكذا وكذا فان صرت شهرا

او كذا وكذا شيئا سماه. فذلك زيادة كذا وكذا فلم يريا به بأس او كرهان - [02:45:00](#)

استكري منك بكذا وكذا فان صرت اكثر من شهر نقصت من قراءك كذا وكذا. قال اخبره محمد بن طبعها هذه حتى نفهمها هي فتوى

ايضا عن حماد وقتادة في رجل قال لرجل لو ان رجلا استأجر - [02:45:10](#)

سيارة سيارة مع صاحبها فلو وصلني على مكة. اذا وصلتني خلال شهر هل استكري منك الى مكة بكذا وكذا؟ فان سرت شهرا اذا استطعت توصلي خلال شهر فلك زيادة كذا وكذا. راح ازيدك اه عشر دنانير. يعني انا اتفقت انا واياك. انك بتسوق فيي لمكة بمية

دينار. اذا قدرت توصل - [02:45:24](#)

وصلني قبل الفترة المتفق عليها ما شا الله سريع وشاطر. بزيدك هذه ما فيها مشكلة انك تعطيه زيادة مقابل ان يوصلك الى المكان في

فترة اقل من الفترة المعتادة لانه هو راح يتعب. راح يبذل جهده. ولكن قال وكره ان يقال. اما العكس - [02:45:51](#)

لو انا قلت لي شخص وصلني لمكة والحالة الطبيعية انه التوصيل الى مكة بدها ايش شهر فرضا فلو قلت له استكري منك بكذا وكذا.

فان صرت اكثر من شهر اذا اخذت معك الطريق اكثر من المتوقع سانقص من اجرتك. عن هذه - [02:46:10](#)

لا تجوز يعني الان في النهاية هاي الظروف ممكن يصير بنشر في الطريق ممكن تصير احوال. فانت ممكن تزيد اذا انجز المدة بمدة

اقل لكن انك تنقص اذا هو ما قطعها في المدة هذا صعب لماذا - [02:46:28](#)

قالوا لانك هذه الامور ظروف حياة ولا تعرف ماذا يمكن ان يطرأ له. نعم. قال اخبره محمد ابن حاتم يقول حدثنا حبان قال اخبره عبد

الله عن ابن جريجة قراءة قال قلت لي عطاء عبد اؤجره - [02:46:47](#)

سنة بطعامه. ابن جريج سأل شيخه عطاء بن ابي رباح. فقلت عبد اؤجره سنة بطعامه. استأجرت عبد وقلت له انت عبد سنة

بستأجرك مقابل طعامك وكسوتك. ما الكش اجرة اخرى مالية - [02:46:57](#)

وسنة اخرى اؤجره بكذا وكذا فماذا قاد له عطاء؟ قال لا بأس به يجزئه اشتراطك حين تؤجره ايام او اجرتة قد مضى بعض السنة.

قال الحقيقة هنا اختلف الشراح اختلافا كثيرا والسندي - [02:47:14](#)

الاثيوبي في شرح فتوى عطاء والحقيقة الفتوى ان اتفق اللفظ فيه شيء من الغموض لكن ما ظهر للعبد الفقير وانما اظن الا ظن ان

عطاء ماذا قال له؟ قال لا بأس به - [02:47:28](#)

يعني اذا عطاء يجوز ان تستأجر انسانا على طعامه وكسوته. الفتوى الاولى ايش كانت؟ لا يجوز حماد بن ابي سليمان. عطاء اذا خالي

محمد يقول يجوز ان تستأجر اجيرا لمدة سنة او نصف سنة وتقول له انت اجير بس ما الك مال الك ايش؟ اه توكل وتشرب -

[02:47:39](#)

تفجير مقابل تأكل وتشرب. فقال لا بأس بذلك. ويجزئه اشتراطك حين تؤجره اياما. ماذا يقصد؟ والله اعلم يقصد عطاء. انه انت اه

حتى لو ايام معينة استأجرتة على الطعام يجوز. يعني لا يشترط ان تكون مدة طويلة كسنة - [02:47:59](#)

قال بل يجزئك ان تؤجره على طعام ولو لايام طيب قال او اجرتة وقد مضى بعض السنة. يعني لو انا استأجرتة في شهر ثلاثة ميلادي

وقلت لو انتهاي السنة طعامك وشرابك علي بس اشتغل عندي - [02:48:16](#)

الان فعليا هاي السنة هاي السنة كم باين منها شهر؟ انا اجرتة في شهر ثلاثة ضايمن تسع شهور هل يصح ان اقله من هاي السنة

طعامك وشرابك علي مع انه راح منها ثلاث شهور؟ قال يصح لانه قال ولو اجرتة وقد مضى بعض - [02:48:34](#)

لماذا؟ قال عطاء انك لا تحاسبني لما مضى. يعني انتم مش راح تتحاسبوا على الثلاث شهور الماضية؟ لانه ما كانش عنده. انت لما

تقول له لهاي السنة انت تقصد ما بقي منها. اما ما مضى منها فليس له ان يعود عليك. طيب. قال رحمه الله باب ذكر للاحاديث

المختلفة في النهي عن كرا الارض بالثلث - [02:48:51](#)

ربع واختلاف الفاظ الناقلين للخبر قال خبر محمد بن ابراهيم وقد اخبر خالد وهو ابن الحارث قد قرأت على عبد الحميد بن جعفر

اخبرني ابي عن رافع بن اسيد بن ظهير عن ابيه اسيد بن ظهير انه خرج الى قومه الى بني حارثة فقال - [02:49:11](#)

لابن حازم لقد دخلت دخلت عليكم مصيبة قالوا ما هي؟ قال نهى صلى الله عليه وسلم عن كرا الارض. قلنا يا رسول الله اذا انكرها

بشيء من الحب. قال لا. قال وكنا نكرهها بالتبن. قال فقال لا وكنا - [02:49:21](#)

على الربيع الساقى قال لا ازرعها او امنعها. الربيع يعني على النهر الساقى. وهو كانوا يأخذون ربع الارض التي عند النهر فقط يعينون. انه انا الي ربع النقص الارض اللي عند النهر - [02:49:31](#)

تعيين لا يجوز. نعم. قال خلف مجاهد اخبر محمد بن عبدالله بن المبارك قال حدثني يحيى وابن ادم قد حدثنا المفضل بن مهلهل عن منصور عن مجاهد عن سيد بن دغير قد جاءنا رافع بن خديج. فقال ان رسول الله - [02:49:43](#)

صلى الله عليه وسلم نهاكم عن الحقل والحقل الثلث والربع وعن المزابلة والمزابلة شراء ما في رؤوس النقلة وهذا هو المزارعة. اسم من اسماء المزارعة المحاقنة. نعم قال والمزابلة شراء ما في رؤوس النقل بكذا وكذا وسقا من تمر. قال اخونا محمد بن مسنق الحدث

المحمدي وقال حدثنا شعب انا ساشرحها ان شاء الله في كتاب البيوع. نعم. قال عن المنصور ان سمعت مجاهدا - [02:49:53](#)

قال اتانا رافع ابن خديجة فقال نهانا صلى الله عليه وسلم عن امريكان لنا نافعة. وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لكم

نهاكم عن الحق وقدر من كان نهانا الرسول صلى الله عليه وسلم عن شيء كنا - [02:50:13](#)

ولكن سمعا وطاعة لرسول الله. حتى لو كان نتفع به. والرسول صلى الله عليه وسلم نهى عنه سنتركه. شف الادب. نعم. وقال من

كانت له ارض فليمنحها او ليدعها ونهى عنها - [02:50:23](#)

في مزامنة ومزامنة الرجل يكون له المال العظيم من النخل فيجيبه الرجل فيأخذها بكذا وكذا وسق من تمر. قال اخبرني محمد بن

قدامة قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن سيد ابن ظهيرة قال اتى علينا رافع ابن خديجة فقال ولم افهم - [02:50:33](#)

قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم عن امر كان ينفعكم وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لكم مما ينفعكم. نهاكم

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحقد والحقل والمزارعة بالثلث والربع فمن كان له ارض فاستغنى عنها فليمنحها - [02:50:43](#)

اخاه ليدع ونهاكم عن من كان له ارض لا يحتاجها فليعطها لاخيه هدية وهبة خلال سنة. طبعا هنا هبة منفع مش هبة العين. نعم عن

المزادة ومزابلة الرجل يجى الى النخل الكثير بالمال العظيم فيقول خذوه بكذا وكذا وسقا من تمر ذلك العام. قال اخونا ابراهيم بن

يعقوب بن اسحاق قال حدثنا عفان وقال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا سعيد ابن عبد الرحمن - [02:50:53](#)

المجاهدة قد حدثني اسيد ابن اخي رافع ابن خديج قال قال رافع بن خديج نهاكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امره كان لنا

نافعا وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم انفع لنا. عليه الصلاة والسلام. قال من كانت له ارض فليزرعها فان عجز عنها فليزرعها

اخاه - [02:51:13](#)

قال يعني ليعطيها اخاه بالمجان. ولا يأخذ منه عقد مزارعة قال خلفه عبدالكريم بن مالك قال اخبرنا علي ابن حجر قال هو عبيد الله

عن ابن عامر عن عبد الكريم عن مجاهد قال اخذت بيد طاووس حتى ادخلته على ابن رافع ابن خديجة فحدثه عن ابيه عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم انه - [02:51:23](#)

انتهى عن كراع الارض فابا طاووس فقال سمعت النبي اللي هي المزارع. نعم. فقال سمعت ابن عباس لا يرى بذلك بأسا. قال ورواه ابو

عوان عن ابي حصين عن مجاهد قال قال عن رافع مرسلا. قال فورا قال - [02:51:39](#)

ابو عوان عن ابي حصين عن مجاهد قال قال رافع ابن خديجة نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امره كان لنا كان لنا نافعا.

وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرأس والعين. شف الادب شف الادب. وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:51:49](#)

على الرأس والعين. هكذا المسلم يسلم حتى ولو لم تظهر له المصلحة. نعم. قال نهانا ان نتقبل الارض ببعض خرجها. قال تبعه ابراهيم

ابن احمد بن سليمان عن عباد الله قد حدثنا اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن رافع بن خديجة قال مر النبي صلى الله

عليه وسلم على ارض رجل من الانصار قد عرف انه محتاج فقال لمن هذه الارض؟ قال لفلان اعطانيها بالاجر - [02:51:59](#)

فقال لهم الحق خوف ترفعوا الانصار فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم نحى اخاه اي بالمجان بدل ما يأخذ منه اجر. نعم.

فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم عن امريكا ان لكم نافعة وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:52:19](#)

انفع لكم الاخوة محمد بن مثنى قال محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن رافع بن خديج قال

نهى صلى الله عليه وسلم عن الحقل الحقل هي المصارعة. نعم. قال اخبرنا عمرو ابن علي عن خالد - [02:52:29](#)

وابن الحارثي قال حدثنا شعبان عبد الملك عن مجاهد قال حدث رافع ابن خديج قال اخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فنهانا عن امريكا ليلا نافعا فقال من كان له ارض فليزرعها او يمنحها او يأذرها. قال اخونا عبد الرحمن بن خالد - [02:52:39](#)

حدثنا حجاج وقد حدثنا شعبة عن عبد الملك عن عطاء وطاووس ومجاهد. عن رافع بن خديجة قال اخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهانا عن امريكا لاننا نافعة. وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم خير لنا. قال من كان له ارض فليزرعه ليذره -

[02:52:49](#)

يمنحها او مما يدل على ان طاووسا لم يسمع هذا الحديث من رافع قد اخبرني محمد بن عبدالله بن المبارك قال حدثنا زكريا بن عدين

قال حدثنا حماد بن زيدان عن عمرو بن دينار قد كان طاووس يكره ان يؤجر ارضه بالذهب والفضة - [02:52:59](#)

ولا يرى بالثلث والرابع بأسا. فقال له مجاهد اذهب الى ابن رافع ابن خديجة فاسمع منه حديثه. فقال اني والله لو اعلم ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم نهى عنهم ما فعلته. ولكن حدثني هو من هو - [02:53:09](#)

واعلم منه ابن عباس رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم عندما قال لا ان يمنحها احدكم اخاه ارضه خير من ان يأخذ عليها

خراجا. اذا كان افقه من رافع بن خليل - [02:53:19](#)

ابن عباس كان مدرك ان المصارعة ليس منهي عنها. وانما المنهي عنه ما هو؟ انهم كانوا فقراء الصحابة. فقد اعطي اخوك مجانا ما

دامت الارض زيادة. ولا حاجة ان تفرض عليه ثلثا او ربعا. نعم. قال اختلفي على عطاء في هذا الحديث فقال عبد الملك ابن -

[02:53:29](#)

شرطة عن عطاء عن رافع وقد تقدم ذكرنا له. وقال عبد الملك ابن ابي سليمان عن عطاء عن جابر قال حدثنا اسماعيل بن مسعود قال

حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عبد الملك. عن عطاء عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له ارض - [02:53:45](#)

فان عجز ان يزرع فليمنح اخاه المسلم ولا يزرعها اياه. ولا يزرعها اياه يعني لا يدخل معه في عقد مزارع قال اخبرنا عمرو ابن علي قد

حدثنا يحيى قد حدثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال قال صلى الله عليه وسلم ان كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه ولا

يكرهها. قال تابعه عبد الرحمن بن عمرو الاوزعي اخبر هشام ابن عمار عن يحيى ابن حمزة قال - [02:53:55](#)

التوزيعية عن عطاء عن جابر يقال كان لانس فضول اراضيها يقرونها بالنصف والثلث والرابع. فقال صلى الله عليه وسلم قبول

اراضيهم يعني اراضي زيادة عن حاجتهم. نعم. فقال من كانت له ارض فليزرعها او يزرعها او - [02:54:11](#)

وافقه مطر ابن طهمان اخو الرئيس ابن محمد وهو وهو ابو عمير ابن النحاس وعيسى ابن يونس وهو الفاخوري قال احدثنا ضمرتها

عن ابن شاذب عن مطر عن عطاء عن جابر ابن عبد الله قال خطب - [02:54:21](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من كانت له ارض فليزرعها او ليزرعها ولا يؤجرها. هو يزرعها بالمجان لآخيه. ولا يعطيها

اياه بعد عقد مزارعة بل حتى عقد اجارا. الظاهر هنا انه نهى عن حتى الايجارة منهي عنها. وهذا كما قلنا في حال فقر الصحابة. نعم.

قال اخبرني محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم عن يونس حدثنا حمادة - [02:54:31](#)

عطاء عن جابر رفعه نهى عن كراء الارض. قال وافقه عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريجنة عن النهي عن كراء الارض قال اخبرهم كتبت

قال حدثني المفضل عن ابن جريج عن عطاء وابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله - [02:54:51](#)

عن المخابرات والمزارعات المخابرة هنا هي المزارعة ايضا. مزارعة لها اسماء كثيرة منها المخابرة. نعم. قال والمزابلة. المزابلة تأتي

معنا في البيوع والمحاكمة المحافلة رئيس من اسماء المزارع ولها معنى اخر. يأتي معنا ان شاء الله في كتاب البيوع. قال او بيع الثمر

حتى يطعم الا العرايا. معنى العرايا هذا كله في باب البيوع ان شاء الله - [02:55:01](#)

اتبه يونس ابن عبيدة قال اخبرني زياد ابن ايوب قد حدثنا عباد ابن العوام قال حدثنا سفيان ابن الحسين وقد حدثنا يونس ابن عبيد

عن عطاء عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المحافنة والمزابدة والمخابرات وعن وعن - [02:55:21](#)

وعن الثانية ان يستثنى شيء اثناء البيع ولا يكون معلوما للمستثنى. نعم. قال الا ان تعلم. قال وفي رواية ما من يحييك دليل على ان

عطاء لم يسمع من جابر حديثا - 02:55:31

قال عن النبي صلى الله عليه وسلم من كان له ارض فليزرعها. قال اخبرني احمد ابن يحيى قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا امام ابن يحيى قال سأل عطاء سليمان ابن موسى قال حدث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت له ارض - 02:55:41
اخاه ولا يكره اخاه. وقد روى النهي عن يزيد ابن نعيم عن جابر بن عبدالله. قال هنا محمد بن ادريس قد حدثنا ابو توبة. قال حدثنا معاوية بن سلمان عن حب لابي كثير عن يزيد ابن نعيم عن جابر - 02:55:51

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الحقد وهي المزابنة. قال خلفه هشام ورواه عن يحيى عن ابي سلمة عن جابر. قال مجابنة هذا شرح من بعض الرواة ولا يظهر لان هذا صحيح الحق ليس المزابنة - 02:56:01

الحقل احدى تفاسير المزابنة لكن هنا هي بمعنى المصارعة. نعم. قال اخبرنا الثقة قال حدثنا احمد ابن المساعدة عن هشام ابن ابي عبد الله عن يحمل ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن - 02:56:13
بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزمنة والمخابرة قال المخاطرة بيع الثمر قبل ان يزهو او المخابرة بيع الكرم بكذا وكذا صاع. قال اخالفه عمر بن ابي سلمة فقال عن النبي - 02:56:23

فيه عن ابي هريرة لاحظ ان هنا حتى المخابرات اعطوها معنى اخر. طيب. هل اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبدالرحمن؟ قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال قال نهى صلى الله عليه وسلم عن المحاقنة - 02:56:33

المزابنة قال خلفهم محمد بن عمرو فقال عن ابي سلمة عن ابي سعيد الاخر محمد بن عبدالله بن المبارك الاخير يحيى وهو ابن ادم قال حدثنا عبدالرحيم عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري قال نهى صلى الله عليه وسلم - 02:56:43
عن محاكلة المزمنة قال فهم الاسود بن العلاء فقال عن ابي سلمة عن رافع بن خديجة قد اخبر زكريا بن يحيى قال حدثنا محمد بن يزيد بن ابراهيم قال حدثنا عبد الله بن حمران قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن الاسود بن العلاء - 02:56:53

عن رافع بن خديج انه صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاكلة والمزمنة. قال رواه القاسم بن محمد عن رافع بن خديجة قال اخبرها عمرو بن علي. قال حدثنا ابو عاصم قد حدثنا عن عثمان بن مرة. قال سألت القاسم عن المزارع - 02:57:03
يتحدث عن رافع ابن خديجة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاكلة والمزمنة. قال ابو عبدالرحمن مرة اخرى اخبرنا عمرو بن علي. قال قال ابو عاصم عن عثمان ابن مرة. قال سألت القاسم عن كراء الارض. فقال قال رافع ابن خديجة ان - 02:57:13

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض. واختلف عن سعيد بن المسيب فيه. قال اخبر محمد بن مثنى قال حدثنا يحيى عن ابي جعفر الخطمي واسمه عمير بن يزيد قد ارسلني عمي وغلما له الى سعيد بن المسيب يسأله عن - 02:57:23
فقال كان ابن عمر لا يرى به بأس حتى بلغه عن رافع ابن خديجة حديث حديث فلقية. فقال الرافع اتى النبي صلى الله عليه وسلم بني حارثة فرأى زرع. فقال ما احسن الزرع زهير؟ قالوا ليس - 02:57:33

فقال ليس ارض ظهير؟ قالوا بلى ولكنه ازرعها فقال صلى الله عليه وسلم خذوا زرعكم وردوا اليه نفقتها. قال شرعكم اي امر صاحب الارض الذي زارعا ان يأخذ الزرع لصاحب الارض - 02:57:43
ويدفع النفقة لمن تعب عليها. قال خذ النفقة وهذا وتعود الارض الى صاحبها بما عليها من الزرع. وهذا كما قلنا ان من كان في فترة معينة او لزرع او لمزارعة غير مشروعة. نعم. قال - 02:57:55

قدنا زرعنا وردنا اليه نفقته. قال ورواه طارق بن عبدالرحمن عن سعيد واختلف عليه فيه. الاخبار والخطبية قال حدثنا ابو لحص عن هو لماذا سماه زرع صاحب الارض لان البذور تكون من صاحب الارض ايضا. لان البذور تكون من صاحب الارض. فلذلك سماه زرع. نعم - 02:58:09

قال عن سعيد المسيب عن رافع بن خديجة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاكلة المزمنة وقال انما يزرع ثلاثة. رجل له ارض فهو يزرعها او رجل منح ارضا فهو يزرع ما منح او رجل استكرى ارضا بذهب - 02:58:26

وفضة. قال ميزه اسرائيل عن طارق فرس الكلام الاول وجعل الاخيرة من دل على جواز انك تكتل الارض بالنقود المالية. نعم. قال

احمد بن سليمان قد حدثنا عبيد الله بن موسى - [02:58:36](#)

الاخبار من اسرائيل عن طارق عن سعيد قال نهى صلى الله عليه وسلم عن محاكمة قال سعيد فذكرى نحوه. قال رواه سفيان الثوري

عن طارق قال اخبرنا محمد بن علي وهو ابن ميمون قال حدثنا محمد قال حدثنا سفيان عن طارق قال سمعت - [02:58:46](#)

اذا المسيب يقول لا يصلح الزرع غير ثلاث ارض ارض يملك رقبته او منحة او ارض بيضاء استأجرها بذهب وفضة. قال وروى

الزهري كلام الاول عن سعيد فارسله. قال الحارث للمسكين - [02:58:56](#)

عليه وانا اسمع عن ابن القاسم حديث المالك عن المشهاب عن سعيد المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقنة

والمزبنة. ورواه محمد بن عبدالرحمن بن لبيبة عن سعيد بن المسيب فقال عن سعد بن ابي وقاص - [02:59:06](#)

اخبر عباد الله ابن سعد ابن ابراهيم قد حدثني عمي قد حدثنا ابي عن محمد ابن عكرمة عن محمد ابن عبد الرحمن ابن لبيبة عن

سعيد ابن المسيب عن سعد ابن ابي وقاص قال كان اصحاب مزارع يقولون في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم مزارعهم بما -

[02:59:16](#)

على الساق من الزرع. طب هذا هو المزارع المنهي عنها. انك تضمن ارضك لشخص وتقول له انا بدي النصف اللي على النهر او على

الساقية الفلانية. هنا انت عينت نصفنا معينا قال كانوا يقولون بما يكون على الساقية من الزرع - [02:59:26](#)

اللي يكون على منطقة اللي فيها الساقية او النهر او الجدول. وهذا لا يجوز لانه الاصل ان تأخذ نصيبك بالمشاع. وليس ان تحدد نصيبا

معينا من الاصل اريد المنطقة الفلانية او الفلانية. نعم. قال فجاءوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختموا في بعض ذلك فنهاهم

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكرهوا - [02:59:43](#)

بذلك وقال اكرب الذهب والفضة. وقد روى هذا الحديث سليمان عن رافع فقال عن رجل عن من عمومته. قال اخبر زياد ابن ايوب

قال احثنا ابن علي فقال اخبرنا ايوب عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن - [03:00:00](#)

كنا نحاقد بالارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكرها بالثلث والربع والطعام المسمى. فجاء ذات يوم رجل من عمومته

فقال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امره كان لنا نافعة - [03:00:10](#)

رعية الله ورسوله وانفع لنا. نهانا ان نحاقر بالارض ونكرها بالثلث والربع والطعام المسمى وامر رب الارض ان يزرعها ويزرعها وكره

قراءها وما سوى ذلك. قال ايوب لم يسمعه من يعلى قال اخبرني - [03:00:20](#)

قال حدثنا محمد بن عبيدة قال حدثنا حماد عن ايوب قال كتب الي يعلى ابن حكيم اني سمعت سليمان بن يسار يحدث عن رافع بن

خديجة قال كنا نحاقل الارض نكرها بالثلث والربع والطعام المسمى. رواه سعيد عن - [03:00:30](#)

على اخبار اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا طعام المسمى يعني بقول له اعطيني ارض ضمن لي اياها مقابل عشرين كيلو تمر. خلص

بعين له بدي عشرين كيلو تمر. او خمسين كيلو تمر - [03:00:40](#)

طعام محدد مسمى بالكيل. وهذا ايضا لا يجوز اذا كان من نفس الارض. نعم. قال حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد عن علي بن حكيم

عن سليمان بن يسار ان رافع بن خديجة قال كنا نحقق - [03:00:50](#)

وعلى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم ان بعض عمومته اتاهم فقال نهاني صلى الله عليه وسلم عن امره كان لنا نافعا

وطواعته الله ورسوله انفع لنا قلنا وماذا؟ قال قال صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها - [03:01:00](#)

يحاول يزرعها اخاه ولا ولا يكرهها بالثلث ولا ربع ولا طعام مسمى. رواه حنظلة ابن قيس عن رافع فاختلف على ربيعة في روايته. قال

اخونا محمد بن عبد الله بن المبارك قال احثنا - [03:01:10](#)

جين من المثني قال حدثنا الليث عن ربيعة بن ابي عبدالرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديجة قال حدثني عمي انهم كانوا

يكرهون الارض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما ينبت على الاربعاء وشيء من - [03:01:20](#)

هو النهر الصغير يعني كما قلت بكورونا مقابل ما ينبت على هاي المنطقة المعينة على النهر. نعم. قال وشيء من الزرع يستثني صاحب

الارض فنهانا صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقتل لراح فكيف - 03:01:30

ذكرها بالدينار والدرهم. فقال رافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم. قال خلفه الاوزعيق اخبره المغيرة ابن عبد الرحمن قال حدثنا عيسى وهو ابن يونس. قال حدثنا الاوزعي عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الانصاري قال - 03:01:41 هل ترفع ابن خديجة عن كراء الارض بالدينار والورق؟ فقال لا بأس بذلك. انما كان الناس على حفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم يهاجرون على الماذيات واقبال الجداول. فيسلم قال هذا وبهلك ذاك ويسلم هذا - 03:01:51

هذا فلم يكن للناس كراه الا هذا. هي مناطق مسيل المياه طبعاً النبات اللي يكون على الجداول وعماطق غسيل المياه يكون كمية اخراجه اكثر من النبات اللي يكون في المناطق البعيدة. انه هذا يكون معرض للمياه اكثر. هيك انت لما تقول انا بدي نصف بس بدي النصف - 03:02:01

على الدهر للسقيا اكثر من النصف البعيد تكون انت ظلمت صاحب الارض او العكس. نعم. قال فلذلك زجر عنه فما شيء معلوم ومضمون فلا بأس به. قال وافقه ما لك بن انس على معلوم مضمون اللي هو خلص. عدد - 03:02:22 مبلغ مالي معين باجر كراء الارض الف دينار بالجك الارض خمس تالاف دينار. هذي واضحة محدش بيختلف فيها. نعم. هلا وافقه مالك بن انس على اسناده وخالفه في لفظه قال اخبره عمرو بن علي قال حدثنا - 03:02:36

عن ربيعة عن حنظلة بن قيس قال سألت رافع بن خديجة عن كراء الارض فقال نهى صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض قلت بالذهب والورق؟ فقال لا. انما نهى عنها بما يخرج منها فما الذهب والفضة فلا بأس. قال رواه - 03:02:46 سفيان الثوري عن ربيعة ولم يرفع قال اخبر محمد بن عبد الله بن المبارك عن وكيعه قال حدثنا سفيان عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس قال سألت رافع بن خديجة عن كراء الارض البيضاء بالذهب والفضة. فقال - 03:02:56

الارض الفاضية الارض البيضاء اللي فش فيها لا زرع ولا شجر. خالية. نعم. وقال حلال لا بأس به ذلك فرض الارض. قال رواه يحيى ابن سعيد عن حنظلة ابن قيس ورفع كما رواه مالك عن ربيعة. قال اخبرنا يحيى ابن حبيب ابن عربي في - 03:03:06 في حديثي عن حماد ابن زيد عن يحيى ابن سعيد عن حنظلة ابن قيس عراف ابن خديجة قال نهانا صلى الله عليه وسلم عن كراء ارضنا ولم يكن يومئذ ذهب ولا فضة. فكان الرجل يكره ارضه بما على الربيع ما كانوا يكترون - 03:03:18

الذهب والفضة في الزمن الاول. وانما على محصول منها. نعم. قال فكان الرجل يكره ارضه بمعنى الربيع والاقبال واشياء معلومة وساقه. قال رواه سالم ابن عبد الله ابن عمر عن رافع ابن خديجة واختلف على - 03:03:28 زهرية فيه اخبره محمد بن يحيى بن عبد الله قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسماء عن جويرية عن مالك عن الزهري ان سالم بن عبدالله وذكرنا نحوه. قال اتبعه عقيل ابن خالد قال اخبره عبد الملك ابن شعيب ابن ليث ابن سعد قال حدثنا ابي - 03:03:38

عن جدي الاخبار يعقيد ابن خالد عن ابن شاذق الاخبرني سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن عمر كان يكره ارضه حتى بلغه ان رافع ابن خديجة كان ينهى عن كراء الارض فلقبه عبدالله فقال يا ابن خديج ماذا تحدث عن رسول - 03:03:48 اه صلى الله عليه وسلم في قرار الارض. فقال رافع بن عبدالله سمعت عمي وكان شاهداً وكانا قد شهدا بدرا. يحدثان اهل الدار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض. قال عبدالله فلقد كنت اعلم في - 03:03:58

رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الارض تكره ثم خشي ثم خشي عبدالله ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث في ذلك شيئاً لم يكن يعلمه فترك كراء الارض. عبدالله بن عمر ترك المزارعة - 03:04:08 اتباعاً لرافع بن خديج ترك المزارع اتباعاً له. لكن الصحيح انها جائزة. نعم. قال ارسله شعيب ابن ابي حمزة قال اخبرني محمد ابن خلد ابن خلي قال احدثنا بشر بن شعيب عن ابيه عن - 03:04:18

زهري قال بلغنا ان رافع بن خديجة كان يحدث ان عمي وكانا وكانا يزعم شهيدا بدرا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض قال ورواه عثمان بن سعيد عن شعيب ولم يذكر عميه - 03:04:28 الاخ احمد ابن محمد ابن المغيرة قد حدثنا عثمان ابن سعيد عن شعيب قال الزهري كان ابن المسيب يقول ليس باستقرار الارض

بالذهب والورق بأسهم وكان رافع ابن خديجة يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك قال وافقه - [03:04:38](#)

على ارساله عبدالكريم ابن الحارث قال الحارث المسكي قراءة عليه وانا اسمع عن ابن وهب قال اخبرني ابو خزيمة عبدالله بن طريف عن عبد الكريم ابن الحارث عن ابن شهاب ان رافع ابن خديجة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الارض - [03:04:48](#)

على المشاهدة فسئل رافع بعد ذلك كيف كانه يكرون كانوا يكرون الارض؟ قال بشيء من اطعام مسمى بشيء من الطعام المسمى المستخرج من الارض. نعم. هل يشترط الا ان لنا ما تنبت ما ذينات الارض واقبال الجداول. ارواه نافع رافع بن خديجة واختلف عليه اقبال الجداول هي رؤوس الجدول. يعني رأس الجدول رأس النهر رأس المثل - [03:04:58](#)

ايضا منطقة خصبة. نعم. قال اخبر محمد بن عبد الله بن ابن بزيغ قال حدثنا فضيل وقال حدثنا موسى ابن عقبة اخبرني نافع عن رافع ابن خديج ان رافع ابن خديجة اخبره عبد الله ابن عمران - [03:05:18](#)

قومته جاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رجعوا فاخبروه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قراء المزارع فقال عبدالله قد علمنا انه كان صاحب صاحب مزرعة يكرها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان - [03:05:28](#)

على ان ما له ما على الربيع الساق الذي يتفجر منه الماء. وطائفة من التبن لا ادري كم هي. قال رواه ابن عون عن نافع فقال عن بعض عمومته اخبرني محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم قال - [03:05:38](#)

يزيد عن نافع كان ابن عمر يأخذ قراء الارض فبلغه عن رافع بن خديج شيء فاخذ بيده فمشى الى رافع وانا معه. فحدثه عن بعض عمومته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض فترك - [03:05:48](#)

عبدالله بعد اخبر محمد بن عبدالله بن المبارك قال حدثنا اسحاق الازرق قال حدثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر انه كان يأخذ كراء الارض حتى حدثه رافع عن بعض عمومته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض - [03:05:58](#)

رواه ايوب عن نافع رافع ولم يذكر عمومته. قال اخبره محمد بن عبدالله بن بزيغ قال حدثنا يزيد ابن زريعة قال حدثنا ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يكرم زارعه حتى بلغه في اخر في اخر خلافة معاوية - [03:06:08](#)

كان رافع بن خديجة يخبر فيها بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتاه وانا معه فسأله فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن قراء المزارع فتركها ابن عمر بعد فكان اذا سئل عنها قال زعم رافع بن خديجة ان النبي صلى الله - [03:06:18](#)

نهى عنها قال وفاق عبيدالله ابن عمر وكثير بن فرقة وجويريت بن اسماء قد اخبر عبدالرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم بن علي قال حدثنا شعيب بن الليثي عن ابيه عن كثير بن فرقة عن نافع ان عبد الله - [03:06:28](#)

عمر كان يكرى المزارع فحدث ان رافع ابن خديج يأتى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن ذلك. قال نافع فخرج اليه عن البلاط وانا معه فسأله فقال نعم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كرامته - [03:06:38](#)

وضع في المدينة اسمه البلاط. نعم. قال نعم نهى صلى الله عليه وسلم عن قراء المزارع فترك عبد الله قراءها. قال اخبر اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا خالد وهو ابن الحاث قال حدثنا عباد الله ابن عمر عن نافع عن ان رجل - [03:06:48](#)

اخبر ابن عمر ان رافع ابن خديجة يأتى في كراء الارض حديثا. فانطلقت معه انا ورجل الذي يخبره حتى اتى رافعه. قال فاخبرنا رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نحى عن كراء الارض فترك عبدالله - [03:06:58](#)

الارض اخبره محمد بن عبدالله بن يزيد المقرئ قال حدثنا ابي قال حدثنا الجويريت عن نافع ان الرافع بن خديجة حدث عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قراء المزارع اخبرني هشام ابن عمار قال حدثنا - [03:07:08](#)

الاوزاعي قال حدثنا حفص بن عنان عن نافع انه حدثه قال كان ابن عمر يكره ارضه ببعض ما يخرج منها فبلغه ان رافع بن خديج يزجر عن ذلك وقال نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك. قال كنا - [03:07:18](#)

نكرى الارض قبل ان نعرف رافعا ثم وجد في نفسه فوضع يده على منكبي حتى دفعنا الى رافع فقال له عبدالله اسمعت عن النبي صلى الله عليه وسلم نحا كرار الارض فقال الرافع سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تكرهوا الارض بشيء - [03:07:28](#)

الاخبار احمد عبدالوهاب حدثنا هشام عن محمد ونافع اخبره عن رافع ابن خديج انه صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض ارواه

ابن عمر عن رافع ابن خديجة واختلف على عمر ابن دينار اخبره محمد ابن عبد الله ابن - [03:07:38](#)

حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت بن عمر يقول كنا نخابر ولا نرى بذلك بأسا. حتى زعم رافع بن خديجة نخابر اللي هي المزارع كما قلنا. يعني هنا متى ما سمعت القراء - [03:07:48](#)

المزارعة المخابرة كله بنفس المانع. نعم. ولحتى زعم رافع ابن خديجة انه صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرات. قال اخبرنا عبد الرحمن بن خالد قال حدثنا الحجاج قال قال ابن جريج - [03:07:58](#)

عمرة من الدينار يقول اشهد لو سمعت ابن عمر وهو يسأل عن الخبر فيقول ما كنا المخابرة. نعم. قال ما كنا نرى بذلك بأسا حتى اخبرنا العام الاول ابن خديجة لانه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن - [03:08:08](#)

قال وافقه محمد بن زايد قال خبرنا يحيى بن حبيب اعرابي عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال سمعت بن عمر يقول كنا لا نرى بالخبر بأسا بالخبر بأسا حتى كان عام الاول فزعم رافع ان النبي - [03:08:18](#)

صلى الله عليه وسلم نهى عنه. قال خلفه عارم فقال عن حماد عن عمر عن جابر قال حدثنا حرمي ابن يونس قال حدثنا عارم قال حدثنا حماد بن زيد قال عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الارض - [03:08:28](#)

على تبعه محمد بن مسند الطائفي قال اخبرنا محمد بن عامر حدثنا سريج قال حدثنا محمد بن مسلم عن عامر بن دينار عن جابر قال نهاني صلى الله عليه وسلم عن المخابرات المحاقلة والمزابنة جمع سفيان ابن - [03:08:38](#)

فقال عن ابنه عمر وجابر قد اخبرنا عبدالله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر وجابر نهى صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمر حتى يبدو وصلاحه ونهى عن - [03:08:48](#)

في مخابرات كراء الارض بالثلث والربع. ارواه ابو النجاشي وعطاء بن صهيب واختلف عليه فيه. قال اخبرنا ابو بكر محمد بن اسماعيل الطبراني قال حدثنا عبدالرحمن بن بحر قال حدثنا مبارك بن سعد - [03:08:58](#)

حدثني ابو النجاشي قد حدثني رافع بن خديجة انه صلى الله عليه وسلم قال لرافع اتاجرون محاقركم؟ قلت نعم يا رسول الله يعني اراضيكم مزارعكم؟ نعم. قلت نعم يا رسول الله - [03:09:08](#)

تواجهه على الربع وعلى الاوساخ من الشعير. فقال صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا ازرعوها او اعيروها او امسكوها. قال الاوزاعي فقال عن رافع عن ظهير بن رافع. هل اخبره هشام ابن عمار؟ قال حدثنا يحيى ابن حمزة. قال حدثنا الاوزاعي عن ابي - [03:09:18](#)

تشجيع الرافع قال اتانا ظهير بن رافع فقال النهاني صلى الله عليه وسلم عن امره كان لنا رافقا كان لنا رافقا نافعا. نعم. قلت وما ذاك؟ قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حق - [03:09:28](#)

سألني كيف تصنعون في محاقلكم؟ قلت ان اؤجرها على الربع والاوساخ من التمر والشعير. قال فلا تفعلوا ازرعوها او ازرعوها او امسكوها. قال رواه ابو بكر ابن عبد الله ابن عن اسيد ابن رافع فجعل الرواية لآخي رافع - [03:09:38](#)

الاخبار محمد بن حجم قد حدثنا حبان وقد حدثنا عبد الله بن مبارك عن الليثي وقد حدثني بكير بن عبد الله بن عن اسيد بن رافع بن خديجة ان اخاه رافعا قال لقومه قد نهى صلى الله عليه وسلم اليوم عن شيء كان لكم رافقا وامره - [03:09:48](#)

وامره طاعة وخير نهى عن الحقل. ايضا من اسماء المزارع. نعم. قال حديثنا شعيب ابن الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبدالرحمن بن هرموز قال سمعت اسيد بن عراف بن خديجة - [03:09:58](#)

انصاري يذكر انهم منعوا المحاقلة وهي ارض تزرع على بعض ما فيها. رواه عيسى ابن سالم ابن رافع الاخبار محمد بن حادث وقد اخبرنا حبان وقد حدثنا عبد الله عن سعيد بن يزيد بن ابي شجاع. قال حديث عيسى بن سهل - [03:10:08](#)

رفع ابن خديجة قال اني ليتيم في حجر جدي رافع بن خديج وبلغت رجلا وحججت معه فجاء اخي عمران بن سهل بن رافع بن خديجة فقال يا ابتاه انه قد اكرهنا ارضا فلانة بمئتي درهم - [03:10:18](#)

فقال يا بني دع ذاك فان الله عز وجل سيجعل لكم رزقا غيره. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن كراء الارض. من خديج روى انه نهى عن المزارعة اذا - [03:10:28](#)

لم تكن بالدينار والدرهم. اما اذا كانت بالدينار والدرهم لا شيء فيها. لكن قد يكون هذا من باب الورع انه نهاه حتى عن تأجير الارض بالدينار والدرهم. لكن دعونا ننظر في حديث زيد بن ثابت ماذا قال؟ قال القرآن حسين بن محمد قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا عبد الرحمن بن اسحاق عن ابي عبيدة ابن محمد عن الوليد بن ابي الوليد عن عروة بن الزبير قال قال زيد بن ثابت يغفر الله - [03:10:38](#)

رافع ابن خديجة انا والله اعلم ماذا قال زيد بن ثابت يغفر الله لرافع بن خديج. انه كل هذه الروايات تدل على انه رافع بن خديج كما ذكر البعض قد يكون اما هو ضبطها - [03:10:58](#)

الفاظ معينة ولكن الرواة عن لم يضبطوها او انه نفسه رافع من الخليج لانه كان صغيرا ثم كبر واخذ الحديث عن اعمامه لم يضبط الالفاظ ثابت يقول يغفر الله ذي رافع من الخليج. انا والله اقرأ. قال انا والله اعلم بالحديث منه. انما كانا رجلين اقتتلا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان هذا شأنكم فلا تكرهوا المزارع - [03:11:12](#)

فسمع قوله لا تكثر لا تكثر المزارع. ليش اللي صار؟ انهم رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم في مزارع اصبحت بينهما. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال ان - [03:11:31](#)

ان هذا شأنكم يعني اذا كانت المصارعة بدها تجيب لكم مشكلة يا ايها اللاتنين فلا تكرر المزارع. رافع بن خديج اجتمع. سمع فقط الجملة الاخيرة فلا تكره المزارع فاصبح يحدث بها الناس. لا يذكروا المزارع - [03:11:41](#)

المزارع ولم يعرف مناسبة هذا الحديث. وهذا خطأ ولاحظوا قيمة ان يعرف الانسان سبب ورود الحديث. انه هذا يعينه على فهمه فراغ بن خديج اذا صح قول زيد بن ثابت هو لم يضبط الحادثة فاختلفت الرواية عنه واصبح ينهى الصحابة عن المزارعة مع انها عند - [03:11:57](#)

الفقهاء على الاقل جائزة ومشروعة اذا كانت بالضوابط الشرعية. الان النسائي سيذكر لكم نموذج كيف يكتب عقد المزارعة قال الباب الثالث باب في المزارعة والمواثيق او الوثائق الان سيكثر النسائي من ايراد وثائق هذا ليست احاديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. وانما وثائق تعليمية كيف كانوا يكتبون عقد المزارعة في الاوراق. وهذا الاصل في الانسان ان - [03:12:17](#)

او اذا عمل عقدا ان يدوره في ورقة اقرأ سريعا. قال ابو عبدالرحمن رحمه الله تعالى كتاب مزارعة على ان البذرة والنفقة على صاحب الارض قالوا للمزارع ربع ما يخرج الله عز وجل من - [03:12:42](#)

هذا كتاب كتبه فلان ابن فلان ابن فلانة في صحة منه وجواز هذا نموذج هذا نموذج فلان بو فلان اي شخص هذا نموذج نعم قال وجوازي امره لفلان ابن فلان انك دفعته - [03:12:52](#)

جميع ارضك التي بموضع كذا في كذا مزارعة وهي الارض التي تعرف بكذا وتجمعها حدود اربعة يحيط بها كلها. واحد تلك الحدود باسره لزيق كذا والثاني والثالث والرابع ودفعت اليه - [03:13:02](#)

الي جميع ارضك هذه المحدودة في هذا الكتاب بحدودها المحيطة بها. وجميع حقوقها وشربها وانهارها وسواقيها ارض ببيضاء فارغة لا شيء. فيها من غرس ولا زرع سنة تامة اولها مستهل - [03:13:12](#)

سهلنا شهر كذا من سنة كذا واخرها انسلاخ شهر كذا من سنة كذا. وعلى قال على ان ازرع جميع هذه الارض المحدودة في هذا الكتاب الموصوف موضعها فيه هذه السنة المؤقتة. قال - [03:13:22](#)

وقتت فيها من اولها الى اخرها كلما اردت كلما اردت وبدا لي ان ازرع فيها من حنطة وشعير وسماسمة وارز واقطان ورطاب وباقلة وحمص ولوبيا وعدس ومقائي ومباطيخ وجزر وشلجم وفجل وبصل وثوم وبقول وريحين وغير ذلك من جميع الغلات. شتاء وصيفا - [03:13:32](#)

زورك وبذرك وجميع عليك دوني على ان اتولى ذلك وبذرك. اذا البذر على صاحب الارض نعم. قال على ان اتولى ذلك بيدي وبمن اردتم من اعواني واجرائي وبقي في وادات واتي زرعت ذلك وعمارته والعمل بما فيه نماؤه ومصلحته وكراب ارضه وتنقية حشيشها وسقي ما يحتاج الى سقي مما زرع وتسميد ما يحتاج الى تسميد - [03:13:52](#)

وحفر سواقيه وانهاره واجتناب ما يجتنى منه. والقيام بحصاد ما يحصد منه وجمعه ودياسة ما يداس منه وتذريته بنفقتة بنفقتك على ذلك كله دونه. واعمل فيه كله بيد سوى اعوام دونك على ان لك من جميع ما يخرج الله عز وجل من ذلك كله في هذه المدة الموصوفة في هذا الكتاب. من اولها لآخرها. فلك ثلاثة ارباعه بحظ ارضك وشربك وبدرك ونفقاتك - [03:14:12](#)

الربع الباقي من جميع ذلك بزراعة وعمله وقيامه على ذلك بيده واعوانه. ودفعت الي جميع ارضك هذه المحدودة في هذا الكتاب بجميع حقوقها ومرافقها. وقبضت ذلك كله منك يوم كذا من شهر كذا من - [03:14:32](#)

كده فصار جميع ذلك في يديه لك لا ملك لي في شيء منه ولا دعوة ولا طالبه الا هذه المزارعة الموصوفة في هذا الكتاب في هذه السنة المسماة فيه. فاذا انقضت - [03:14:42](#)

ذلك كله مردود اليك ولا يدك ولك ان تخرجني بعد انقضائها منها وتخرجها من يدي ويد كل من صارت له فيها يد بسبب اقر فلان وفلان وكتب هذا كتاب نسختين. ان هذا الكتاب يكتب نسختين - [03:14:52](#)

وكتب هذا الكتاب نسختين. نسخة بتكون بيد لصاحب الارض. ونسخة بتكون بيد المزارع. لاحظوا العقد في كل التفاصيل. كل واحد شو المطلوب منه كمن مدة شو بده يزرع؟ شو المطلوب من الطرف الثاني؟ شو الاشياء؟ شو الحقوق؟ شو الواجبات؟ ونسختين نسخة - [03:15:05](#)

بصاحب الارض ونسخة للمزارع. وهذا هو الاصل في جميع العقود في الحياة تفعل للخصام. نعم. قال باب ذكر اختلاف الالفاظ المأثورة في المزارعة. اخبرنا عمرو بن زرارة حدثنا ابن عون قال كان محمد يقول الارض عندي مثل مال المضاربة فما صلح في مال المضاربة صلح في الارض. وما لم يصلح في المال المضاربة لم يصلح في الارض قال وكان لا يرى بأسا ان يدفع ارضه الى الاكار على - [03:15:23](#)

لان يعمل فيها بنفسه وولده واعوانه وبقره ولا ينفق شيئا وتكون النفقة كلها من رب الارض. الاخبار كتبت قال حديثا ليت عن محمد ابن عبد الرحمن يعني ابن غناج عن نافع عن ابن عمر. ان النبي صلى - [03:15:43](#)

حسام دفع الى هدى خيبر نحلة خيبر وارضاها على ان يعملوها من اموالهم. وان لرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ما يخرج منها. الاخبار عن عبدالرحمن بن عبد الله بن عبدالحكم قد حدثنا شعيب بن الليث - [03:15:53](#)

قال اخبرني ابي عن محمد ابن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دفع الى يهود خيبر النحلة خيبر وارضاها على ان يعملوها باموالهم وانه وان لرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرتها - [03:16:03](#)

مر عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عبد الحكيم وقد حدثنا شاعر ابن الليث عن ابيه عن محمد ابن عبد الرحمن عن نافع ان عبد الله ابن عمر كان يقول كانت المزة قال كانت المزارع تكره على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [03:16:13](#)

على ان لرب الارض ما على ربيع الساق من الزرع وطائفة من التبن لا ادري كم هو. نهى عن هذا النوع الذي يكون فيه معينا منطقة الربح ما على الربيع - [03:16:23](#)

الساقى وطائفة معينة من التبن هذه مزارعة محددة المقدار ابتداء في جانب معين من الارض فلا تجوز. قد اخبر علي ابن المزارع المفهوم العام طبقها النبي صلى الله عليه وسلم في خيبر كما جاء في الحديث. نعم. قال عن ابي اسحاق عن عبدالرحمن ابن الاسود قال كان عما يزرعان بالثلث والربع واني شريكهما. وعلقمة والاسود يعلمان فلا - [03:16:33](#)

ايران حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا معتمرا قال سمعت انه ما كان يراني جوازها راني جواز المزارع بالطريقة الشرعية. نعم. قال عن عبد الكريم تلميذه ابن مسعود. نعم. قال قال سعيد ابن جبير قال ابن ابن عباس ان خير ما انتم صانعون ان يؤاجر احدكم - [03:16:53](#)

هم ارضه بالذهب والورق. قال اخبر كتبت قال حدثنا من باب الورع كان يقول افضل شيء ان تؤجر ارضك بالمال من اموال نقدية وتبتعد عن المزارعة. نعم. قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم وسعيد بن جبير انهما كانا لا يريان باسا باستئجار الارض البيضاء. الخالية نعم. الاخبار - [03:17:09](#)

حدثنا اسماعيل عن ايوب عن محمد قال لم اعلم شريحا كان يقضي في المضارب الا بقضائين. كان ربما قال المضارب بينتك على مصيبة تعذر بها. ربما قال لصاحب المال بينتك ان امير - [03:17:27](#)

انك خائن انه ان امينك خائن هو والا فيمينه بالله ما خانك. الاخبار في المضاربة ان يد العامل المضارب يد امان لا يضمن الا بتعدي او تفريط. اذا انا دفعت مالي او ارضي لشخص يضارب فيها - [03:17:37](#)

يد يد امان. فاذا انا بدي اقول انه خان انا علي البينة. وهو عليه مجرد اليمين انه لم يخن. نعم. قال اخبره علي ابن حدثنا شريك عن طارق عن سعيد المسيب قال لا بأس بجارة الارض البيضاء بالذهب والفضة. وقال واذا دفع رجل الى رجل مالا وقال هذا كلام النسائي. هذا كلام النسائي. نعم. قال فاراد ان يكتب عليه بذلك كتابا - [03:17:53](#)

الان ناخذ مثال على اه كتاب على ميثاق فيه موثيق. نعم. قال هذا كتاب كتبه فلان ابن فلان طوعا منه في صحة منه. وجواز امره لفنان ابن فلان لانك دفعت اليه مستهل شهر كذا من سنة كذا عشر - [03:18:13](#)

الاف درهم عقد مضاربة والمضاربة انك تعطي شخص مال يتاجر فيه. والربح يكون بينك وبينه نعم. قال وضحا جيادا وزن سبعة قيراطا على تقوى الله في السر والعلانية. واداء الامانة على ان اشترى بها بما شئت منها كل ما ارى ان اشترى بها. وان اصرفها وما شئت - [03:18:25](#)

فيما ارى ان اصرفها فيه من صنوف التجارات واخرج بها بما شئت منها حيث شئت. وابع ما ارى ان ابيعه مما اشترى به بنقد رأيته ام بنسيئة وبعين رأيته ام صدق او ام بعرض قال على انا اعلم في جميع ذلك كله برأيي ووكل في ذلك من رأيت وكل ما رزق الله في ذلك من فضل وربح بعد رأس المال الذي دفعته المذكور الي المسمى - [03:18:45](#)

في هذا الكتاب فهو بيني وبينك نصفين لك منه النصف بحظ رأس مالك ولي منه النصف تاما بعلمي فيه وما كان فيه من وضعية فعلى رأس المال فقبضت منك حصل وضعية - [03:19:05](#)

خسارة اذا حصل خسارة في رأس المال والذي يتحملها فقط صاحب المال والعامل لا يتحمل الخسارة. نعم. اذا كانت بسببه. نعم. قال فقبضت منك هذه العشرة الاف درهم الوضوح الجياد مستهل شهر كذا في - [03:19:15](#)

كذا وصارت لك في يدي قراضا على الشروط المشترطة في هذا الكتاب. اقر فلان وفلان واذا اراد ان لا يطلق له ان يشتري ويبيع ويبيع بالنسيئة كتب وقد نهيتني ان - [03:19:28](#)

توابع من نسيها. يعني حسب الشروط اللي بتفقوا عليها بكتبوا. نعم. قال باب شركة عنان بين اعطانا مثال عنموذج شركة مضاربة. الان سيعطيك نموذج شركة عناء. شركة احنا عامة نكون احنا ثلاثة - [03:19:38](#)

كل شخص منا يدفع مال وكل شخص منا يعمل المضاربة المال من شخص والعمل من شخص شركة العنان شو فكرتها في الاسلام؟ انه المال من الجميع والعمل من الجمع انت بتحط الفون وبحط الف وانت بتحط الف؟ والله صاروا ثلاث تالاف. وكلنا الثلاثة بنعمل في الثلاث تالاف هذا يشتري شغلة وبيعها وانا بروح بشتري وانت بتروح تشتري. هاي اسمه شركة - [03:19:50](#)

وهي جائزة بشروطها قال رحمه الله هذا ما اشترك عليه فلان وفلان وفلان في صحة عقولهم وجواز امرهم اشتركوا شركة عنان لا شركة مفاوضات بينهم في ثلاثين الف درهم وضحا جيادا وزن سبعة لكل واحد - [03:20:12](#)

منهم عشرة الاف درهم خلطوها جميعا. فصارت هذه الثلاثين الف درهم في ايديهم مخلوطة بشركة بينهما ثلاثة. على ان يعملوا فيه بتقوى الله عز وجل واداء الامانة من كل واحد منهم الا الى كل واحد من - [03:20:25](#)

واشترونا جميعا بذلك وبما رأوا منه اشتراه بالنقد واشترونا بالنسيئة عليه ما رأوا ان يشتروا من انواع التجارات وان يشتري كل واحد منهم على حدته دون صاحبه بذلك. وبما منه ما رأى اشترى منه بالنقد وبما رأى اشتراه اشترى عليه بالنسيئة. يعملون في ذلك كله مجتمعين بما رأوا ويعمل كل واحد منهم منفردا به دون صاحبه بما رأى - [03:20:35](#)

جانزا لكل واحد منهم في ذلك كله على نفسه وعلى كل واحد من صاحبيه. فيما اجتمعوا عليه فيما انفردوا به من ذلك كل واحد منهم دون الآخرين. فما لزم كل واحد منهم في ذلك من قليل - [03:20:55](#)

كثير فهو لازم لكل واحد من صاحبيه وهو واجب عليهم جميعا وما رزق الله في ذلك من فضل وربح وعلى رأس مالهم المسمى مبلغه في هذا الكتاب فهو بينهم ثلاثة وما كان في ذلك من وضعية - [03:21:05](#)

فهو عليه اثنان على قدر رأس مالهم وقد كتب هذا الكتاب ثلاثا نسخ متساويات بالفاظ واحدة كتاب يكتب ثلاث نسخ ويوزع على كل الثلاثة نعم قال في يدكم كل واحد من فلان وفلان واحدة وثيقة له اقروا ان فلانا وفلانا. ارباب شركة مفاوضة بين اربعة كل وثيقة وجود التوقيعات - [03:21:15](#)

في توقيع بقول اقروا توقيعى انه الله انا موافق ان فلان موافق. نعم. قال باب شركة المفاوضة هي شركة في كل ما يحصل لنا وعلينا اني ادخل انا وشخص اقول لكل شي بحصله في الحياة - [03:21:33](#)

وفي المقابل وكل ما علي من واجبات احنا واياك شركاء فيه. فانت شريكي في كل ما ساحصله. وانا شريكك في كل ما تحصله. انت شريكي في كل ما اعمل وجيب منه مصاري. وانتهى يزم المفاوضة. فكل شي شركاء - [03:21:48](#)

اللي في النوم كله عم ينام لحاله. تمام؟ هاي الشركة لانها فضفاضة. اجازها بعض الفقهاء وحرمها بعض الفقهاء. نعم. قال بين اربعة على مذهب من يجيزها الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود. قال هذا ما اشترك عليه فلان وفلان وفلان. بينهم شركة مفاوضات في راس مال جمعوهم بينهم من صنف واحد ونقد واحد. وخلطوه وصار في ايديهم - [03:22:03](#)

مزجا لا يعرف بعضه من بعضه مال كل واحد منهم في ذلك وحقه سواء على ان يعملوا في ذلك كله وفي كل قليل وكثير سواء من المبيعات والمتاجرات نقدا ونسيئة بيعا وشراء في جميع معاملاته في - [03:22:23](#)

كل ما يتعاطاه الناس بينهم مجتمعين بما رأوا ويعمل كل واحد منهم على انفراد به بكل ما رأى وكل ما بدأ له جائز امره في ذلك على كل واحد من اصحابه. وعلى انه كل ما لازم كل واحد منهم على هذه هذه - [03:22:33](#)

الشركة الموصوفة في هذا الكتاب من حق ومن دين. فهو لازم لكل واحد منهم من اصحابه المسمين معه في هذا الكتاب. قال وعلى ان جميع ما رزقهم الله في هذه الشركة المسماة فيه وما رزق الله كل واحد منهم فيها على - [03:22:43](#)

من فضل وربح فهو بينهم جميعا بالسوية وما كان فيها من نقيصة فهو عليهم جميعا بالسوية بينهم. وقد جعل كل واحد من فلان وفلان وفلان وفلان كل واحد من اصحاب المسمين - [03:22:53](#)

في هذا الكتاب معه وكيله في المطالبة بكل حق هو له والمخاصمة فيه وقبضه وفي خصومة كل من كل من اعترضه بخصومة وكل من يطالبه بحق واجعله وصية في وصيه - [03:23:03](#)

وفي شركته من بعد وفاته وفي قضاء ديونه وانفاذ وصاياه وقبل كل واحد منهم من كل واحد من اصحابه. ما جعل اليه من ذلك كله. اقر فلان وفلان وفلان وفلان - [03:23:13](#)

توقيعات نعم. قال باب شركة الابدان. شركة الابدان هاي ما فيها اموال. شركة الابدان انا حداد وصاحبي نجار انا بشتغل وهو بشتغل وبنكون متفقين انه اخر الشهر القطة اللي بتطلع - [03:23:23](#)

بنوزعها بين النص بالنص هون احنا بنشتغل بايش؟ بابدانا. ما فش اموال انا ما حطيت راس مال. انا بشتغل وانت بتشتغل ببدنك. واخر الشهر القطة اللي بتطلع بنقسمها نص - [03:23:36](#)

مثلا. نعم. هل اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا احمد بن سعيد عن سفيان؟ قال حدثني ابو اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله. قال اشتركت انا وعمار وسعد يوم بدر ف جاء سعد باسيرين ولم اج انا ولا - [03:23:49](#)

بشيء. قال اخبر علي ابن حجاج قال اخبرنا انه المبارك بن مسعود وعمار بن ياسر وسعد بن ابي وقاص. قبل ما يدخلوا غزوة بدر اتفقوا. كل واحد شو بجيب من الاسرة - [03:23:59](#)

تكون القطة بينا تمام؟ فشو اللي صار؟ سعد استطاع ياسر اسيرين. وعمار وابن مسعود ما جابوش حدا في النهاية بده يوزع. الاسيرين اقتسموهم الثلاث. هذي مثار عشرة الابدان. نعم. قال عن يونس عن الزهري في عبيدين متفاوضين كتب احدهما قال جائز اذا كانا متفاوضين يقضي احدهما عن الآخر - [03:24:09](#)

الباب تفرق الشركاء عن شركتهم قال هذا كتاب كتبه فلان وفلان وفلان وبينهم واقر كل واحد منهم لكل واحد من اصحابه

المسمين معهم في هذا الكتاب بجميع ما فيه من في صحة من - [03:24:28](#)

هو جوازي امر على انه جرت بيننا معاملات متاجرات وشرية وبيوع وخلطة وشركة في اموال وفي انواع من المعاملات. وقروض ومصارفات وودائع وامانات وسفاتج ومضاربات وعواري وديون ومؤدرات. هي الحوالات المالية تسمى اليوم. الحوالة المالية تسمى سفتجة. نعم. قال وديون ومؤاجرات ومزارعات ومؤثرات وانما تناقضن - [03:24:38](#)

للتراضي منا جميعا بما فعلنا جميع ما كان بيننا من كل شركة ومن كل مخالطة كانت جرت بيننا في نوع من الاموال من الاموال والمعاملات. وفسقنا ذلك كله في جميع ما جرى بيننا وفي جميع الانواع والاصناف - [03:24:58](#)

وبين ذلك كله نوعا من نوعا نوع وعلمنا مبلغه ومنتهاه. وعرفناه على حقه وصدقه فسوف كل واحد منا جميع حقه من ذلك اجمع. وصار في يده فلم يبقى لكل واحد منا قبل - [03:25:08](#)

لواحد من اصحاب المسمين معه في هذا الكتاب ولا قبل احد بسببه ولا باسمه حق ولا دعوة ولا طالبة. لان كل واحد منا قد استوفى جميع حقه وجميع ما كان له من جميع ذلك كله. وصار في يده موفقة - [03:25:18](#)

اقر فلان وفلان وفلان. هذا هو الاصل انه كم انه عند انتهاء الشركة بينك وبين زملائك انه تكتب ورقة توثق انتهاء الشركة. كثير قضايا بتوصلنا يا اخواني الخلافات فيها انه فش اشي موثق - [03:25:28](#)

حتى عند فسخ الشركة وانتهائها يعلمك النسائي ضرورة تكتب انه انا اخدت نصيبي. وهذا اخذ وانتهينا وانا ببرئ فلان عشان بكرة ما يلعب الشيطان اخر واحد في قلب الامور. نعم. قال رحمه الله باب تفرق الزوجين عن مزاجتهما. قال الله تبارك وتعالى ولا يحل لكم ان تأخذوا مما اتيتموهن شيء - [03:25:41](#)

كان الا ان يخافا الا يقيما حدود الله فان خفتم الا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما يريد ان يعلم المرأة كيف تكتب عقد الخلع هاي اخت حابة تخترع من زوجها. هاي الوثيقة موجودة عندك بس اعبي الفراغات. تمام هنا. هل هذا كتاب كتبته فلانة بنت فلان ابن فلان في صحة منها وجواز امر لفلان ابن فلان - [03:26:01](#)

فلان ابن فلان اني كنت زوجة لك وكنت دخلت بي فاقضيت فاقضيت فافضيت الي. ثم اني فافضيت الي ثم اني كرهت صحبتك واحببت مفارقتك عن غير منك بي ولا منعي لحق وواجب لي عليك واني سألتك عندما خفنا لا نقيم حدود الله ان تخلعني. قال فتبتني منك بتطليقة بجميع ما لي عليك من صداق وهو كذا وكذا - [03:26:22](#)

دينارا جياذ المثاقيل. وبكذا وكذا دينارا جياذا مثاقيل اعطيتها على ذلك سوى ما في صداقي. ففعلت الذي سألتك منه فطلقتني تطليقة بائنة بجميع ما كان بقي لي من صداق المسمى مبلغه في هذا الكتاب. وبالدنانين المسماة في فيه سوى ذلك. فقبلت ذلك منك مشافهة لك عند مخاطبتك اياي به. ومجاوبة على قولك من قبل - [03:26:42](#)

من قبل تصادرننا عن منطقنا ذلك ودفعت اليك جميع هذه الدنانير المسممة ومبلغها في هذا الكتاب الذي خالعتني عليها وافية سوى ما في صداقي. فصرت بائنة من كما لامر بهذا الخلع الموصوف امره في هذا الكتاب فلا سبيل لك علي ولا مطالبة ولا رجعة وقد قبضت منك جميع ما المرأة ترد كل المهر الذي دفعت قالت له - [03:27:02](#)

فرجعت لك كل ما دفعته لي فليس لك مطالبة علي ولا رجعة. نعم. قال وقد قبضت منك جميع ما يجب لمثل ما دمت في عدة منك. وجميع ما احتاج اليه بتمام ما يجب المطلقة التي - [03:27:22](#)

تكون في مثل حال على زوجها الذي يكون في مثل حالك فلم يبق لكل واحد منا قبل صاحبه حق ولا دعوة ولا طالبة فكل ما ادعى واحد منا قبل صاحبه من حق ومن دعوة ومن طلب - [03:27:32](#)

من طلبة بوجه من الوجوه فهو في جميع دعواه مبطل. وصاحبه من ذلك اجمع بريء. وقد قبل كل واحد منا كلما اقر له به صاحبه. وكل ما ابرأه منه مما وصف بهذا الكتاب مشافهة - [03:27:42](#)

عند مخاطبته اياه قبل تصادرننا عن منطقنا وافتراقنا عن مجلسنا الذي جرى بيننا وفيه اقرت فلانة وفلان. قال باب الكتابة الكتابة

ايضا يعلمك كيف العبد يكتب سيده يكتب عقد مكاتبة بينه. قال قال الله عز وجل والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاوتهم ان علمتم فيهم خيرا. قال هذا كتاب - [03:27:52](#)

كتاب كتبه فلان ابن فلان في صحة منه وجواز ام امر لفتاه النبوي الذي يسمى فلانة. وهو يومئذ في ملكه ويده اني كاتبك على هؤلاء تطلق على منطقة ما حوله يسمى النوب. نعم. قال اني كتبتك على ثلاثة الاف درهم وضح جياذ ووزن سبعة منجمة عليك ست سنين مفرقة على مدة ست سنوات - [03:28:12](#)

مقابل شراء حريتك. نعم. هل اولها مستهل شهري كذا من سنة كذا على ان تدفع الي هذا المال المسمى مبلغه في هذا الكتاب في نجومها فانت حر بهذا لك مال - [03:28:32](#)

القاضي عليك ما عليهم فان اخللت شيئا منه عن محله عن محله بطلت الكتابة وكنت رقيقا لا كتابة لك وقد قبلت مكاتبتك عليه. كنت رقيقا لا كتابة لك طيب وقد قبلت؟ نعم. قد وقد قبلت مكاتبتك عليه على الشروط الموصوفة في هذا الكتاب قبل تصادرننا عن منطقنا وافتراقنا عن مجلسنا الذي جرى بيننا ذلك فيه اقر فلان وفلان - [03:28:42](#)

الباب التدبير ان يكتب السيد ان عبيد فلان بعد ان اموت يكون حرا وهذا نوع من الوصية كانا. لكن تكتبها انه بعد ان اموت عبيد فلان يكون حرا. هذا اسمه تدبير اي دبر نعم. قال هذا كتاب كتبه فلان ابن فلان ابن فلان لفتاه - [03:29:02](#)

صقلي الخباز الطباخ الذي يسمى فلانة وهو يومئذ في ملكه ولده اني دبرتك لوجه الله عز وجل ورجاء ثوابه فانت حر بعد موته لا سبيل لاحد عليك بعد وفاة الا الا سبيل الولاء - [03:29:19](#)

فانه لي ولعقبتي من بعدي اقر فلان حتى العبد لو اصبح حر سيبقى الولاء لمن؟ لورثة الميت. نعم. قال اقر فلان ابن فلان بجميع ما في هذا الكتاب طوعا في صحة منه وجواز امر منه. بعد ان قرن ذلك كله عليه بمحضر - [03:29:29](#)

من الشهود المسمين فيه فاقر عندهم انه قد سمعه وفهمه وعرفه واشهد واشهد الله عليه. وكفى بالله شهيدا ثم من حضره من الشهود عليه. اقر فلان مستقلي الطباخ في بصحة من عقله وبدنه ان جميع ما في هذا الكتاب حق على ما سمي ووصف فيه. الباب عتق. قال هذا كتاب كتبه فلان ابن فلان. حتى لو اعتقد عبدك يفضل ان تكتب العتق - [03:29:43](#)

حتى توثق عتقك له. نعم. قال هذا كتاب كتبه فلان ابن فلان طوعا في صحة منه وجواز امر وذلك في شهر كذا من سنة كذا. لفتاه الرومي الذي يسمى فلان وهو يومئذ في ملكه - [03:30:03](#)

اني اعتقتك تقربا الى الله عز وجل وابتغاء لجزيل ثوابه عتقا باتا لا مثنوية فيه. فيه انه لا رجعة عنه. نعم. قال ولا نعم. قال فانت حر لوجه الله والدار الآخرة لا سبيل لي ولا لاحد عليك الا الولاء فانه لي ولعصمتي من بعدي. نعم. قال رحمه الله تعالى اخر ما عند الشيخ منه بسم الله الرحمن الرحيم كتاب عشرة - [03:30:13](#)

نساء. هذا الاصل باب ان يكون تبعا لكتاب النكاح لكن جاء في النسخ المذكورا هنا. ستجدون بعض النسخ ذكرت وتبعا لكتاب النكاح كما ينبغي ان يكون. نعم. قال رحمه الله باب حب النساء. قال حدثنا الشيخ هو الامام - [03:30:33](#)

وابو عبد الرحمن النسائي قال اخبرنا الحسين بن عيسى القماسي قال حدثنا عفاري بن مسلم قال حدثنا سلام ابو المنذر عن ثابت عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم حب الي من الدنيا النساء وطيبه وجعل قرة - [03:30:47](#)

توعيني في الصلاة يحب النبي صلى الله عليه وسلم النساء والعلاقة بهن بالحلال لا اشكال فيه. ادام بالحلال لا اشكال فيه. نعم. قال اخبره علي ابن مسلم الطوسي قال احدثنا سيارة - [03:30:57](#)

موقع حدثنا جعفر قد حدثنا ثابت عن انس قال قال صلى الله عليه وسلم حب الي النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة. قال اخبرها احمد بن حفص بن عبد الله قال حدثني قد حدثني ابراهيم وهو ابن - [03:31:07](#)

هي الطمأنينة والسكينة. هنا جولة سكينتي وهدونتي في الصلاة وهذا اعلى من امور الدنيا. نعم. قال عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك قال لم يكن شيء احب الي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [03:31:17](#)

احد النساء من الخيل باب ميل الرجل الى بعض نسائه دون بعض. الاخبار احب هذا المراد من من امور الدنيا. من امور الدنيا. نعم. قال

حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا عن المضرب لانس عن بشير بن ناهيك عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان له امرأتان يميل لاحداها احدهما على الاخرى جاء يوم القيامة احد شقيه مائل. اذا كان - [03:31:27](#)

تميلا في القسم. اما اذا كان ميلا في القلب لا اشكال الميل هنا المنهي عنه ان تميل في القسم. الواحد متزوج تنتين بيت عند وحدة. وما بيت عند الثانية. او يعطي هاي طعام جيد ويعطي تلك طعام رديء. هذا حرام - [03:31:47](#)

اما الميل القلبي ان يحب واحد اكثر من اخرى لا اشكال فيه. نعم. الاخبار محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا يزيد قال اخبرنا احمد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلبة ابي قلابة عبد الله بن يزيد عن عائشة قالت - [03:32:01](#)

كان صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول اللهم هذا فعلي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك. نبي فيما تملك ولا املك اللي هو ايش ؟ القلب. حب القلب. فكان يحب عائشة اكثر من غيرها، صلى الله عليه وسلم. اللهم قال ارسله حماد بن زيد، قال باب حب الرجل بعض نسائه اكثر من بعض. قال - [03:32:11](#)

قال عبيد الله بن سعد بن ابراهيم بن سعد قد حدثنا عمي قد حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني محمد بن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام ان عائشة قالت ارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [03:32:31](#)

صلى الله عليه وسلم فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرضي فاذن لها فقلت يا رسول الله ان ازواجك رسلني اليك يسألنك العدل في ابنة ابي قحافة وانا ساكتة فقال لها - [03:32:41](#)

فاطمة دخلت يا رسول الله النسوة بدهم تعدل معهم. وان ورد العدل في المشاعر والاحاسيس. نعم. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اي بنية الست تحبين من احب ؟ احب ؟ قال - [03:32:51](#)

قالت بلى قال فاحبي هذه فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت الى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتهن بالذي قالت والذي قال لها فقلنا لها ما نراك اغنيت عنا من شيء فارجعي الى - [03:33:03](#)

ما استفدناش منك يا فاطمة. طيب. قال فارجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلولي له ان ازواجك ينشدنك العدل في ابنة ابي قحافة. قالت فاطمة لا والله لا اكلمه فيها ابدا - [03:33:13](#)

قالت عائشة فارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش الى رسول الله واسطة ثانية اسروا زينب وهي زوجة لكنها دبلوماسية. نعم. قال وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم - [03:33:23](#)

في المنزلة تنافسني على قلب النبي عليه الصلاة والسلام. نعم. قال ولم اري امرأة قط خيرا في الدين من بينها لأهنا بدك توقف. شف وراء عائشة قال عائشة وهي تصف ضررتها - [03:33:33](#)

اجمل ما تصف به الدرة درة من العدل. والانصاف والاخلاق العالية. شف ماذا وصفت عائشة زينب؟ قالت قالت ولم ولم اري امرأة قط خيرا في الدين من زينب صار امرأة قط خيرا في الدين من زينب. واتقى لله عز وجل واصدق حديثا. واصل للرحم واعظم صدقة واشد ابتذالا لنفسها في العمل - [03:33:46](#)

الذي تصدق به وتقرب به. ما عدا يعني العيب الوحيد اللي فيها سورة حدة. يعني عصبية شوي. سورة بن حدة كانت فيها انا بتعصب بس تستيقظ سريعا من عصبيتها. شف الاخلاق والورع نعم. خلص استأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في مرطبيها على الحال - [03:34:06](#)

كانت دخلت فاطمة عليها قال فاذن لها رسول زينب دخلت فشافت النبي صلى الله عليه وسلم مضجع مع عائشة في نفس اللحاف اه شو بدها تكون الدرة عرفت كيف ماذا سيكون موقفها؟ نعم. فقالت يا رسول الله ان ازواجك ارسلتني يسألنك العدل في ابنة ابي قحافة ووقعت بي فاستطالت. طبعاً هي اتكلمت من هون وانفجرت - [03:34:26](#)

صارت تغلط عايشة وتشتت عايشة وانت وكذا. قال ووقعت في فاستطالت يعني طولت لسانها في وانا ارقب النبي صلى الله عليه وسلم. وعائشة تطلع على عين النبي عليه الصلاة والسلام. انه يعطيها الاذن انها ترد الصاع صاعين. وارقبوا طرفه يعني عينه. هل اذن -

في فيها بس بدها توخذ الاذن حتى تهاوش. طيب. قال فلم تبرح زينب حتى عرفت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره ان انتصر. قال فلم يعني لم تبرح لما سكنت - [03:35:02](#)

عرفت ان النبي صلى الله عليه وسلم يريد مني ان ارد او اذن لي عفوا ان ارد. قال قال فلما وقعت بها لم انشبهها بشيء حتى انحيت عليها. خلاص خلصت - [03:35:12](#)

قال فلما وقعت بها لم انشبهها بشيء. يعني انهيتها تماما. يعني عائشة ما شاء الله لسانها باقي اقوى منها. نعم. فقال قال صلى الله عليه وسلم انها بنت ابي بكر. قال انها ابنة ابي بكر مش قليلة يعني قال اخبرني عمران ابن بكار الحمصي قد حدثنا ابو اليمان قال اخبر شعيب عن الزهري قال اخبرني محمد ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام عن عائشة - [03:35:22](#)

قالت فذكرت نحو وقالت ارسل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم زينب فاستأذنت فاذن لها فدخلت فقالت تحوى. قال خلفهما مع عمر رواه عن الزهري عن عروة عن عائشة. قال اخبر محمد بن رافع النيسابوري الثقة المأمون قال - [03:35:42](#)

تحدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت اجتمعن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فارسلنا فاطمة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا لها ان النساء ان نساءك وذكر كلمة معناها ينشدك العدل في ابنة ابي قحافة. قالت - [03:35:52](#)

فدخلت فدخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو من عاش في مرضها فقالت له ان نساءك ارسلني وهن ينشدك العدل في ابنة ابي قحافة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اما تحبيني؟ قالت نعم. قال فاحبها. قالت - [03:36:02](#)

اليهن فاخبرتهن فرجعت اليهن فاخبرتهن ما قال فقلن لها انك لم تصنعي شيئا فارجعي اليه. فقالت والله لارجع اليه فيها ابدا. وكانت ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا. فارسلنا زينب بنت جحش - [03:36:12](#)

عائشة وكانت ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم حقا. يعني بنت ابوها. كيف المثل؟ يعني فاطمة عارفة شو بتسوي بنت ابوها خلص رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا برجعش. نعم. قالت عائشة وهي التي كانت تساميني من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت ان ازواجك ارسلني وهن ينشدك العدل في ابنة ابي قحافة. ثم اقبلت علي - [03:36:22](#)

جعلت اراقب النبي صلى الله عليه وسلم وانظر طرفه. هل ياذن لي هل ياذن لي من ان انتصر منها؟ قالت فشتمتني حتى ظننت انه لا يكره ان انتصر منها. فاستقبلتها فلم البث ان افحمتها. فقال لها النبي - [03:36:41](#)

غسل منها ابنة ابي بكر قالت عائشة فلما ارى امرأة خيرا ولا اكثر صدقة ولا اوصى للرحم وابذل لنفسها في كل شيء تقرب به الى الله تعالى من زينب ما عدا سورة من حدة كان فيها توشك - [03:36:51](#)

منها الفئة قال ابو عبد الرحمن هذا خطأ وصواب الذي قبله. قال رحمه الله هذا خطأ من حيث الاسناد. يقصد الاسناد الذي قبله. نعم. هل اخبره اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا بشنه علي ابن المفضل؟ قال حدثنا شعبة عن عمرو ابن - [03:37:01](#)

عن مر على ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام. فريد هو طعام من لحم وخبز. وكان من ارفع اطعمة الجاهلية. فقال فضل عائشة - [03:37:11](#)

فعلى النساء كفضل هذا الطعام على سائر انواع اطعمة. انها مميزة. نعم. قال اخبرنا علي بن خشرمي قال حدثنا عيسى ابن يونس عن ابن ابي ذيب عن الحارث ابن عبد الرحمن عن ابي سلمة عن عائشة ان النبي - [03:37:21](#)

ثم قال فضل عائشة على النساء كفضل الفريد على سائر الطعام. الاخبار ابو بكر بن اسحاق الصغاني وقال حدثنا الشاذان. قال حدثنا حماد بن زيد عن الحشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال صلى الله عليه وسلم يا - [03:37:31](#)

سلمى لا تؤذي في عائشة فانه والله ما اتاني الوحي في لحاف امرأة منكن الا هي. قال اخبرني محمد ابن ادم عن عبدة عن هشام عن عن عوف ابن الحارث عن رميته قال عنه مسلمة نساء النبي صلى الله عليه وسلم - [03:37:41](#)

كلمناها ان تكلم النبي صلى الله عليه وسلم ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة. وتقول له انا نحب الخير كما تحب عائشة فكلتمه اذا ارادوا يدوا النبي صلى الله عليه وسلم هدية - [03:37:51](#)

يدونه هدية وهو في بيت عائشة. لانهم يعرفون حب النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة. فباقي الزوجات صار في غيرة. انه ليس ما يجيبوا لك هدية وانت في بيتنا؟ نعم. قال فكلتمه فلم يجبها فلم - 03:38:01

ما دار عليها كلمته ايضا فلم يجبها وقلنا ما ما رد ذلك ما رد عليك قالت لم يجبني قلنا لا تدعيه حتى يرد عليك او تنظرين ما يقول فلما دار عليها كلمته فقال لا - 03:38:11

في عائشة فانه لم يزل علي الوحي وانا في لحاف امرأت منكن الا في لحاف عائشة. قال ابو عبد الرحمن هذان الحديثان صحيحان عن عبده. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم وقد اخبرنا عبده بن سليمان قال حدثنا هشام عن ابيه عن - 03:38:21

قد كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضات رسول الله صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام. قال حدثنا محمد بن ادم عن هشام عن صالح بن ربيعة بن هدير. عن عائشة قالت اوحى - 03:38:31

الله الى النبي صلى الله عليه وسلم وانا معه ففتمت فاجفت الباب بيني وبينه الباب يعني اغلقت الباب بيني وبين النبي صلى الله عليه وسلم حياء من دخول جبريل الى الحجرة - 03:38:41

قال فلما رفه عنه قال لي يا عائشة ان الذي ذهب عنه جبريل؟ ان جبرائيل يقرئك السلام. قال اخبرنا نوح ابن حبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال حدثنا مع عمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم - 03:38:51

ثم قال لها ان جبرائيل يقرأ عليك السلام قالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ترى ما لا نرى. انت ترى يا رسول الله شيئا لا نراه ونصدق كلامك. نعم. قال اخبرها عمرو ابن المنصور قال - 03:39:01

شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة عن عائشة قالت قال صلى الله عليه وسلم يا عائشة هذا جبرائيل وهو يقرأ عليك السلام مثله سواء قال ابو عبد الرحمن هذا الصواب الذي قبله خطأ. قال باب الغيرة قال اخبره محمد ابن - 03:39:11

متنقل حدثنا خارجة وحدثنا يا حموي قال قال انس كان النبي صلى الله عليه وسلم عند احدى امهات المؤمنين فارسلته قال فارسلت اخرى بقصعة فيها طعام فضربت يد الرسول كان النبي صلى الله عليه وسلم عند احدى امهات - 03:39:21

منين؟ هي عائشة وسيأتي التصريح بها. فاوصلت زوجة له اخرى في صدر الطعام لبيت عائشة. نعم. قال فضربت يد الرسول فسقطت القصعة فانكسرت. عائشة لما شافت الصينية داخلية عالبيت غارت - 03:39:31

فضربت يد الرسول مش النبي عليه الصلاة والسلام لأ الرسول اللي هو الشخص اللي اوصى للطعام فكسرت الصينية. نعم. قال فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضم احدهما الى الاخرى - 03:39:44

فجعل يجمع فيها الطعام ويقول غارت امكم كلوا. فاكلوا امكم شف هدوء النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الموقف لو شخص ثاني اكستينية راحت تعالي جاي. تمام؟ يعني خاصة يكون فيها طعام. قال خلاص غارت امكم كلوا الطعام الذي سقط على الارض وبتنحل المشاكل - 03:39:54

لمعالجة الموقف بدون عصبية. نعم. قال فامسك حتى جاءت بقصعتها التي في بيتها فدفعت القصعة الصحيحة الى الرسول وترك المكسورة في بيته التي كسرتها. ولكن في عدل. في عدل اخذ صينية من بيت عائشة واعطاها لتلك الزوجة مقابل الصينية لكسرتها

عائشة العدل. نعم. هل اخبرنا الربيع بن سليمان؟ قال حدثنا اسد بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي - 03:40:11

توقع نومي سلامة انها يعني اتت بطعام في صحفة لها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه. فجاءت عائشة متزرة بكساء ومعها فهر. ومعها حجر. مخبئته كانها نعم. قال ففلقت به الصحفة. قال فجمع النبي الصحفة كسرت به الصينية. نعم. قال فجمع النبي صلى الله عليه وسلم بين فلقتي الصحفة ويقول كلوا غارة امكم مرتين. ثم اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صحفة - 03:40:31

عائشة فبعث بها الى ام سلمة واعطى صحفة ام سلمة عائشة. ياخذ حقه. نعم. قال عن عبد الرحمن عن سفيان عن فليت عن جصرة بنت دجاجة عن عائشة قالت ما صانعة طعام مثل صفية اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم انا فيه طعام فما ملكت لنفسي ام كسرت. فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن كفارته فقال انا كائن طعام كطعام. قال اخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني قال -

حجاج عن ابن جريج عن عطاء انه سمع عبيدة بن عمير يقول كناع كائنا يعني تعوضين هذا الاناء باناء من عندك متعوضين الطعام بطعام من عندك. نعم. قال سمعت عائشة تزعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش في شرب عندها عسلا فتوصيت انا وحفصة ان ان ايتنا - [03:41:11](#)

قال عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد منك ريحا غفير اكلت مغاфир فدخل على احدهما فقالت ذلك له فقال لا بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبي - [03:41:28](#)
تحرم ما احل الله لك ان تتوبا الى الله لعائشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا. قال اخبر ابراهيم يونس ابن محمد الحرامي وهو لقبه قال - [03:41:38](#)

حدثني ابي قال حدثنا احمد بن سلمة عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له امة يطأها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرماها على نفسه فانزل الله عز وجل به عائشة يعني ظلت عائشة - [03:41:48](#)
حفصة يحرضانه على ترك وطئ الامة حتى حرماها على نفسه فانزل الله يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لكم لا يختلف في سببها بسبب القامة او بسبب العسل. نعم. هل اخبار كتبت قال حدثنا الليث عن يحيى هو ابن سعيد الانصاري عن عبادة ابن الوليد ابن عبادة ابن صامت عن عائشة قالت التمس رسول الله صلى الله عليه وسلم فادخلت يدي في شعره - [03:41:58](#)
فقال قد جاءك شيطانك فقلت ما اما لك يعني تعرف لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من عندها في ليلة بحث عنه ووضعت يدها في هذه الرواية انها وقعت يدها على شعره. قال يا عائشة جاءك شيطانك ها؟ ان ظننت اني اردت ان اذهب الى ضرتك. نعم. فقلت - [03:42:18](#)

اما لك شيطان؟ فقالت بلى والله قالت له طب انت يا رسول الله ما عندك شيطان زيها السلام عليك الشيطان. قال بلى والله ولكن الله اعاني عليه فاسلم. قال اخبرني ابراهيم ابن الحسن المقصامي عن الحجاج عن عطاء اخبرني ابن ابي مليكة عن عائشة قالت فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [03:42:35](#)

ذات ليلة فظننت انه ذهب الى بعض نسائه فتجسسته فاذا هو راکع او ساجد يقول سبحانك وبحمدك لا اله الا انت. فقالت بابي انت وامي انك لفي شأن واني واني لفي شأن اخر. قال - [03:42:50](#)

فبتتعبد وانا مفكر انك رايح على ضرتك. نعم. هلا اخبرنا اسحاق ابن منصور قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال اخبرني ابن ابي مليكة عن ان عائشة قالت افتقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فظننت - [03:43:00](#)

انه ذهب الى بعض النساء فتجسست ثم رجعت فاذا هو راکع او ساجد ويقول سبحانك وبحمدك لا اله الا انت. فقلت بابي انت وامي انك لفيشان واني لفي شأن اخر. قال اخبره سليمان ابن داوود قال اخبرنا ابن وهب - [03:43:10](#)

الاخباري ابن جريج عن عبدالله بن كثير انه سمع محمد بن قيس يقول سمعت عائشة تقول الا احديثكم عن النبي صلى الله عليه وسلم وعني؟ قلنا بلى. قالت لما كانت ليلتي انقلب فوضع نعليه عند رجليه ووضع رداءه - [03:43:20](#)

قصفوا الزاره على فراشه ولم يلبث الا ريثما ظن اني قد رقدت ثم انتعل رويدا واخذ رداءه رويدا ثم فتح الباب رويدا وخرج وجافه رويدا وجعلت درعي في رأسي فاختمته تقنعت - [03:43:30](#)

وانطلقت في اثره حتى جاء البقيع فرفع يديه ثلاث مرات وطال قيامه ثم انحرف وانحرفت واسرع فاسرعت. فهرول فهرولت فاحضر فاحضرت وسبقته فدخلت. وليس الا ان اضطجعت فدخل فقال ما لكي عائشة ربيع قال سليمان حسبته قال حشية عشرة مرة معنا

يعني تخرجين نفس سريع يعني شو قصتك؟ نعم قال تخبريني او ليخبرني اللطيف الخبير - [03:43:40](#)

قلت يا رسول الله بابي انت وامي فاخبرته الخبر قال انت السواد الذي رأيته امامي؟ قلت نعم. قالت فلهزني لهزة في صدري

اوجعتني. قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله؟ قلت مهما يكتم الناس فقد علمه الله عز - [03:44:00](#)

قال نعم. قال فان جبرائيل عليه السلامتان حين رأيت ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك. فناداني واخفى منك فاجبته واخفيتك منك وظننت انك قد رقدت. فكرهت ان اوقظك وخشيت ان - [03:44:10](#)

تستوحشي فامرني ان اتى اهل البقيع فاستغفر لهم. قال خلفه حجاج بن محمد فقال ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن محمد ابن قيس. قال اخبرنا يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي قال - [03:44:20](#)

الحجاج عن من جريج عن عبدالله بن ابي مليكة اخبرني انه سمع محمد بن قيس بن مخزومة يقول سمعت عائشة رضي الله عنها تحدث قالت الا احدثكم عني وعن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قلنا بلى قالت لما كانت ليلتي التي هو عندي تعني النبي - [03:44:30](#) صلى الله عليه وسلم من قبله فوضع نعليه عند رجله ووضع رداءه وبسط اطرافه ازاره على فراشه فلم يلبث الا ريثما ظن اني قد رقدت. ثم انتعل رويدا واخذ رداءه رويدا ثم فتح الباب رويدا وخرج وجافه رويدا - [03:44:40](#)

درعي في راسي واختمرت وتقنعت الزيارة فانطلقت في اثره حتى جاء البقيع. فرفع يديه ثلاث مرات واطال القيام ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهورول فهورولت. فاحضر فحضرتة سبقتة فدخلت فليس الا ان اضطجعت فدخل - [03:44:50](#) فقط ما لك يا عائشة حاشية ربيع؟ قالت لا. قال لتخبرني او ليخبرني الله اللطيف الخبير. قلت يا رسول الله بابي انت وامي فاخبرته الخبر. قال فانت السواد الذي رأيته امامي. قالت - [03:45:00](#)

قال فلهزني في صدر اللهجة لهزة لهزة اوجعتني ثم قال لي اظنتي ان يحيف الله عليك ورسوله قالت مهما يكتم الناس فقد علمه الله؟ قال نعم. قال فان جبرائيل عليه السلام ثاني حين رأيته ولم يدخل - [03:45:10](#)

فلم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك فناداني فاخفى منك فاجبتة فاخفيت منك وظننت ان قد رقدت وخشيت ان تستوحشي. فامرني ان اتى اهل البقيع فاستغفر لهم. قال رواه عاصم بن عبدالله بن عمر عن عائشة - [03:45:20](#)

على غير هذا اللفظ الاخبار علي ابن حجة قال اخبرنا شريك عن عاصم عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن عائشة قالت فقدته من الليل وساق الحديث. قال بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المحاربة. المحاربة هنا - [03:45:30](#)

اولا حرمة دم المسلم ما هي الاحوال التي يجوز فيها محاربة المسلم وقتله الاصل حرمة دماء المسلمين. وما هي المسائل المستثناة التي يجوز فيها ان يقتل؟ نعم. هذا باب تحريم الدم الاصل تحريم دماء المسلمين. نعم - [03:45:41](#)

الاخبار هارون ابن محمد ابن بكار ابن بلال عن محمد ابن عيسى وهو ابن سميع قال حدثنا حميد الطويل عن انس ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل المشركين حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله. فاذا شهدوا ان لا -

[03:45:56](#)

لا اله الا الله وان محمدا وان محمدا رسول الله. وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا. واكلوا ذبائحنا فقد حرمت علينا دماهم واموالهم الا بحقها. قال اخبر محمد بن حاتم قال اخبرنا قال حدثنا - [03:46:06](#)

عن محمد الطويل عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واستقبلوا قبلتنا واكلوا الذبيحة - [03:46:16](#)

وصلوا صلاتنا فقد حرمت علينا دماهم واموالهم الا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم. قال اخبر محمد المثنى قال حديثنا محمد بن عبدالله عن طريق الحدث الحميد قال سأل ميمون ابن سياه انس ابن مالك قال - [03:46:26](#)

يا ابا حمزة ما يحرم دم المسلم وماله؟ فقال من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. واستقبل قبلتنا وصلى صلاة واكل ذبيحتنا فهو مسلم لهم المال للمسلمين وعليهم وعلى المسلمين. قال اخبر محمد بن بشارقة - [03:46:36](#)

حدث عمرو ابن العاص قال حدثنا عمران ابو العوام قال حدثنا معمر عن الزهري عن ناصر بن مالك قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب فقال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل العرب؟ فقال ابو بكر انما قال صلى الله عليه وسلم - [03:46:46](#)

مت وانا اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله واني رسول الله ويسيروا الصلاة ويؤتوا الزكاة. اضافته يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة في هذه الرواية ليست بتلك الثقة. والاصل انها - [03:46:56](#)

تونها. نعم. قال والله لو منعوني علاقة مما كانوا يعطون رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية لان هذا الحديث عقالا. والعقال هو الحبل. فروي بالرواية ايتان. اما العناق نعم. قال قاتلتهم عليه. قال عمر فلما رأيته رأي ابي بكر قد شرح علمت انه الحق. قال اخبرهم سعيد.

قال حدثنا الليث. قال عن عقيل عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابي هريرة - 03:47:06 قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر وكفر من كفر من العرب قال عمر لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله عصم مني ما له - 03:47:26 الا بحقه واحسابه على الله. قال ابو بكر والله لو قاتلنا من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال. والله لو ملعون عقالا كانوا يؤدونه قال عقالا بدل عناقا. والعقال هي الحب - 03:47:36

قالوا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قتلهم على منهجه قال عمر فوالله ما هو الا اني رأيت الله شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق. هل اخبرنا زياد بن ابي ايوب بن ايوب؟ قال حدثنا محمد بن - 03:47:46

حدثنا سفيان عن زهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وما لهم الا بحقها. وحسابهم على الله. فلما كانت الردة - 03:47:56 قال عمر لابي بكر اتقاتلهم قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كذا وكذا؟ فقال والله لا افرق بين الصلاة والزكاة ولاقاتلن من فرق بينهما وقاتلنا وقاتلنا معهم فرأينا ذلك رشدا. قال ابو عبدالرحمن سفيان في - 03:48:06

سفيان في الزهري ليس بالقوي وهو سفيان بن حسين. قال الحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع عن ابن وهب قال اخونا يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد المسيب ان ابو هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 03:48:16 قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ثم قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله عز وجل.

جمع شعيب بن ابي حمزة الحديثين جميعا. قال اخبر احمد بن محمد بن المغيرة قال - 03:48:26 اذا عثمان عن شعيب عن الزهري قد حدثنا عبد الله بن عبدالله بن عتبة ان ابو هريرة قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر يا ابا بكر كيف تقاتل الناس؟ وقد قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا له - 03:48:36

لا اله الا الله ثم قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله عز وجل. فقال ابو بكر لا قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال فوالله لو منعوني اعناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 03:48:46 يقاتلهم على منعها. قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت الله شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق. قال اخبره احمد بن محمد بن المغيرة قال حدثنا عثمان قال قال عن شعيب عن الزهري. قال حدثني - 03:48:56

السيد المسيبي ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لها فقد عصم مني نفسه ما له الا بحقه وحسابه على الله - 03:49:06

قال خلفه الوليد ابن مسلم قال اخبر احمد ابن سليمان قال حدثنا مؤمل ابن ابن الفضل قال حدثنا الوليد قال حدثني شعيب ابن ابي حمزة وسفيان ابن عيينة وذكر اخر عن الزهري عن سعيد المسيبة عن ابي هريرة قال فاجمع ابو بكر - 03:49:15 فقال عمر يا ابا بكر كيف تقدر الناس وقد قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى اقول لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا مني دماءهم وما لهم الا بحقها. قال ابو بكر لا قاتل الله من فرق بين الصلاة وزكاة - 03:49:25

لو منعوني علاقة كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها. قال عمر فوالله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر لقتالهم. فعرفت انه الحق. قال اخبر محمد بن عبدالله بن المبارك قال - 03:49:35

ابو معاوية واخونا احمد بن حربي قال حدثنا ام معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها منعوه منعوا مني - 03:49:45

دمائهم وما لهم الا بحقها وحسابهم على الله عز وجل. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. قال اخبرنا يا علي بن عبيد عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر وعن ابي صالح عن ابي هريرة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا -

لا اله الا الله. فاذا قالوها منعوا مني دماءهم وما لهم الا بحقها وحسابهم على الله. الاخبار القاسم بن زكريا بن دينار قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا شيبان عن عاصم عن زياد بن قيس قال عن ابي هريرة عن رسول الله صلى - [03:50:05](#) تقتاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله حرمت علينا دماءهم وما لهم الا بحقها وحسابهم على الله. الاخبار محمد بن عبد الله بن مبارك قال حدثنا الاسود بن عامر قال حدثنا اسرائيل عن سماكة عن النعمان ابن - [03:50:15](#) قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فساره فقال اقتلوه ثم رجل يخبر النبي صلى الله عليه وسلم سرا ومضمون هذا السر انه اخبره ان هناك رجل منافق - [03:50:25](#) كذا وكذا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء اقتلوه نقول تراجع يعني فقال ايشهد ان لا اله الا الله ثم قال هل هذا رجل يشهد ان لا اله الا الله؟ قال نعم. قال نعم. ولكن ما يقولها تعودها. ولكن يقولها تعودا يعني حتى لا يقتل ولا هو منافق - [03:50:35](#) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتلوه فاني قال لا تقتلوه اراد ان يعلم الصحابة والناس ان الاصل اذا لم يظهر على على الانسان ناقض من نواقض الاسلام بيقين - [03:50:52](#) حتى لو كانت الامارات تدل انه منافق لا يجوز ان يقتل. تيار السرائر الى الله. نعم. قال فاني قال فاني انما امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوها - [03:51:05](#) مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم على الله. قال ابو عبد الرحمن حديث الاسود بن عامر هذا خطأ والصواب الذي بعده. قال اخبرنا احمد بن سليمان قال عبيد الله عبيد الله حدثنا اسرائيل عن سماك عن النعمان ابن - [03:51:15](#) سالم عن رجل حدثه قال قد دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في قبة في مسجد المدينة وقال فيه انه اوحى الي ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله نحوه. قال اخبر احمد بن سليمان قد حدثنا - [03:51:25](#) بن محمد بن عيان قال حدثنا زهير وقد حدثنا سماك عن النعمان بن سالم قال سمعته اوسا يقول ودخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في قبة وساق الحديث. قال اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد قال حدثنا شعب عن نعمان - [03:51:35](#) يقول اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد ثقيف فكنت معه في قبة. فنام من كان في القبة غيري وغيره فجاء رجل فسأله فقال اذهب فاقتله. فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله - [03:51:45](#) اذا تقتل كما قلنا ثم عاد فاستوثق صلى الله عليه وسلم. قال يشهد قال صلى الله عليه وسلم يعني ذره ثم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فان قالوها حرمت دمائهم ومالهم الا بحقها. قال محمد فقلت - [03:51:55](#) ليس في هذا الحديث في الحديث اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله؟ قال اظنها معها ولا ادري. قال اخبرها الرواية لا اله الا الله فاذا قالوها. لكن المشهور لا اله الا - [03:52:08](#) الله واني رسول الله. لابد هذه ان تكون موجودة ايضا لا اله الا الله وحدها لا تكفي اذا لم تشفعها ان محمدا رسول الله. نعم. قال حدثنا عبد الله بن بكر قال حدثنا حاتم بن ابي صغيرة عن نعمان بن سالم ان عمرو بن اوس اخبره ان اباه اوسا قال - [03:52:18](#) قال صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ثم تحرم دمائهم الروايات لم تأتي فيها هذه الاضافة هذه اكثر الروايات امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. لكن ضمنيا ضمنيا مفهوم. انه يجب ان يقولوا ان محمدا رسول الله. فعدم - [03:52:34](#) ليس لانها لا حاجة اليها او انها يعني تحصيل يعني او انها تبع يمكن الاستغناء عنها لكن لانها تدخل ضمنيا تحت لا اله الا الله الاخبار محمد المثنى قال حدثنا صفوان ابن عيسى عن ثور عن ابي عون عن ابي ادريس قد سمعت معاوية يخطب كان قليل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال سمعته يخطب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل ذلك - [03:52:52](#) عسى الله ان يغفره الا الرجل الا الرجل يقتل المؤمن متعمدا او الرجل يموت كافرا. هذا يدل على حرمة المؤمن. كل ذنب عسى الله ان يغفره. الا شرك او ان تقتل مؤمنا معصوم الدم - [03:53:12](#) هذا ذنب عظيم جدا. حتى قال سيأتي معنا مذهب ابن عباس ان صاحبه مخلص في نار جهنم مع المشرك. نعم. قال اخبرنا عمرو بن

علي عن عبدالرحمن قال حدثنا سفيان عن لامش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن مسعود نعم. قال لا تقتل نفس ظلما الا كان على ابن ادم الاول من دمها ولا - [03:53:27](#)

وعلى ابن ادم الاول اللي هو قابيل او هابيل. عليه كفل من دمه اي نصيب من اثم القتل. ليه؟ لان هو اول من سن هذه السنة السيئة في الارض فكل من يقتل انسانا معصوم الدم - [03:53:47](#)

فان من سن هذه السنة السيئة وهو ابن ادم الاول سيكون عليه نصيب من هذا الاثم. نعم. قالوا ذلك انه اول من سن القتل. قال باب تعظيم الدم. قال هنا محمد ابن - [03:54:02](#)

معاوية بن مالجة قال حدثنا محمد بن سلمة الحراني عن ابن اسحاق عن ابراهيم ابن مهاجر عن اسماعيل مولى عبدالله بن عمرو بن العاص عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال قال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقتل مؤمن اعظم - [03:54:12](#)

وعند الله من زوال الدنيا. قال ابو عبد الرحمن ابراهيم ابن المهاجر ليس بالقوي. قال اخبر يحيى ابن حكيم البصري. قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة علي بن عطاء عن ابيه عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال لزوال الدنيا - [03:54:22](#)

عند الله من قتل رجل مسلم. شف كم المسلم غالي عند الله كما المسلم غالي عند الله فلا يجوز للانسان ان يستهتر في قضية دماء المسلمين ونعتبرها تحصيل حاصل وان يسارع في الغلو في التكفير او ما شابه ذلك من الامور. عليك ان تتقي الله عز وجل في دماء المسلمين لزوال الدنيا - [03:54:32](#)

اهون عند الله من ان يقتل رجل مسلم بدون عذر. نعم. قال اخبره محمد بن بشار قد حدثنا محمد عن شعبة عن يعلى عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قتل المؤمن اعظم عند الله من زوال الدنيا. قال اخبر - [03:54:52](#)

عمرو بن هشام الحدث المخلد ليزيد عن سفيان عن منصور عن يعلى بن عطاء عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال قتل المؤمن اعظم عند الله من زوال الدنيا قال اخبرنا الحسن ابن اسحاق المروزي ثقتنا حدثني خالد بن خداح قال حدثنا حادث بن اسماعيل - [03:55:02](#)

البشير المهاجر عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال صلى الله عليه وسلم قتل المؤمن اعظم عند الله من زوال الدنيا. قال اخبرنا سريع بن عبدالله الواسطي الخصري قال حدثنا اسحاق بن يوسف الازرق عن شريك - [03:55:12](#)

العاصمة على ابي وائل عن عبدالله قال قال صلى الله عليه وسلم اول ما يحاسب به العبد الصلاة واول ما يقضى بين الناس في الدماء. اول ما تحاسب عليه في امور العبادات - [03:55:22](#)

الصلاة. واول ما تحاسب عليه في حقوق الناس الدماء. نعم. قال اخبره محمد بن عبدالله عن خالد حدثنا شعبة عن سليمان. قال سمعت ابوان يحدث عن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اول ما يحكم بين الناس في الدماء. قال اخبرنا احمد بن سليمان قال حدثنا ابو داود عن سفيان عن الاعمش عن ابي وائل. قال قال عبدالله اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء. قال اخبره احمد بن حفصة قال حدثني - [03:55:31](#)

حديث ابراهيم ابن طهمان عن اللعش عن شقيقه ثم ذكر كلمة معناها عن عمرو بن شرحيل عن عبد الله قال اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء. اخبرنا احمد بن حرب قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو ابن - [03:55:51](#)

قال قال صلى الله عليه وسلم اول ما فيه بين الناس يوم القيامة في الدماء. قال اخبره محمد بن علاء قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش عن شقيقنا عن عبد الله قال اول ما يقضى بين الناس في الدماء. قال اخبره ابراهيم ابن - [03:56:01](#)

قال حدثنا عمرو بن العاص قال حدثنا معتمر عن ابيه عن الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبين عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء الرجل اخذا بيد الرجل فيقول يا رب هذا قتلني فيقول الله - [03:56:11](#)

لهو لم قتلته؟ فيقول قتلته لتكون العزة لك فيقول فانها لي. ويجيء الرجل اخذا بيد الرجل فيقول ان هذا قتلني فيقول الله ولم قتلته؟ فيقول اذ تكون العزة لفلان. فيقول انها ليست - [03:56:21](#)

لفلان لجبار من جبابرة الارض او لمستبد من جبابرة الارض. ليش قتلتموه؟ والله مشان فلان المستبد وامرني بقتله. فيقول فانها ليست

لفلان لله يبيوء باثمه يوم القيامة. في هناك انسان - 03:56:31

يقتل في سبيل الله وهناك انسان يقتل في سبيل غير الله. فكل انسان سيحصد يوم القيامة لمن قتل ولصالح من قتل. نعم. قال اخبرنا

عبدالله بن محمد بن تميم ان حدثنا حجاج قال - 03:56:48

اخبار الشعبة عن ابي عمران الجوني قال قال جندوب حدثني فلان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجيء المقتول بقتله يوم

القيامة فيقول سل هذا فيما قتلني فيقول قتلته على ملك على ملك فلان. قال الجند - 03:57:00

فاتقها. قال اخبار قتيبة سفيان. اتقها احذر ان تقتل من اجل ملك فلان او فلان. نعم. قال عن عمار الدهني عن سالم ابن ابي الجعد عن

ان ابن عباس سئل عن قتل مؤمنا متعمدا. ثم - 03:57:10

وعمل صالحا ثم اهدأ ثم اهتدى فقال ابن عباس وان له التوبة. سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول يجيء متعلقا بالقاتل تشخب

او دا جهود ما. فيقول اي ربي او داج اوداجه - 03:57:20

هذه الاوداج تسيل دما. نعم. يقول سل هذا فيما قتلني ثم قال والله لقد انزلها الله ثم ما نسخها. ابن عباس كان مذهبه ان القاتل عمدا

من لا توبة له - 03:57:30

وانه مخلص في نار جهنم مع الكافر. طبعاً جمهور العلماء وما اتفق عليه اهل السنة في النهاية انه مهما فعل الانسان من كبيرة سيخرج

في النار حتى لو كنت قاتلاً متعمداً. لكن الخاء الذي قتل متعمداً قالوا يتأخر جداً خروجه من النار. يعني الزاني - 03:57:42

يخرج قبره من النار. شارب الخمر يخرج قبره من النار قاتل المؤمن متعمداً من آخر من يخرج من النار. وان كان ابن عباس يرى انه لا

يخرج اصلاً من النار ويرى ان الآية منسوخة. اية التوبة - 03:58:02

من قتل لاية التوبة للقاتل نزلت في سورة الفرقان وجاءت سورة النساء فنسختها على رأي ابن عباس فانزل الله ومن يقتل مؤمناً

متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وعدله عذاباً عظيماً. فقلوه والله لقد انزل الله يقصد اية النساء ومن يقتل

مؤمناً متعمداً. ثم ما نسخها اية اخرى. نعم. قال - 03:58:15

اخبر الازهر بن جبين البصري قال حدثنا خالد بن الحارث قد حدثنا شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير قال اختلف اهل

الكوفة في هذه الآية ومن يقتل مؤمناً متعمداً فدخلت على الى ابن عباس فسألته فقال - 03:58:40

انزلت في آخر ما انزل ثم ما نسخها شيء. يعني هذي من آخر ما نزل من القرآن فهي محكمة وليست منسوخة. قال اخبرنا عمرو بن

علي قال حدثنا يحيى قال حدثنا ليست منسوخة. لكن يجب ان - 03:58:50

تقهم بطريقة توافق يعني ما عليه اهل السنة من ان الانسان لو فعل الكبائر يخرج في النهاية من النوم. نعم. قال حدثنا قاسم بن ابي

بزة عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس هل - 03:59:00

من قتل مؤمناً متعمداً من توبة قال لا. وقرأت عليه الآية التي في الفرقان والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر ولا يقتلون النفس التي

حرم الله الا بالحق. قال هذه الآية آيات الفرقان اللي في الصفحة - 03:59:10

اخيرة الله عز وجل انزل فيها التوبة قال الا من تابوا امنوا وعمل عملاً صالحاً. فالله عز وجل اذن بالتوبة لمن قتل نفساً بغير حق لكن

نزلت سورة النساء في الاخير - 03:59:20

ظاهراً في فهم ابن عباس انها نسخت التوبة لان الله قال ومن يقتل مؤمناً متعمداً. فهذا النسخ الذي يدعيه ابن عباس هنا رضي الله

عنه. نعم. قال هذه الآية مكية اي الفرقان مكية والنساء مدنية فهي الناس - 03:59:34

نعم. قال نسختها اية مدنية ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم. قال اخبر محمد بن متين قال حدثنا محمد وقد حدثنا شعبة عن

منصور عن سعيد بن جبير قال امرنا عبدالرحمن بن ابي ليلى ان اسأل ابن عباس - 03:59:47

هذين الايتين ومن يقتل مؤمناً متعمداً في الجزائر وجهنم فسألته فقال لم ينسخها شيء عن هذه الآية والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر

ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق قال نزلت في اهل الشرك. قال اخبرنا حاجب بن سليمان المنبجي قال حدثنا ابن ابي -

03:59:57

وواد قال احداثا من جريج قد نزلت في اهل الشرك. حتى لم يجعلها ابن عباس في اهل الاسلام عن هذه الرواية ابن عباس لا يرى ان الفرقان منسوخة. انه يرانا في اهل الشرك وهذه في اهل الاسلام. لكن على الرواية السابقة هو يراها منسوخة. نعم. قال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - [04:00:10](#)

ان قوما كانوا قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا وانتهكوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا يا محمد ان الذي تقول وتدعو اليه لحسن لو تخبرنا ان ان لما عملنا كفارة نحن مستعدون - [04:00:27](#)

دون ان نسلم اذا خبرتنا اننا اذا اسلمنا كفر عنا الزنا والقتل وكل ما فعلنا. نعم. قال فانزل الله عز وجل والذين لا يدعون مع الله لها. ما انزل الله والذين لا يدعون مع الله. فهذه الايات نزلت في - [04:00:37](#)

هذا في الجاهلية ثم اسلم. واما من قتل وهو مسلم فهذا يسقط علي ابن عباس اية النساء. نعم. قال الى قوله فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنات الا يبذل الله شركهم ايماننا وزناهم احصانا ونزلت. يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم الاية. قال اخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني يا عبادي من اسرفوا على انفسهم. ايضا نزلت من - [04:00:50](#)

ثم اسلم وهي تصدق ايضا على من المعاصي وهو مسلم فهي تصدق على هذا وهذا حقيقة. نعم. قال حدثنا حجاج ابن محمد قال ابن جرير اخبرني يعلى عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس ان ناس من اهل الشرك اتوا محمدا فقالوا ان الذي تقوله وتدعوه اليه لحسن - [04:01:10](#)

لو تخبرنا لو تخبرنا ان لما عملنا كفارة فنزلت والذين لا يدعون مع الله لها نثر ونزل قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم. اخبر محمد بن رافع قال حدثنا شبابة بن سواق - [04:01:24](#)

ورقة عن عمرو عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجيء المقتول بالقتل يوم القيامة ناصيته ورأسه في يده. واوداجه تشخب دمه. يقول يا رب قتلني حتى يؤديه من العرش. قال فذكروا لابن عباس - [04:01:34](#)

فقد فتلى هذه الاية ومن يقتل مؤمنا متعمدا قال ما نسخت منذ نزلت واني له التوبة؟ واني له التوبة يعني كيف يكون له توب القاتل متعمدا؟ نستبعد جدا ذلك ابن عباس. نعم. قد اخبره محمد الانصاري وقد حدثنا محمد بن عمرو عن ابي الزناد عن خرجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال نزلت هذه الاية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم - [04:01:44](#)

مخالدا فيها الاية كلها بعد الاية التي نزلت في الفرقان بستة اشهر. قال ابو عبدالرحمن محمد بن عمر لم يسمح من ابي الزناد. قال اخبر محمد بن بشار عن عبدالوهاب قال حدثنا محمد بن عمرو عن موسى بن عقبة - [04:02:04](#)

عن خرجة ابي زيد عن زيد في قوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم. قال نزلت هذه الاية بعد التي في تبارك الفرقان بثمانية اشهر والذين لا تبارك الذي نزل - [04:02:14](#)

على عبده. نعم. قال قوله تعالى والذين لا يدعون مع الله الها اخرا ولا يقتلون الناس التي حرم الله الا بالحق. قال ابو عبدالرحمن ادخل يؤكد ان اية من يقتل مؤمنا متعمدا - [04:02:24](#)

نزلت بعد اية الفرقان. كما يقول ابن عباس. نعم. قال ادخل ابو زناد بينه وبين خريطة مجالد بن عوف. قال اخبره عمرو بن علي عن مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا احمد بن سلمة عن عبدالرحمن بن - [04:02:34](#)

حققنا بنزيمات عن مجارد بن عوف قال سمعت خارجة بن زيد في ابن ثابت يحدث عن ابيه انه قال نزلت ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا جهنم خالدا فيها - [04:02:44](#)

اشفقنا منها فنزلت الاية التي في الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخرا ولا يقتلون الناس التي حرم الله الا بالحق. هذه رواية من كرة. لانها عكست جعلت اية الفرقان نزلت بعد اية - [04:02:54](#)

النساء اتقال هذه الرواية من كرة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب ذكر الكبائر. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. قال اخبرنا البقية. قال حدثني بحير بن سعد. قال عن خالد بن معدنة ان ابا - [04:03:06](#)

اهم السمعي حدثهم عن ابا ايوب الانصاري حدثهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جاء يعبد الله ولا يشرك به شيئا ويقيم

الصلاة ويؤتي الزكاة ويجتنب الكبائر كان له الجنة. سألوه عن الكبائر فقال - [04:03:16](#)

الاشراك بالله وقتل النفس المسلمة والفرار يوم الزحف. هل اخبر محمد بن عبد الأعلى؟ قال حدثنا خالد قال حدثنا علي ان من الكبائر ان تقتل النفس المسلمة بدون مبرر. نعم - [04:03:26](#)

قال حدثنا شعبان عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم واخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا قال اخبرنا شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر قال سمعت انسا يقول قال صلى الله عليه وسلم الكبائر الشرك بالله عقوق - [04:03:35](#) والدين وقتل النفس وقول الزور اخبر عبد ابن عبد الرحيم قد اخبره ابن شمين قال اخبرنا شعبة قال اخبرنا فراس قال سمعت شعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر الاشراك بالله عقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس -

[04:03:45](#)

الاخبار العباس ابن عبدالعزيز قد حدثنا معاذ بن هاني قد حدثنا حرب بن شداد قال حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن عبد الحميد ابن سنان عن حديث عن حديث عبيد ابن عمير انه حدثه ابوه وكان من اصحاب النبي - [04:03:55](#) صلى الله عليه وسلم ان رجلا قال يا رسول الله ما الكبائر؟ قالهن سبع اعظمهن اشراك بالله وقتل النفس بغير حق وفرار يوم الزحف. الحقيقة الكبائر اكثر من سبع لكن قالهن السبع اي اعظمهن اعظم الكبائر. والا فالكبائر يعني عدها الذهبي اكثر من سبعين كبيرة -

[04:04:05](#)

قال ابواب ذكر اعظم الذنب واختلاف يحيى وعبد الرحمن على سفيان في حديث واصل عن ابي وائل عن عبد الله فيه. اخبر محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن واصل عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول -

[04:04:22](#)

نعم. على اي ذنب اعظم؟ قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك. قلت ثم ماذا؟ قال ان تقتل ولدك خشية ان يطعم معك. قلت ثم ماذا؟ قال ان تزاني بحليلة جارك. قال ان تزني - [04:04:32](#)

زوجة جارك هذا من اعظم اعظم من الزنا الطبيعي وجارك مستأمنك على عرضه فان تخونه في عرضه هذا من اعظم الامور عند الله. نعم. قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثني يحيى حدثنا سفيان حدثني واصل عن ابي وائل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله -

[04:04:42](#)

الذنب يا اعظم. قال ان تجعل الله ندا وهو خلق قلت ثم ايه؟ قال ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم معك. قلت ثم ايه؟ قال ثم ان تزاني بحليلة جارك. الخبراء عبدته قال اخبرني يزيد؟ قال اخبرنا شعبة عن عاصم - [04:04:56](#)

عن ابي وائل عن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الذنب اعظم؟ قال الشرك ان تجعل لله ندا وان تزاني بحديد تجارك وان تقتل ولدك مخافة الفقر ان يأكل معك. ثم قرأ عبد الله والذين لا يدعون مع الله الها اخر. على ابو - [04:05:06](#) هذا خطأ والصواب الذي قبله حديث يزيد هذا خطأ كانوا يقتلون اولادهم. عند الفقر فناههم الله عز وجل وورد عن ذلك ورد هذا النهي في سورة الاسراء ماذا قال سبحانه في سورة الاسراء ولا تقتلوا اولادكم من املق. نعم نعم. قال بعض الذكر ما يحل به دم المسلم.

قال اخبرنا اسحاق ابن منصور قال اخبره عبد الرحمن ان الاصل في دم المسلم - [04:05:16](#)

العصمة وان دم المسلم عظيم وان قتله كبيرة. لكن ما هي الاحوال التي تزول فيها هذه العصمة وماذا يصبح يجوز قتله؟ قال قال عبد الله بن مرة عن مسروقا عن عبد الله قال قال صلى الله عليه وسلم والذي لا اله الا غيره لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا ثلاث - [04:05:36](#)

ثلاثة نفر التارك للاسلام مفارق الجماعة والثيوب الزاني والنفس بالنفس. الثلاث حقيقة يوجد اكثر منها البعض قال ذكرى الثلاث باعتبارها الاساس والبعض قال كل الصور الاخرى التي يجوز فيها سفك الدم المسلم هي كلها تعود فعليا الى واحدة من هذه الثلاث.

فاللواط يعود الى - [04:05:55](#)

فمثلا الى ايه؟ الى الزنا. تمام؟ والتارك للاسلام المفارق للجماعة باي ناقض من النواقض. فان هذا يدخل تحت مفهوم التاريخ في

الاسلام وهكذا. نعم. قال لا ما تحدثت به ابراهيم فحدثني عن الاسود عن عائشة بمثلها. قال اخبرها عمرو بن علي. قال حدثني يحيى قال حدثني سفيان قال حدثنا ابو اسحاق عن عمرو بن غالب قال قل قالت عائشة رضي الله عنها - [04:06:16](#) اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايحل دم امرئ مسلم الا رجل زنا بعد حصانه او كفر بعد اسلامه او النفس بالنفس وقفه زهير قد اخبره هلال ابن العلاقة لحدثنا حسين وقال حدثنا زهير قال - [04:06:36](#) استثنى ابو اسحاق عند عمرو بن غالب قال قالت عائشة يا عمار. اما انك تعلم انه لا يحل دم امرئ الا الا ثلاثة النفس بالنفس او رجل زنا بعدما احصن وساق الحديث. اخبرنا ابراهيم ابن يعقوب - [04:06:46](#) حديثنا محمد بن عيسى قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا امامة بن سهل وعبدالله بن عامر بن ربيعة قال كنا مع عثمان وهو محصور وكنا اذا دخلنا مدخل محصور لما - [04:06:56](#) حوصر داخل بيته في المدينة. نعم. قال نسمع كلام كلام من بالبلاط. فدخل عثمان يوم بلاط قلنا منطقة في المدينة. نعم قال ثم خرج فقال انهم ليتوعدوني بالقتل. قلنا يكفيكم الله. قال فلما يقتلونني؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاثة رجل كفر بعد - [04:07:06](#) اوزان بعد احصانه او قتل نفسا بغير نفس. والله ما زنت في جهرية ولا اسلام. ولا تمنيت ان لي بديني بدلا منه هداني الى الله. ولا ولا قتلت نفسا فلما يقتلونني - [04:07:24](#) لا يوجد مبرر يستحلون به دمي. نعم. قال باب قتل من فارق الجماعة وذكر الاختلاف على زياد بن علاقة عن عرفجت فيه. الاخبار احمد بن يحيى الصوفي قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا - [04:07:34](#) مرضى نبه عن زياد بن علاقة عن عرجة بن شريح الاشجعي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يخطب الناس فقال انه سيكون بعدي هنات وهناك. وهناك يعني فتن - [04:07:44](#) ستكون بعدي فتن. نعم. قال فمن رأيتموه فرق الجماعة ويريد يفرق امر امة محمد صلى الله عليه وسلم كائنا من كان فاقتلوه. فان يد الله على الجماعة فان الشيطان مع من فارق جماعة يركض - [04:07:56](#) اذا رأيتهم كلمة المسلمين اجتمعت على شخص ما يديروا امرهم ويديروا حياتهم. وخرج رجل يريد ان يفرق جماعة المسلمين. يدعو لنفسه بالامراء او بالخلافة او يريد ان يفت العضد فهذا - [04:08:06](#) ايضا ممن يجوز قتله. حتى ولو كان مسلما. لانه اما من الخوارج سيكون من البغاء الذين لا حق لهم فيما يطالب به. فيقتل قتل الصائل. نعم. هل اخبرنا ابو علي محمد بن يحيى المروزي؟ قال حدثنا عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة عن زياد ابن - [04:08:20](#) انطلاقة عن عرفجت ابن جريح قال قال النبي صلى الله عليه وسلم انها ستكون بعدي هنات وهنات ورفع يديه فمن رأيتموه يريد تفريق امر امة محمد وهم جميع فاقتلوه كائن من كان من الناس. الا اخبرنا عمرو بن علي قال - [04:08:36](#) احداثا يحيى قال احداثا شعبة قال احداثا زياد ابن ابن علاقة عن ابن علاقة عن عرفجة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستكون من بعدي هناة وهناة فمن اراد ان يفرق امر امتي - [04:08:46](#) امة وهم جميع فاضربوه بالسيف. هل اخبر محمد بن قدامة وقد حدث الجليل عن زيد بن عطاء بن سائب عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك قال قال صلى الله عليه وسلم ايما رجل خرج يفرق بين امتي فاضربوا عنقكم - [04:08:56](#) ارباب تأويل قول الله عز وجل انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض - [04:09:06](#) او فيما نزلت وذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر انس بن مالك في وهذا يسمى حد الحراية وهذا الحد ايضا يقتل اصحابه. الحرام حد يقام على قطاع الطريق حد يقام على قطاع الطريق الذين ينهبون اموال الناس ويعتدون على اجسادهم واعراضهم. فهؤلاء انزل الله فيهم حد الحراب - [04:09:16](#) اذا قتلوا قتلوا واذا قتلوا واخذوا المال قتلوا وصلبوا. واذا اخذوا المال ولم يقتلوا قطعوا من خلاف واذا اخافوا الناس نفوا من الارض.

نعم. قال اخبرنا اسماعيل ابن مسعود قال حدثنا زيد ابن زيد بقصة اول من نزلت فيهم هذا الحد. نعم. قال عم الحجاج الصواف قال حدثنا ابو رجاء مولى ابي قلابة. قال حدثنا - [04:09:37](#)

ابو قلابة قد حدثنا انس بن مالك ان نفرا من عقل ثمانية قدم على النبي ما هي القبيلة التي جاءت؟ قيل عقل وقيل عرينة وقيل هذه القبيلة لا اجوا من عقل وعرينة - [04:09:56](#)

خلاف في طبيعة هذه القبيلة. نعم. قال فاستوخموا المدينة وسقمت اجسامهم. استوخوا المدينة مرة معناه اصابهم يعني مثل وباء من المدينة. نعم. الف شكوى ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تخرجون مع راعينا في ابله فتصيبوا من البانها وبوالها؟ قالوا نصحبهم ان يخرجوا - [04:10:07](#)

خارج حدود المدينة فيشربوا من ابوال الابل والبانها حتى يصح ابدانهم فخرج يشرب من ابوال الابل للأسف ماذا فعلوا؟ قتلوا الراعي وسرقوا الابل وهربوا. بل لم يكتفوا بقتل الراعي بل بل مثلوا بعينه - [04:10:24](#)

الراعي يمثل بعينه وسرقوا الابل وهربوا. وارتدوا عن الاسلام. يعني كل شي غلط عمله. نسأل الله العافية. طيب. قال فشربوا من البانها وبوالها تصح قتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث فاخذوهم فاوتي بهم فبعث اي بعث سريرا النبي صلى الله عليه وسلم فاخذهم استطاع ان يمسكهم - [04:10:43](#)

قبل ان يصلوا الى بلدتهم. نعم. قال فاوتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر ايديهم وارجلهم من خلاف. هذا اولاً وسمر اعينهم اي وضع مسامير محماة في اعينهم ليه هكذا فعلوا بالرأي للأسف مثلوا بالرأي مش قلنا؟ وضعوا مسمار محمى في عين الراعي - [04:11:01](#)

مجرمين انتم بتسمعون العصابات الاجرامية. عصابة اجرامية. فالنبي عليه الصلاة والسلام عاقبهم بنفس الطريقة. ليكونوا عبرة. نعم. قال ونبذه وفي الشمس حتى ماتوا قال اخبرني عمرو ابن عثمان ابن سعيد ابن كثير ابن دينار عن الوليد عن الازاعي عن يحيى عن ابي قلابة عن انس ان نفرا من عقل قدمه على النبي صلى الله عليه وسلم فاشتتوا المدينة فمهم - [04:11:20](#)

استوخموا كلها نفس العبارة. نعم. على ان يأتوا ابل ابل الصدقة فيشربوا من ابوالها والبانها ففعلوا فقتلوا راعيها واستاقوها. فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبهم قال فاوتي بهم فقطع - [04:11:40](#)

وارجلهم وسمر اعينهم ولم يحسمهم وتركهم حتى يعني لم يضع ايديهم وارجلهم في الزيت لانه الان اذا انت تريد ان تقطع يد سارق بعد ما تقطع يده مباشرة وتحطها في الزيت حتى ما يموت - [04:11:50](#)

لكن النبي عليه الصلاة والسلام هو يريد ان يقتل هؤلاء وبعد ان قطع ايديهم واجرهم من خلاف لم يحسم اليد والرجل في الزيت حتى يموتوا بماذا بسيلان الدم. نعم. قال لو تركهم حتى ماتوا فانزل الله عز وجل انما جزاء الذين - [04:12:06](#)

فيحاربون الله ورسوله الاية قد اخبرنا اسحاق ابن منصور قد حدثنا محمد بن يوسف وقد حدثنا الازاعي وقد حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة عن انس قال قديمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر من عقل فذكر نحوه - [04:12:19](#)

والى قوله لم يحسبهم وقال قتلوا الراعي. قال اخبر احمد بن سليمان قال حدثنا محمد بن بشر. قال حدثنا سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم نفر من عقل او عرينة. فامر لهم - [04:12:29](#)

المدينة بذود او لقاح يصعبون البانها وابوالها فقتلوا الراعي واسقوا الابل. فبعث في طلبهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم. ارباب ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد عن انس بن مالك فيه. الاخبار - [04:12:39](#)

ابن عمرو بن صالح قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني عبد الله ابن عمر وغيره عن حميد الطويل عن انس ابن مالك اناسا من عرية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتتوا المدينة الرواية من عرينة. نعم. قال فبعثوا - [04:12:49](#)

النبي صلى الله عليه وسلم الى زود له هي الابل. نعم. قال فجربوا من البانها ابوالها فلما صحوا ارتدوا عن الاسلام وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا. وسقوا الابل فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثرهم فاخذوه - [04:12:59](#)

قطع ايديهم وارجلهم وسامع اعينهم وصلبهم. اخبر علي بن حجر قال هذه الزيادة حقيقة شاذة لم تثبت هذه الزيارة انه صلبهم. نعم.

قال عن حميد عن انس قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اناس من عرينة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجتم الى زوجنا فكنت فيها فشربت من البانيها وبوالها - [04:13:09](#)

لما صحوا قاموا الى راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوه ورجعوا كفارا وساقوا ذود النبي صلى الله عليه وسلم فارسل في طلبهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم. هؤلاء حقيقة عليهم اكثر من حد - [04:13:26](#)

عليهم حد الحراة وعليهم حد ايش الردة من قال فكفروا. يعني هم اسلموا فكفروا. فعليهم حد ردة وحد هرابا. نعم. قال اخبرنا محمد بن مثنى يعني كما قال اخونا. نعم. قال حد - [04:13:36](#)

خالد وقد حدثنا حميد عن ناسا قال قدم ناس من عرينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتوروا المدينة فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم اخرجتم الى ذودنا فشربتم من البانيها. قال وقال قتادة وابوالها فخرجوا لدود رسول الله صلى الله عليه وسلم - [04:13:50](#)

مثل ما صحوا كفروا بعد اسلامهم وقتلوا رعي رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلقوا محاربين فرسا لطلبهم. فاخذوا فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم. قال وسمر اعينهم - [04:14:00](#)

الاخبار محمد بن موسى قد اخبر محمد بن ابي عدي قال حدثنا حميد عن انسة قال اسلم يعني اناس من عرينة فاجتهدوا المدينة فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجتم من الذود لنا فشربتم من البانيها قال احمدوه قال اقتاد على انس وابوالها - [04:14:10](#)

فلما صحوا كفروا بعد اسلامهم وقتلوا رعي رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا. وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم وهربوا محاربين فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتى بهم فخذوه. فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم وتركهم في الحر - [04:14:20](#)

اخوتي حتى ماتوا الاخبار محمد ابن عبد الاعلى قد حدثنا يزيد ابن زرين قال حدثنا شعبة قد حدثنا قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان اناسا او رجالا من عقل نورين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله - [04:14:30](#)

انا اهل درع ولم نكن اهل ريف فاستوخموا المدينة فامر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بزود وراع وامرهم ان يخرجوا فيها. فيشربوا من لبنها وبوارها فلما صحوا وكانوا بناحية الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا - [04:14:40](#)

رعي رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الذود فبعث الطلب في اثارهم ان اهل ضرع. يعني احنا اهل ابل وبقر وغنم ولسنا اهل زراعة اهل الريف. نعم. قال فزمن اعينهم وقطع ايديهم وارجلهم استوخموا المدينة يعني. نعم. قال ثم تركهم في الحرة على حالهم حتى ماتوا. قال اخونا محمد بن مثنى على - [04:14:50](#)

نحو الاخبار محمد بن نافع وابو بكر قد حدثنا بهز وقال حدثنا حماد قال حدثنا قتادة وثابت عن انس ان النفر من عرينة نزلوا بالحارة فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاشتروا للمدينة فمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكونوا في - [04:15:08](#)

للصدقة ان يشرب من البانيه وابوالها فقتلوا الراعي وارتدوا عن الاسلام وساقوا الابل فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثارهم. فجاء بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمن اعينهم والقاهم في الحارة قال انس فلقد رأيت احد - [04:15:18](#)

يكدم الارض بفيه عطشا حتى ماتوا. قال باب ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى ابن سعيد في هذا الحديث. هل اخبره محمد بن وهب الارض بفيه يعني كان - [04:15:28](#)

اقطعوا افواههم على الارض بحثا عن شيء او عن برد وهم على هذه الحالة نسأل الله العافية من حالهم. نعم. قال حدثنا محمد بن سلمة قال حدثني ابو عبد الرحيم قال حدثني زيد ابن ابي انيسة عن طلحة بن مصرف عن يحيى بن سعيد عن مسجد بن مالك. قال قدم اعراب من - [04:15:38](#)

عرية الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسلموا اشتوا المدينة حتى اصفرت الوانهم وعظمت بطونهم فبعث بهم نبي الله صلى الله عليه وسلم الى لقاح له. فامرهم ان يشربوا من البانيها وبوارها ايضا هي الابل - [04:15:53](#)

قال فقتلوا رعاتها وساقوا الابل فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم فاوتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم مسمر اعينهم. قال امير المؤمنين عبدالملك للنس وهو يحدثه هذا الحديث بكفر او بدم قال بكفر. قال - [04:16:03](#)

فعل بهم ذلك بكفر ام بذنوب بكفر. والصحيح انه بكل الاشياء. لانهم كفروا وارتكبوا حدا الحرابة. فهو بكل هذه الامور. نعم. الاخير احمد بن عمر بن صالح قال اخبرنا ابن وهب قال اخوه اخبر - [04:16:13](#)

يحيى بن ايوب ومعاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قد قدم ناس من العرب على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاسلموا ثم مرضوا فبعث بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى لقاح ليشرّبوا من البانها. فكانوا - [04:16:27](#)

فيها ثم عمدوا الى الراعي غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوه واستقوا اللقاح فزعموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم عطش من عطش ال محمد الليلة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم فاخذوه فقطع ايديهم - [04:16:37](#)

ارجلهم سمر اعينهم وبعضهم يزيد على بعض الا ان معاوية قال يعني في هذا الحديث اشتاقوا الى ارض الشرك. يزيد على بعض اي بعض رواة هذا الحديث يزيد كلمة لا يزيدها بعضهم. مما - [04:16:47](#)

على اختلاف رواية هذا الحديث. نعم. الاخير محمد بن عبدالله الخلنجي وقد حدثنا مالك بن سعيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال تغار قوم على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذهم فقطع ايديهم - [04:16:57](#)

اعينهم الاخبار محمد المثنى علي ابراهيم ابن ابي الوزير قال حدثنا عبدالعزيز حا. واخبره محمد ابن بشار قال حدثنا ابراهيم ابن ابي الوزير قال حدثنا دراوردي عن هشام ابن عروة. عن ابيه عن عائشة ان قومنا غاروا على - [04:17:07](#)

لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي بهم النبي صلى الله عليه وسلم فقطع النبي صلى الله عليه وسلم ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم اللفظ لابن المثنى. اخبر عن عيسى ابن حمادة قال اخبرني عن هشام عن ابيه ان قوما غاروا عن ابل رسول الله صلى الله عليه - [04:17:17](#)

فقد تعاديهم وارجلهم وسمن اعينهم قال احمد بن عمر بن صالح قال اخبره ابن وهب قال يعني واخبرني يحيى ابن عبد الله ابن سالم وسعيد ابن عبد الرحمن وذكر اخر عن هشام ابن عروة عن عروة ابن الزبير انه قال غار الناس من عروة على لقاح الرسول - [04:17:27](#)

صلى الله عليه وسلم واستقوها وقتلوا غلاما له فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثارهم فاخذوه فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم. اخبر احمد بن عمر بن صالح قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني عمر ابن الحارث عن سعيد ابن - [04:17:37](#)

عن عبد الله بن عبيد الان عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ونزلت فيهم اية المحاربة. الاخبار احمد بن عمر بن صالح قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا الليث عن ابن عجلان عن ابي زناد ان رسول الله - [04:17:47](#)

ما هي الاية التي قرأناها في بداية هذا الفصل؟ انما لزار الذين يحاربون الله ورسوله. نعم. الا لما قطع الذين سرقوا لقاحه وشمل اعينهم بالنار عاتبه الله في ذلك فانزل الله تعالى انما جزاء - [04:17:57](#)

الذين يحاربون الله ورسوله الاية كلها. الاخبار بعض رواة قالوا ان الله عاتب نبيه صلى الله عليه وسلم لماذا سمل اعينهم من عاتبه الله في ذلك وان كانوا هم فعلوا ذلك في الراعي فنحن لا نقتل كما فعل لا نمثل كما مثل - [04:18:07](#)

فاخذ البعض من هذا ان هذا كان من فعله صلى الله عليه وسلم اجتهدا نهاء الله عنه بعد ذلك. فاذا قتل الانسان بصورة فيها مثلى كانوا لا يعاقب بذلك. وانما يختص بالسيف دون ان يمثل بجثث الكفار. البعض قال لا - [04:18:28](#)

التمثيل بهم اذا مثلوا بنا جائز وانما نهينا ان نمثل بهم ابتداء دون ان يمثلوا بنا. هذه المثلى المنهي عنها. فوقع خلاف بين اهل العلم. نعم. قال مثل يحيى بن غيلان ثقة مأمون قال حدثنا يزيد ابن زريان عن سليمان التيمي عن انسه قال انما سمن النبي صلى الله عليه وسلم اعين اولئك لانهم سملوا اعين الرعاء. نعم النبي صلى الله عليه وسلم سمل يعني وضع المسامير - [04:18:46](#)

في اعين هؤلاء المجرمين انهم فعلوا ذلك بالرعي وليس ابتداء. نعم. قد اخبرنا احمد بن عمرو بن السرح والحارث بن مسكين قراءة عليه وانا اسمع قال حدثنا ابن وهب قال اخونا محمد بن عمر علمني - [04:19:06](#)

جريح عن ايوب عن ابي خلاصة عن انس ابن مالك ان رجاء من اليهود قتل جارية من الانصار على حلي لها. والقاها في حلي لها اراد ان يسرق حليها فسرق حليها وقتلها - [04:19:16](#)

القاها في قليب ورضخ رأسها بالحجارة. نعم. قال فاخذ فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرحم كيف قتل هذه الجارية كسر رأسها بالحجر النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يقتص منه بنفس الطريقة. فقتله بالحجر - [04:19:27](#)

يستفاد من هذا ان القتل يجوز ان يكون بالمثل. لذلك اورد الحديث هنا اذا قتلت بطريقة يجوز ان اقتص بنفس الطريقة. تعرف المسألة فيها خلاف. البعض قال لا. القصاص لا يكون الا بالسيف. هذه مسألة فيها نزاع. نعم. قال اخبرنا يوسف ابن سعيد قال حدثنا الحجاج عن ابي جريح. قال اخبرنا - [04:19:41](#)

عمر عن ايوب عن ابي قلابة عن انسي ان الرجل قتل جارية من انصار على حلي لها. ثم القاها في قليب ورضخ رأسها بالحجارة فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يرحم حتى يموت. الاخيران زكريا ابن يحيى قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم قال - [04:20:00](#)

علي بن الحسين بن واقد قال حدثني ابي قال حدثني يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية. قال نزلت هذه الاية في المشركين فمن تاب منه قبل ان - [04:20:10](#)

يقدر عليه لم يكن عليه سبيل. وليست هذه الاية للرجل المسلم تفسير ابن عباس لكن خالفه فيه الكثيرون ويقول ابن عباس قوله في اية الحاربة الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم قال هذه فقط للمشركين اذا اسلموا قبل ان يقدر عليهم - [04:20:20](#)

هناك جمهور الفقهاء لا انه حتى قطاع الطرق من المسلمين اذا تابوا قبل القدرة عليهم يسقط عنهم حد الحراب وتبقى عليهم الحقوق المالية او النفسية كقصاص او اعادة مال لا اكثر. نعم. الف من قتلة وافسد في الارض وحارب الله ورسوله ثم لحق بالكفار قبل ان يقدر عليه لم يمنعه ذلك ان يقام فيه الحد الذي - [04:20:36](#)

ظاهر كلام ابن عباس ان المسلم لو تاب من قطع الطريق قبل ان يقدر عليه يقام عليه الحد حتى ولو جاء تائباً. لكن وقلنا اكثر العلماء لا يوافقون ابن عباس على هذا. نعم. قال باب النهي عن مثلي قال اخونا محمد بن موسى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحث في خطبته على الصدقة - [04:20:56](#)

وينهى عن المثلي ان نمثل باجساد الاعداء انا نوصل ابتداء باتفاق لا تجوز. انه انت تمثل بهم دون ان يمثلوا بك. هذا لا يجوز باتفاق. لكن اذا هم مثلوا بجثتنا هل لنا ان نمثل - [04:21:16](#)

ما وقع النزاع. نعم. قال باب الصلب. قال اخونا عباس بن محمد الدوري قد حدثنا ابو عامر العقدي عن ابراهيم قال عن ابن طهمان عن عبدالعزيز بن ربيع عبيد بن عمير عن عائشة ان رسول الله - [04:21:30](#)

صلى الله عليه وسلم قال لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث خصال زان محصن يرحم او رجل قتل رجلاً متعمدا فيقتل او رجل يخرج من الاسلام يحارب الله عز وجل ورسوله - [04:21:40](#)

اصوله فيقتل قال او يصلب او ينفى من الارض. او ينفى من الارض الذي يظهر لي ان خلاف المشهور في هذا الحديث ان المرتد يقام عليه حد الردة كيف قال او ينفى من الارض - [04:21:50](#)

ان هذا انما المراد به المرتد اذا لم يقدر عليه اذا لم يقدر عليه فلا يسمح له على الاقل بدخول الدولة المسلمة تمام ولان اكثر رواية الحديث ان هذا يقطر ولا ينفى من الارض. فلا بد ان تتأول زيادة او ينفى من الارض في هذه الرواية. نعم. قال رحمه الله باب العبد يأبى الى ارض - [04:22:03](#)

الشرك وذكر اختلاف الفاظ الناقليين اذا كان عندك عبد وابق يعني هرب الى ارض المشركين. انت في الدولة المسلمة وعندك عبد. وعبدك بده يخلص منك ماذا فعل؟ هرب الى ارض المشركين. فهنا الروايات تدل على جواز قتله - [04:22:22](#)

لكن الظاهر انه تجوز قتله اذا اعلن ولاءه للمشركين اصبح هنا ناقض من نواقض الاسلام وليس لمجرد هروبه. نعم. وذكر اختلاف الالفاظ النقلية لخبر الجريم في ذلك الاختلاف على الشعبية. قد اخبره محمد ابن غنيمه قال حدثنا ابو داود قال اخبرنا الشعبة عن منصور عن الشعبي عن جرير قال قال رسول الله - [04:22:38](#)

إذا بقي العبد لم تقبل له صلاة حتى يرجع الى مواليه. نعم. هذا معروف ان العبد اذا ابق اذا هرب لا تقبل له صلاة. وان كانت تلزمه الصلاة. نعم. هل اخبره محمد بن قدامة عن جرير - [04:22:55](#)

قال عن مغيرة عن الشعبية قال كان جرير يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ابقى العبد لم تقبل له صلاة وان مات مات كافرا وابق غلام لجرير فاخذه فضرب عنقه. جرير هرب له - [04:23:05](#)

فضرب عنقه. لكن هذه رواية يعني موقف عين حالة عين تحتاج الى دراسة ظروفها. نعم. قال اخبرها احمد بن سليمان قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا سرائيل عن مغيرة - [04:23:15](#)

من شعبية عن جرير ابن عبد الله قال اذا ابق العبد الى ارض الشرك فلا ذمة له. قال باب الاختلاف على ابي اسحاق الاخبار كتبت قال حدثنا كانه يقول اهدر دمه لا ذمة له كأنها - [04:23:26](#)

خلاص اصبح دمه مهدورا. نعم. قال عن ابيه عن ابي اسحاق عن الشعبي عن جرير. قال صلى الله عليه وسلم اذا بقي العبد الى ارض الشرك فقد حل دمه. قال اخبرنا احمد بن حرب قال حدثنا قاسم وقال حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن - [04:23:36](#)

الشعبي عن جديد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بقي العبد الى ارض الشرك فقد حل دمه. الاخير الربيع بن سليمان قال حدثنا خالد بن اسرائيل اذا ابق العبد لكن ليس الى اراضي المشركين - [04:23:46](#)

لم تقبل له صلاة اربعين يوما اما اذا ابق الى اراضي المشركين حل دمه. نعم. قال عن ابي اسحاق عن الشعبي عن جرير قال ايما عبد ابقى الى ارض الشرك فقد حل دمه. الاخير عن صفوان ابن عمرو قال حدثنا احمد بن خالد ان حدثنا اسرائيل - [04:23:56](#)

عن ابي اسحاق عن الشعبية عن جرير قال ايما عبد ابق الى ارض الشرك فقد حل دمه. قال اخبرنا علي ابن حجر قد حدثنا شريف عن ابي اسحاق عن عامر عن جرير قال ايما عبد اباقا من مواليه ولحق بالعدو فقد حل بنفسه. قال باب - [04:24:09](#)

الحكم في المرتد بنفسه يعني اهدر دمه. نعم. الاخون ابو الازهر احمد بن الازهر النيسابوري قد حدثنا اسحاق بن سليمان الرازي الاخبار المغيرة بن مسلم عن عن عن مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر - [04:24:19](#)

قرن عثمان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل دم امرؤ لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. رجل زنا بعد احصائه فعليه الرجم او قتل عمدا فعليه القود او ارتد - [04:24:29](#)

بعد اسلامه فعليه القتل قد اخبرهم اللي هو القصاص. نعم. هل اخبرهم عمل ابن ايهاب؟ قال حديثنا عبدالرزاق قال اخبرني ابن جريجة عن ابي نظر عن مسلم بن سعيد عن عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [04:24:39](#)

يحل دم امرئ من الموسم الا بثلاثة ليزيا بعدما احصن او يقتل او يقتل انسانا فيقتل او يكفر بعد اسلامه فيقتل. قال اخبر عمران ابن موسى قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن عكرمة قال قال ابن عباس قال - [04:24:49](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه اذا ان حد الردة حد ثابت لا مارية في ثبوته ان ما يشكك في هذا بعض المعاصرين ممن اختلفت عندهم الموازين الشرعية. نعم. هل اخبرها محمد بن عبد الاهلي المبارك قال حدثنا ابو هشام قال حدثنا ابو هيب قال حدثنا ايوب عن كلمته ان اناس ارتدوا عن الاسلام فحرقهم علي بالنار قال ابن عباس لو كنت انا لم - [04:24:59](#)

قال صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله احدا ولو كنت انا لقتلتهم. فلا يجوز التحريق بالنار لانه لا يعذب احد بعذاب الله الذي يعذب بالنار فقط الله سبحانه وتعالى. نعم. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه. قال اخبر محمد بن غناء قال حدثنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريش. قال اخبرنا اسماعيل عن معمر عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال قال صلى - [04:25:19](#)

الله عليه وسلم. من بدل دينه فاقتلوه. قال اخبرني هلال ابن علاق. قال حدثنا اسماعيل ابن عبد الله ابن زرارة. قال حدثنا عباد ابن العوام. قال حدثنا سعيد عن قتادة عن اكرمة عن ابن عباس. قال قال صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه. قال خبر موسى - [04:25:39](#)

ابو عبد الرحمن قال حدثنا محمد ابن بشر قد حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل

دينه فاقتلوه. قال ابو عبدالرحمن وهذا اولى بصواب من حديث عباد. قال اخبرنا الحسين ابن عيسى عن عبد الصمد قال حدثنا هشام
[04:25:49](#) -

اعتدى على انس ان ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه. قال اخبر محمد بن مثنى قال حديثنا
عبد الصمد قال حدثنا هشام عن قتادة عن انسة ان عليا اتي بناس من يعبدون - [04:25:59](#)
انا الصديق قالوا من الهنود هؤلاء. يشبهون الهنود نعم قال يعبدون مثلاً فاحرقهم. قال ابن عباس انما قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من بدل دينه فاقتلوه. قال حدثنا محمد بن بشار عن حدثني حماد بن مسعدة قال حدثنا قرّة بن خالد عن حميد بن هلال عن ابي
بردة ابن ابي - [04:26:09](#)

موسى الاشعري علم به ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن ثم ارسل معاذ ابن جبير بعد ذلك فلما غضب قال ايها الناس لي
رسول الله اليكم رسول الله اليكم قال اني رسول رسول الله اليكم - [04:26:23](#)
القي له ابو موسى وسادة ليجلس عليها فاوتي برجل كان يهوديا فاسلم ثم كفر فقال معاذ لا اجلس حتى يقتل. قضاءه قضاء الله
ورسوله معاذ ان يجلس حتى يقتل هذا اليهودي الذي اسلم ثم كفر. لانه مرتد. قال لا اجلس حتى يقتل. نعم. قال فلما قتل قاعدا. قال
اخبر القاسم ابن زكريا ابن دينار. قال حدثني احمد ابن المفضل قال - [04:26:33](#)
قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن ابيه قال لما كان يوم يوم فتح مكة امن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الى الاربعة
نفر وامراتين وقال اقتلوه وان وجدتموه - [04:26:53](#)

الصلاة والسلام في فتح مكة قالوا اذهبوا فانتم الطلقاء او ما شابه من ذلك الا نظر معينين قال اقتلوه ولو رأيتموهم متعلقين. استار
الكعبة. نعم. قال عكرمة بن ابي جهل وعبدالله بن هؤلاء عكرمة بن ابي جهل - [04:27:03](#)
عبد الله بن خطل مقياس ابن ذبابة وعبدالله بن سعد بن ابي الصرح. هؤلاء طبعوا الرجال في نساء الان. نعم. قال فاما عبد الله بن خطر
فادرك وهو متعلق باستار الكعبة. فسبق - [04:27:18](#)

سعيد بن حريص وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمار. وكان اشب الرجلين فقتله. واما مقياس تم تصفيته. طيب. مقياس ابن صلابة قال
فادركه الناس في السوق فقتلوه. ايضا ادركوه في سوق مكة فقتلوه. قال قال فركب للبحر فاصابتهم عاصفة ركب بين بحر جده -
[04:27:28](#)

ضله متجه باتجاه اليمن. نعم وقال اصحاب السفينة اخلصوا فان الهتك لا تغني عنكم شيئا ها هنا. فقال عكرمة والله لان لم ينجني
من البحر الا الاخلاص سبحان الله كيف اراد الله به خيرا. وهم في السفينة الاموات - [04:27:48](#)
تلاعبت بالسفينة وقال بعضهم لبعض اخلصوا الدعاء لله فعكرمة كانه استيقظ قال والله اقرأ. قال والله لئن لم ينجيني من البحر الا
الاخلاص لا ينجيني في البر غيره. قال اذا لم ينجني في البحر الا الاخلاص. لن ينجني في البر - [04:28:01](#)
الا الاخلاص فقرر ان يسلم. نعم. قال قال اللهم ان لك علي عهدا ان انت عافيتني مما انا فيه ان اتي محمدا صلى الله عليه وسلم حتى
اضع يدي في يده. فلاجدنه عفوا كريما - [04:28:20](#)

فجاء فاسلم قال وما عبد الله بن ابي الصرح فانه اختبأ عند عثمان بن عفان فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس الى البيعة
جاء به حتى اوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله بايع عبد الله قال فرفع - [04:28:30](#)
ثلاثا كل ذلك يأبى الصلاة والسلام نظر في عبد الله بن ابي الصرح رفض ان يبايعه ابتداء رفض ان يبايعه. كان ينتظر ان واحد من
الصحابة يقوم فيقتله عن عبدالله بن ابي الصالح كان احد كتاب الوحي - [04:28:40](#)

ثم ارتد الى مكة واصبح يستهزئ بالنبي عليه الصلاة والسلام. عليه الصلاة والسلام. فلذلك النبي عليه الصلاة والسلام كان يريد تصفيته
لكن هذا الرجل ادخر له عند الله سعادة لماذا الله اعلم؟ هذا امر الله. واصبح من الصحابة الذين شاركوا في فتوحات الاسلام. وكان
اول من غزا في البحر مع معاوية بن ابي سفيان - [04:28:55](#)

صاحب معركة ذات الصواري. سبحان كتب له الاسلام. نعم. قال فبايعه بعد ثلاث ثم اقبل على اصحابه فقال اما كان فيكم رجل رشيد؟

يقوم الى هذا حيث رآني كفت يدي - 04:29:17

بيعته فيقتله فقالوا وما يدرينا يا رسول الله ما في نفسك هلا او مات اليها بعينه قال عاتب الصحابة لماذا لم يقتلوه قالوا يا رسول الله احنا ايش كيف بدنا نعرف انه انت بدك بدنا نقتله؟ - 04:29:27

هلاً وقت بعينك يعني لو بشرت لنا هيك كان واحد من ناقص راس وخلصنا وقال انه لا ينبغي لنبي ان تكون له خائنة الاعين. الانبياء لا يجيرون باعينهم. نعم قال رحمه الله باب توبة المرتد قال اخبر محمد بن عبد الله بن قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال اخبرنا داود عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رجل من الانصار اسلمة مرتدة ولحق بالشرك ثم تندم فرسا الى قومه - 04:29:39

رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لي من توبة فجاء قومه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا ان فلان قد ندم وانه امرنا ان نسألك هل له من توبة فنزلت؟ كيف يهدي الله قوما من كفروا بعد ايمانهم؟ الى قوله - 04:30:00

فقولي غفور رحيم فارسل اليه فاسلم. الاخبار زكريا قالت الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا. وارسل الله عز وجل انه المرتد اذا تاب تقبل توبته قال حديث اسحاق ابن ابراهيم قد اخبر علي ابن الحسين ابن واقد قال اخبرني ابي عن يزيد النخعي عن عكرمة عن ابن عباس قال في سورة النحل من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره الى قوله لهم عذاب عظيم - 04:30:10

فسخ واستسني من ذلك فقال نسخ يعني خصه. اعتقدون ان النسخ بمعنى تخصيص الاستثناء وليس معنى النسخ بالمعنى الاصولي. نعم. قال واستثنى من ذلك فقال ثم ان ربك للذين هاجروا من بعده ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا الا ربك من بعدها لغفور رحيم -

04:30:31

روى عبدالله بن سعد بن ابي صرح الذي كان على مصر كان يكتب الى رسول الله بن ابي الصرح هو نفسه اللي مر معنا في الرواية السابقة واصبح زعيما على مصر - 04:30:47

في زمن عثمان بن عفان نعم. قال كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فازله الشيطان كان يكتب الوحي. نعم. قال فلحق بالكفار فامر به ان يقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان - 04:30:55

ابن عفان فاجاره رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذه الآية كأن قوله ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك بعد الغفور الرحيم. نزلت في توبة هؤلاء - 04:31:05

الذين ارتدوا بعد اسلامهم انه حتى لو ارتديت معك فترة او فرصة انك تتوب. نعم قال باب الحكم في من سب النبي صلى الله عليه وسلم. قال اخبرنا عثمان بن عبدالله قال حدثنا عباد ابن موسى قال حدثنا اسماعيل بن جعفر قال حدثني اسرائيل عن عثمان الشحام قال كنت اقود رجلا اعمى فانتهيت الى عكرمة فانشأ احد - 04:31:19

الذي اذا ارتد لا تقبل توبته في الدنيا من يشتم النبي صلى الله عليه وسلم حتى لو تاب ما تاب يقتل وتوبة عند الله ممكن تنفعه. لكن في الدنيا لا تقبل توبة مرتد اذا كانت بشتم محمد صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثني ابن عباس ان اعمى كان على عهد رسول -

04:31:35

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت له ام ولد وكان له منها ابنان وكانت تكثر الوقعة برسول الله صلى الله عليه وسلم وتسبه. اعمى كانت له ام ولد تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع في عرضه - 04:31:55

نعم فيزجرها فلا تنزجر وينهاها فلا تنتهي فلما كان ذات ليلة ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم فوقعت ذكرت ابوة نعم. قال فوقعت فيه يعني جلست تشتم النبي صلى الله عليه وسلم امام الرجل الاعمى. نعم. قال فلم اصبر ان قمت الى المغول فوضعت في بطنها فاتكأت عليه الاعمى اخذ معولا زي - 04:32:05

مجرفة وضعه في بطنها وقتلها. نعم خلف التكات عليه فقتلتها فاصبحت قديمة. اعمى هذا الرجل اعمى. نعم. قال فاصبحت قتيلة فذكر يعني بصير القلب كما يقول. نعم. الا فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فجمع الناس وقال - 04:32:27

سائش الله رجلا لي عليه حق فعلى ما فعل الا قام فاقبل الاعمى يتدلل فقال يا رسول الله انا ناداه امام الناس ان قم ايها الاعمى اخبر الناس بما فعلت. فقاموا الاعمال يتدللوا لان هو اصلا رجل اعمى. لا يبصر كثيرا. يتدلل بين الصفا فقال يا رسول الله انا صاحب

هذه المرأة - 04:32:41

كانت ام ولدي وكانت بي لطيفة. هي معاي اخلاقها ممتازة ودي منها ابنان مثل اللؤلؤتين. ما شاء الله ما اجملهم ولكنها كانت تكثر الوقعة فيك. وكانت تشتمك. نعم. قال فانهاها فلا تنتهي وتزورها فلا تنزجر فلما كانت البارحة ذكرت ذكرك فوقع فيك فقممت الى المغور - 04:33:01

استودعت في بطنها فاتكأت عليها عليها حتى قتلتها فقال صلى الله عليه وسلم انا اشهد ان دمها هدمر. قال هذه امرأة دمها مهدور لا عصمة لها والاحظ ان هذا الرجل يريد ان يؤكد انه ما قتلها لحظ نفسه. هي كانت رفيقة به - 04:33:22 وانجب الاولاد منها. لكنه قتلها لحفظ الاسلام. نعم. هل اخبرنا عمرو بن علي؟ قال حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا شعبة عن توبة العنبرية عن عبد الله بن قدامة بن عنزة عن ابي برزة الاسلمية قال اغلظ - 04:33:36

رجل لابي بكر الصديق فقلت اقتله فانتهرني وقال ليس هذا لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ابو برز الاسلمي كان حاضرا في خلافة ابي بكر ابو بكر وهو في الخلافة رجل زعله - 04:33:46 فغضب منه ابو بكر. فابو بكر الاسلمي قال له بدك بقتل لك اياه يا ابو بكر هذه ليست الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقط هو الذي يقتل من شتمه. اما رجل شتم ابا بكر - 04:33:57

وشتم عمر يقصد طبعاً الشتيمة التي في زمنهم. ان اختلف مع ابو بكر اختصموا. زعل ابو بكر هذا لا يقتل. نعم. قال باب ذكر الاختلاف على الاعمش في هذا الحديث. قال - 04:34:10

محمد بن علاء قد حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعدي عن ابي برزة قال تغيظ ابو بكر عن رجل فقلت من هو يا خليفة رسول الله؟ قال لم؟ قلت لاضررب عنقه ان امرتني بذلك قال افكنت - 04:34:20 متفاعلاً؟ قلت نعم. قال فوالله لا اذهب عظم عظم كلمتي التي قلت غضبه. ثم قال ما كان لاحد بعد محمد كان غضبان على الرجل صحيح ابو غرزة الاسلمي قال له بدك اضرب لك عنق وبضرب لك عنقه؟ - 04:34:30

ابو بكر انتبه شوي. نسي موضوع الغضب قال له شو اللي حكيت انت؟ يعني كانه انتبه انه هذه كلمة عظيمة لا اوعك تفكر بهاي الطريقة. يعني غضبي ليس كغضب غضب النبي عليه الصلاة والسلام. نعم. قال رحمه الله اخبرنا ابو داود قال حدثني قال حدثني عن عمر ابن - 04:34:43

قرة عنب البخري عن ابي رزق الامارات على ابي بكر وهو يتغيظ على رجل من اصحابه فقلت يا خليفة رسول الله من هذا الذي تغيظوا عليه؟ قال ولم تسألوا عنه؟ قلت اضرب عنقه قال فوالله لا اذهب عظم كلمة - 04:34:57

كلمتي غضبه ثم قال ما كانت لاحد بعد محمد صلى الله عليه وسلم. الا ترى محمد بن مثنى عن يحيى بن حماد قال حدثنا بعوان عن سليمان عن عمرو بن مرطع عن ابي البخري عن ابي - 04:35:07

في برزت قالت غيظ ابو بكر عن رجل فقال لو امرتني لفعلت قال اما والله ما كانت لبشر بعد محمد صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة معاوية بن صالح الاشعري قال حدثنا عبد الله بن جعفر قد حدثنا عبيد الله عن زيد عن عمرو - 04:35:17

عن ابي نظرة. قال عن ابي برازق قال غضب ابو بكر على رجل غضبا شديدا حتى تغير لونه. قلت يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لان امرتني لاضررب عنقه. فكأنما صب عليه ماء بارد فذهب غضبه عن عن - 04:35:27

رجل قال ثكلتك امك ابا برزة وانها لم تكن لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابو عبد الرحمن هذا خطأ وصواب ابو نصر واسمه حميد بن هلال. قال خلفه شعبة قال اخبر محمد المثنى عن ابي داود قال - 04:35:37

حدثنا شعب عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا ابا نصر يحدث عن ابي برزة قال اتيت على ابي بكر وقد اغلظ لرجل فرد عليه فقلت الا اضرب عنقه فانتهرني فقال انها ليست لاحد بعد رسول الله - 04:35:47

الله صلى الله عليه وسلم انا ابو عبد الرحمن ابو ابو نصر حميد ابن هلال ورواه عنه يونس بن عبيد فاسنده. قال اخبرنا ابو داود قال حدثنا عفان وقال حدثنا يوسف يزيد ابن زريعة قال حدثنا يونس بن عبيد عن - 04:35:57

من الهلال عن عبدالله بن مطرف بن الشخير عن ابي براز الاسامي انه قال كنا عند ابي بكر الصديق فغضب على رجل من المسلمين فاشتد غضبه عليه جده فلما رأيت ذلك فقلت يا خليفة رسول الله اضرب عنقه فلما ذكرت القتل - [04:36:07](#)

اضرب عن ذلك الحديث اجمع الى غير الى غير ذلك من النحو. الموضوع اضرب عن ذلك غير الموضوع كله صار يناقشني. نعم. فلما تفرقنا ارسل الي فقال يا ابا برزة ما قلت - [04:36:17](#)

ونسيت الذي قلت قلت ذكرني. قال اما تذكر ما قلت؟ قلت لا والله قال رأيت حين رأيتني غضبت على الرجل فقلت اضرب عنقه يا خليفة رسول الله. اما تذكر ذلك او كنت فاعلا - [04:36:27](#)

انا قلت نعم والله والان ان امرتني فاعهد قال والله ما هي لاحد بعد محمد صلى الله عليه وسلم. قال ابو عبدالرحمن هذا الحديث هذا الحديث احسن الاحاديث واجودها. قال باب السحرة. قال - [04:36:37](#)

السحر. اولاً ثم سيذكر حكم الساحر اخبر محمد بن علاء عن ابن ادريس قال اخبر شعبة عن عمرو ابن مرة عن ذكر هنا لان الساحر ايضا ممن يضرب عنقه خاصة اذا كان سحره فيه كفر او ادى الى قتل مسلم. نعم. قال عن صفانا ابن عسالة قال قال يهودي لصاحبه اذهب بنا الى هذا النبي قال له صاحبه لا تقبل نبي. لو سمعت - [04:36:47](#)

كان له اربعة اعين فاتي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم. سمع كان اربعة اعين فرحا بقولك يعود يهودي بحكي لي يهودي دعنا نذهب الى هذا النبي فصاحبه اليهود ايش بقول له؟ لا تقبل انه نبي. فانه لو سمعها منك لكانت له اربعة اعين. يعني انه راح يفرح كثير بها. نعم - [04:37:09](#)

فلو سأله عن تسع آيات بينات فقال لهم موسى تسع آيات بينات ذهبوا يريدون ان يسألوا النبي صلى الله عليه وسلم. اخبرنا يا محمد عليه الصلاة والسلام ما هذه الآيات التسع البينات التي وردت في سورة الاسراء؟ فقال هي فقال صلى الله عليه وسلم لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تمشوا ببريء الا - [04:37:27](#)

الى ذي سلطان ولا تسحروا ولا تأكلوا الربا. ولا تسحروا هذا موطن الشاهد. نعم. الا ولا تقذفوا المحصن ولا تولوا يوم الزحف عليكم خاصة خاصة اليهود ان لا تعودوا في السبت - [04:37:49](#)

يديه ورجليه تعدو في السبت كان السبت عطلة لا تشتغلوا به. نعم. قال فقبلوا يديه ورجليه وقالوا نشهد انك نبي. قال فما يمنعكم ان تتبعوني؟ قالوا ان داوود دعا بان لا يزال من ذريته نبي وانا نخاف ان اتبعناك ان تقتلنا يهود - [04:37:59](#)

المسلم خوفا من اليهود ليس اكثر. نعم. قال باب الحكم في السحرة قال اخبر عمرو ابن علي قال حدثنا ابو داوود قال حدثنا عباد ابن ميسرة المنقاري عن الحسن عن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم - [04:38:12](#)

تم انعقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر. ومن سحر فقد اشرك من تعلق شيئاً ووكل اليه. علق شيئاً من علق خرزة او وترا او تميمة من اجل ان تدفع عنه العين - [04:38:22](#)

وكله الله اليها والعياذ وهذا من الشرك الاصغر. نعم. قال باب سحرة اهل الكتاب. قال اخبرنا هناد بن السريع عن ابي معاوية عن الاعمش عن ابن حيان عن يزيد عن زيد بن ارقم قال سحر النبي صلى الله عليه وسلم - [04:38:34](#)

رجل من اليهود فاشتكى لذلك اياما فاته جبرائيل عليه السلام فقال ان رجلاً من اليهود سحرك عقد لك عقدا في بئر كذا عقدا في بئر كذا وكذا. فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستخرجوها - [04:38:44](#)

بها فقام رسول الله الرواية المشهورة عن عائشة انهم لم يستخرجوها ترك العقدة في البئر ولم يستخرجوها. نعم. فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما نشط من عقال فما ذكر ذلك اليهودي. عقال يعني زال عنه اثر السحر - [04:38:54](#)

انه كان في عقال مربوط وانفك عنه السحر. نعم. قال فما ذكر ذكر ذلك اليهودي ولا رآه في وجهه قط. النبي عليه الصلاة والسلام لم يحاسب هذا اليهودي. من الذي - [04:39:10](#)

صحراء ايش اسمه نبئت ابن الاعصم هذا اليهودي الذي سحر النبي صلى الله عليه وسلم. النبي عليه الصلاة والسلام لم يحاسب. خصوصاً ان هذه السحرة لم تؤدي الى قتل مسلم او شيء من ذلك - [04:39:20](#)

فتركه النبي صلى الله عليه وسلم. يعني حتى لما كان يقع وجه النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه لبيد. النبي عليه الصلاة والسلام يصنع كأنه ما فيه شيء. نعم. قال في وجهه - [04:39:33](#)

نعم. قال ابوه ما يفعل من تعرض لماله؟ قال دفع الصائم باب دفع الصائل اذا هجم شخص على بيتك يعتدي على مالك او على عرضك هل يجوز لك ان تدفعه وتقاتل؟ نعم. طب اذا لم يندفع شره الا بالقتل - [04:39:43](#)

اذا لم يندفع شره الا بالقتل هل يجوز ان يقتله؟ نعم فهذا وجه من اوجه قتل المسلم قتل المسلم الصائل هذا جائز لان هو اللي هجم على عرضي او على مالي او على بيتي. نعم. قال عن سمالك عن قابوس عن ابيه قال وجاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبرني علي بن محمد بن علي قال حدثنا خلف ابن تميم قال حدثنا - [04:40:02](#)

ابو الاحوس قال حدثنا اسماء كل حرب عن قابوس عن قابوس ابن مخارق عن ابيه قال وسمعت سفيان الثوري يحدثه بهذا الحديث. قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الرجل يأتيني فيريد مالي. قال ذكره - [04:40:22](#)
قال فان لم يذكر قال فاستعن عليه من حولك من المسلمين. قال فان لم يكن حولي احد من المسلمين. قال فاستعن عليه بالسلطان. قال فان مع الشرطة. نعم. قال فان السلطان - [04:40:32](#)

قال قاتل دون ما لك حتى تكون من شهداء الاخرة. سلطان بعيد عني. فش حواليه مركز شرطة او حدا يساعدني فقال قاتل دون مالك. حتى تكون من شهداء الاخرة او تمنع اعمالك وتحرز نفسك. يعني قاتل حتى تموت او تحمي مالك. نعم. الاخبار انهم قتلوا قال حدثني ليث عن ابن الهاد عن عمرو ابن قهيذ الغفاري عن ابي هريرة - [04:40:42](#)

قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت ان عدي على مالي؟ قال فانشد بالله. قال فان ابوا علي قال فانشد بالله. قال فان ابوا علي. قال فانشد بالله. قال فان ابوا علي. قال فقاتل - [04:41:02](#)

فان قتلت ففي الجنة وان قتلت ففي النار نعم قال يعني خوفه بالله ابن الحلال لا تفعل يا ابن الحلال خوفه بالله. فان اباه خلاص قاتل. نعم. هل اخبرنا محمد بن عبدالله بن عبد الحكم قال عن شعيب ابن الليث؟ قال اخبرنا الليث عن ابن الهاد عن قهيذ ابن - [04:41:12](#)

مطرف غفاري عن ابي هريرة ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله ارأيت ان عدي على ما لي غلغا انشد بالله؟ قال فان ابوا علي قال فانشد بالله قال فان ابوه علي قال فانشد بالله قال فان ابوه علي قال - [04:41:28](#)

فان قتلت ففي الجنة وان قتلت ففي النار. ففي النار ذاك الشخص اللي قتلته مش انت طبعاً. يعني فان قتلت فانت شهيد. وان قتلت السارق او السائل فهو في النار. نعم. قال ابوه من قتل دون ماله قال اخبر محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا خالد؟ قال حدثنا حاتم عن عمر ابن دينار عن عبدالله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل - [04:41:38](#)

دون ماله فقتل فهو شهيد. قال اخبر محمد بن عبدالله بن بزيغ قال حدثنا بشجب من فضل عن ابي يونس القشيري عن عمرو ابن دينار عن عبدالله بن صفوان عن عبدالله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قتل - [04:41:58](#)
قتل فهو شهيد قد اخبره عبيد الله من فضائل ابن ابراهيم النيسابوني قال اخبره عبدالله قال اخبر سعيد قال حدثنا ابو الاسود محمد ابن عبد الرحمن عن عكرمة عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ما له مظلوما -

[04:42:08](#)

الجنة قال قال جعفر بن محمد بن الهذيل قال حدثنا عاصم ابن يوسف قال حدثنا سعيد بن الخمس قال عن عبد الله بن الحسن عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو قال قال صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد - [04:42:18](#)

الاخبر عمرو ابن علي قد حدثني احمد بن سعيد قد حدثنا سفيان قد حدثني عبدالله بن حسن عن ابراهيم بن محمد بن طلحة انه سمع عبدالله بن عمرو يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اريد ماله بغير حق فقاتله فقتل فهو - [04:42:28](#)

قال هذا خطأ وصواب حديث سعيد ابن الخمس الاخبار احمد ابن سليمان قال حدثنا معاوية ابن هشام قال حدثنا سفيان عن عبدالله بن الحسن عن محمد بن ابراهيم بن طلحة عن عبدالله بن عمرو قال قال صلى الله عليه وسلم - [04:42:38](#)

فهو شهيد. قال اخونا اسحاق بن ابراهيم وخطيبته لفظ اسحاق قال قال اخبر سفيان عن الزهري عن فرحة بن عبدالله بن عوف عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فهو شهيد مختصر قال اخبر اسحاق ابن ابراهيم - [04:42:48](#) الاخبار العودة قال حدثنا محمد بن اسحاق عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ما له فهو شهيد قال اخبرنا احمد بن مصر قال حدثنا المؤمل عن سفيان عن علقمة - [04:42:58](#) عن ابيه قال قال صلى الله عليه وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد قد اخبره محمد بن مثنى قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن علقمة عن ابي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل مظلومي - [04:43:08](#) قال ابو عبد الرحمن حديث المؤمل خطأ وصواب وحديث عبد الرحمن الباب من قاتل دون اهله. قد اخبر عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن المهدي قال حدثنا ابراهيم بن مساعد عن ابيه عن ابي عبيدة بن محمد - [04:43:18](#) ابن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل دون ماله فقد لفه شهيد ومن قتل دمه فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد. دون اهله يعني دون عرضه دون نسائه وزوجته - [04:43:28](#) حماية لهن. نعم. قال باب من قتل دون دينه. قال اخبر محمد بن رافع ومحمد بن اسماعيل بن ابراهيم قال لا حدثني سليمان يعني ابن داود الهاشمي. قال حدثنا ابراهيم عن ابيه عن ابي عبيدة ابن محمد ابن عمار ابن ياسر - [04:43:38](#) عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل دون ما له فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد. ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد. قال باب من قتل دون مظلومه قال - [04:43:48](#) اخبار المقاسم زكريا ابن دينار قد حدثنا سعيد بن عمرو الاشعري قال حدثنا عن مطرف عن عن سودة ابن ابي الجعد عن ابي جعفر قال كنت جالسا عند سويد ابن مقرن فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [04:43:58](#) من قتل دون منظمته فهو شهيد. ان يظلم من اراد ان يدافع عن نفسه شخص اتى يريد ان يظلمه بضرب او ما شابه ذلك. ولم يستطع ان يدفع الظالم الا بالقتل. نعم. قال باب من شهر سيفه ثم وضعه في الناس. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا - [04:44:08](#) الفضل بن موسى قد حدثنا مع عمر عن ابن طاووس عن ابيه عن ابن الزبير قال عن ابن الزبير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شهر سيفه ثم وضعه فدمه وضعه يعني جلس يضرب به الناس وضعه - [04:44:23](#) في الناس يعني ايه يعني بدأ يضرب به الناس فمش معنى وضعه يعني رجعه. لأ وضعه يعني قتل به الناس. فدمه هدر لانه يجب ان يقتل هذا لانه مؤذي. نعم. الاخبار اسحاق بن ابراهيم. قال اخبرنا عبد الرزاق بهذا الاسناد مثله ولم يرفعه. قال اخبره ابو داود قال حدثنا ابو عاصم عن ابن جريجة عن الطاووس عن ابيه عن ابن الزبير قال من رفع السلاح ثم - [04:44:33](#) الاخبار احمد بن عمرو بن صالح قال اخبره ابن وهب قال اخبره مالك وعبد الله بن عمر واسامة بن زيد ويونس ابن يزيد ان نافعا اخبره عن عبد الله ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا - [04:44:53](#) اخبرنا محمود بن غيلان الحدث عن عبد الرزاق الاخبار الثورية عن ابيه عن ابن ابي عن ابن نعم عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو باليم بذهبية في تربتها فقسما - [04:45:03](#) قطع الذهب كما قلنا ما زالت خام من المعدن. نعم. قال فقسما بين الاقرع ابن حابس الحنظلي ثم احد بني مجاه ثم احد بني مجاشع وبين عبيثة بن بدر بين عرقبة بن علافة العامري ثم احد بني كلاب وبين هذا يكون الرجل له - [04:45:13](#) يعني نسبا مش نسبنا خلينا نقول والان وهكذا وهكذا انه ينسب الى الامرين. نعم. قال وبين زيد الخيل الطائي ثم احدا ثم احد بني النبهان قال فغضبت قريش والانصار قالوا يعطي صناديد اهل نجد ويدعنا - [04:45:28](#) فقال ان ما اتألهم فاقبل رجل غائر العينين ناتي وجنتين كثر اللحية مخلوقة قال مخلوق الرأس فقال يا محمد اتق الله. قال ومن ومن من يطع الله اذا عصيته ايامني على اهل الارض ولا تأمنوني؟ فسأل رجل من القوم قتله فمنع خالد ابن الوليد قال له دعني اقتله. نعم. قال فلما ولي قال ان من ضئى هذا قوما - [04:45:42](#) يخرجون يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان الا ان

انا ادركتهم لاقتلهم قد لعاد. اخبرهم محمد ابن بشار وقد حدثنا - 04:46:02

الرحمن قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن الخيثمة عن سويد بن غفلة عن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وما معنى اقتلهم قتل عاد قتلا استأصلهم فيه - 04:46:12

كما استأصل الله قوم عاد من الارض قال عن سويد بن غفلة عن علي قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج قوم في اخر الزمان احداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون من خير غول البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق -

04:46:22

فاذا لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلة فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيامة. اخبره محمد ابن معمر البصري البحراني قال حدثنا ابو

داود الطيارسي قال حدثنا حماد ابن سلمة عن الازرق ابن قيس عن شريك ابن - 04:46:35

سابقا لو كنت اتمنى ان القى الرجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألته عن الخوارج. فلقيت ابا برزة في يوم العيد في نفر

من اصحابه فقلت له هل سمعت رسول الله صلى في نفر من اصحابه؟ فقلت له هل سمعت رسول - 04:46:45

رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الخوارج فقال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم باذني ورأيت بعيني اوتي رسول الله

صلى الله عليه وسلم بمال فقسمة فاعطى من عن يمينه ومن عن شماله ولم يعطي من - 04:46:55

فقام رجل من وراءه فقال يا محمد ما عدلت في القسمة رجل اسود مظموم الشعر عليه ثوبان ابيضان فغضب رسول الله صلى

الله عليه وسلم غضبا شديدا وقال والله - 04:47:05

الشعر هي نفس الرواية السابقة. مخلوق الرأس. نعم. هذا والله لا تجدونه بعدي رجلا هو اعدل مني ثم قال يخرج في اخر الزمان قوم

كأن هذا منهم. يقرأون القرآن يجاوز تراقيه ليبركون من الاسلام كما يمرق السهم من الربيع. الشباب الصغار - 04:47:15

الذين عادت يعترضون على العلماء الراسخين هؤلاء هم الذين يسيرون على درب الخوارج قديما وحديثا الشباب الصغار لحدثاء

الاسنان في العلم او الضعاف في العلم. الذين دائما يهجمون على العلماء هجوما ويسقطون هيبتهم ومكانتهم. هذا - 04:47:30

من هؤلاء تخيل رجل يقول للنبي صلى الله عليه وسلم اتق الله من انت حتى تقول للنبي صلى الله عليه وسلم اتق الله؟ هي عقلية

نموذج تفكير شاب متحمس او جاهل يعترض على العلماء الكبار وعلى الصحابة. هكذا هم الخوارج قديما وحديثا. لذلك النبي صلى

الله عليه وسلم امر بقتلهم - 04:47:47

لماذا؟ قال هم شر قتلى تحت اديم السماء. قوم يقتلون اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان. ولذلك حذر النبي صلى الله عليه وسلم من

هذه الطينة. ومن هذه العقلية عقلية الجاهل الصغير الذي يعترض على العلماء الراسخين. نعم. قال سيماهم التحليق لا يزالون

يخرجون حتى يخرج اخرهم مع المسيح الدجال. فاذا لقيتموهم - 04:48:04

هم شر الخلق والخليقة. قال ابو عبدالرحمن شريك بن شهاب ليس بذلك المشهور. قال باب قتال المسلم قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم

وقد اخبرنا عبد الرزاق قال حدثنا مع عمر عن ابي اسحاق عن عمر ابن سعد. قال حدثنا - 04:48:24

سعد ابن ابي وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قتال المسلم كفر وسبابه فسوق. قال اخبر محمد بن بشارقة حدثنا

عبدالرحمن قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت ابا الاحوص عن عبدالله؟ قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. قال اخبرني -

04:48:34

حدثنا عبد الرحمن قتاله كفر قال هذا كفر اصغر يعني اذا قاتلت مسلما اذا قاتلت مسلما في قتال المسلمين بعضهم بعضا كفر. ما المراد

بالكفر؟ قالوا كفر دونكم يعني هذا كفر اصغر. كفر النعمة. يعني هو هذا يدل على انه معصية كبيرة - 04:48:44

نعم. هلا عن شعبة عن ابي اسحاق انا بلحوص عن عبد الله قال اسباب المسلمين فسق وقتاله كفر. قال له ابا يا ابا اسحاق. اما سمعته

الا من ابي الاحرص؟ قال بل سمعته من الاسود وهبيرة. قال فرى احمد بن - 04:49:02

سفيان بن عيينة عن ابي الزعراء عن عمه عبد الاحوص عن عبد الله قال سباب المسلم فسوق وقتاله فقال اخبره محمود ابن قيلان

قال حدثنا وهو ابن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت عبد الله الملك بن عمير نحدثه عن عبد الرحمن - 04:49:12

عثمان ابن عبد الله عن النبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله فقال اخبر محمود ابن غلاء قد حدثنا ابو داوود قال حدثنا شعبة قال قلت لحماذ سمعت منصورا وسليمان وزبيدا يحدثون عن ابي وائل عن عبد الله - [04:49:22](#) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. من تتهم انتهم منصورا؟ تتهم زبيدة؟ تتهم سليمان؟ قال لا. ولكنني انتهم ابا وائل. قال عن هذا الكلام؟ هذا تعليق سريع - [04:49:32](#)

شعبة يقول لحماذ ابي سليمان. حماد بن ابي سليمان كان احد مرجئة الفقهاء والمرجئة الفقهاء في الكوفة كانوا يعتقدون ان العمل لا يدخل في مسمى الايمان الاعمال الجوارح ليست داخله في مفهوم الايمان. كانوا يرون ان الايمان هو القلب وقول اللسان. واما اعمال الجوارح ليست داخله في مسمى الامام - [04:49:42](#)

فالشعبة يقول لحماذ شعبة على طريقة السلف ويرى ان العمل داخل في مفهوم الايمان. كيف استدل شعبة على ان العمل داخل في مفهوم الايمان في هذا الحديث من يخبرني كيف استدل شعبة بهذا الحديث على ان اعمال الجوارح داخل في مفهوم الايمان -

[04:50:04](#)

لسه اه لما قال ان القتال كفر بغض النظر كفر اكبر ولا اصغر؟ جعل القتال وهو عمل جوارح خصلة من خصال الكفر اذا ترك قتال المسلم وخصلة من خصال اذا من الايمان يدخل في مفهوم الايمان اعمال الجوارح. شف الفهم العميق - [04:50:29](#) اذا كان قتال المؤمن كفر والقتال جوارح. اذا مفهوم المخالفة ان ترك قتال المؤمن من الايمان اذا من من خصال الايمان اعمال الجوارح. فشعبة قال لحماذ هذا هو الحديث هل انت تتهم؟ هل تكذب بهذا الحديث؟ هل تتهم احدا انه كذب فيه؟ هل تتهم منصور بن المعتمر؟ هل تتهم زبيدة انه كذب؟ هل تتهم الاعمش - [04:51:00](#)

هو كذب؟ فقال لا. ولكن اتهم ابا وائل. اللي هو تلميذ ابن مسعود ان ابا وائل اخطأ في هذا. طبعا حمادة بن سليمان فقيه ورجل فاضل عموما لكنه وقع في هذه البدعة غفر الله له. فقال اقولها يعني كأن حماد بن ابي سليمان يضعف هذا الحديث ويقول الضعف والخطأ - [04:51:26](#)

من ابي وائل شقيق بن سلمة تلميذ ابن مسعود. ولكن طبعا هذا كلام خاطئ تماما والحديث صحيح. نعم. قال رحمه الله اخبرنا محمد بن غيناء قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن زبي - [04:51:46](#)

سيدنا عن ابي وائل عن عبد الله قال قال صلى الله عليه وسلم سباق المسلم فسوق وقتله كفر. قتل بابي وائل سمعت يعني الزبيد يقول لابي وائل؟ نعم. هل سمعته من عبد الله؟ قال نعم. قال اخبره محمد بن قنادة قال حدثنا معاوية - [04:51:56](#)

وقد حدث سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتالوك فقال اخبرهم قتلت ابن سعيد قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي هريرة قال قال عبد الله سباب المسلم فسوق وقتاله كفر - [04:52:06](#) الاخبار محمد بن علاء عن ابي معاوية عن العمش عن شقيق عن عبد الله قال قتال المؤمن كفر فسبابه فسوق. الباب التغليظ في من قاتل تحت راية عمية. قال اخبرهم بشر ابن هلال - [04:52:16](#)

الراية الجاهلية ان تقاتل من اجل وطنية او قومية او حمية من حميات العشائرية ما حكم من يقاتل تحت هذه الرايات؟ نعم. هل حدثنا عبدالوالد؟ قال احدثنا ايوب عن غيلان بن جرير عن زياد بن رباح عن ابي - [04:52:26](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة الجاهلية ومن خرج على امتي يضرب برها وفاجرها لا يتحاشى من من مؤمنها ولا ولا - [04:52:40](#)

في لذي عهدا فليس مني هؤلاء الخوارج الذين يقتلون البر والفاجر. نعم. ولو من قتل تحت راية عمية يدعو الى عصبية او او او يغضب لعصبية فقتل فقتلته جاهلية. قال اخبر محمد بن مثنى قال قال عن عبدالرحمن قال حدثنا عمران بن الخطاب عن قتادة عن ابي مجلس عن جدب بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل تحت راية عمي - [04:52:50](#)

يقاتل عصبية ويغضب لعصبية فقتلته جاهلية يعني قبلية عشائرية نعم. قال ابو عبد الرحمن عمران ابن الخطاب ليس بالقوية. قال باب تحريم القتل قال اخبره محمود ابن انتقل حدثنا ابو داوود عن شعبة قال اخواني منصور سمعت ربعا يحدث عن ابي بكرة قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اشار المسلم على اخيه المسلم بالسلاح فهو على جرف جرف جهنم - [04:53:10](#)

فاذا قتله خر جميعا فيها. قال الكلام اذا كان المسلمان يقاتل بعضهما البعض على امية لماذا الاثنان يدخلان جهنم حتى المقتول يقاتلان بعضهما البعض على دنيا قالوا هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال قد اراد قتل صاحبه - [04:53:30](#)

فحتى المقتول يدخل النار. ليه ؟ انه كل واحد منهم حمل السلاح من اجل دنيا، من اجل طوشة عشائرية ولا خلافات دنيوية ولا فزعان لا قيمة لها فالقاتل والمقتول في النار. نعم. قد اخبرنا احمد بن سليمان قد حدثني على قال حدثني سفيان عن منصور عن ربعين عن ابي بكرة قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح هدوما على الاخر فهما على جور - [04:53:50](#)

وفي الجور في جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار. الاخرين محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم عن يزيد عن سليمان تيمية عن الحسن عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تواجه المسلمان بسيفيهما - [04:54:10](#)

لاحظوا مع صاحبه فما في النار. قال فقيل يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال اراد قتل صاحبه. يعني القاتل فهمنا. طب ليش المقتول دخل النار؟ انه هو كان ناوي يقتل صاحبه - [04:54:20](#)

بس زبطت مع فلان لم تصلح مع فلان. نعم. الاخبار محمد بن اسماعيل ابن ابراهيم قال حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال اخبرنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن ابي موسى. الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تواجه المسلم ان بسيفيهما فقال - [04:54:30](#)

احدهما صاحبه فهما في النار مثله سواء. اخبر علي ابن محمد ابن علي المصيصي قال حدثنا خلف عن زائدة عن هشام عن الحسن عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تواجه المسلمان بسيفيهما كل واحد منهم - [04:54:40](#)

ثم يريد قتل صاحبه فهما في النار قيل له يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال انه كان حريصا على قتل صاحبه. قال اخبر محمد بن موسى قال حدثنا الخليل ابن عمر ابن ابراهيم قال حدثني ابي قال حدثني قتادة عن الحسن - [04:54:50](#)

عربي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فقتل احدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار. قال اخبر احمد بن فضالة قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا مع مرور عن ايوب عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي - [04:55:00](#)

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل احدهما صاحبهما فالقاتل والمقتول في النار. قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال انه اراد قتل صاحبه. قال اخبرنا احمد بن عبدة - [04:55:10](#)

حماد عن ايوب ويونس والمعلّى بزياد عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فقتل احدهما صاحبا فالقتل والمقتول في النار. الاخبار المجاهد بن موسى قال احداث - [04:55:20](#)

عنوة ابن عليّة عن يونس عن الحسن عن ابي موسى الاشعري قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقد رأى احدهما صاحبا فالقتل والمقتول في النار. قال قال الرجل يا رسول الله - [04:55:30](#)

فما بال المقتول؟ قال انه اراد قتل صاحبه الاخ احمد بن عبدالله بن الحكم قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن واد بن محمد بن زيد انه سمع اياه يحدث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. قال - [04:55:40](#)

محمد بن رافع قد حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا شريك عن الاعمى بعدي تفعلون افعال الكفار حيث تقاتلون من اجل الدنيا. نعم. قال عن مسروق عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ولا يؤخذ الرجل بجناية ابيه ولا جناية اخيه - [04:55:53](#)

اذا شخص قتل لا يحاسب ابوه ولا اخوه ايش علاقة ابوه واخوه؟ لا يحاسب ولا تزر وازرة وزر اخرى. نعم. قال ابو عبدالرحمن هذا خطأ وصواب ومرسل. قال ابراهيم ابن يعقوب قال حدثنا احمد ابن يونس. قال حدثنا ابو بكر - [04:56:09](#)

على المسلمين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ولا يؤخذ الرجل بجريرة ابيه ولا بجريرة بجريرة ابيه ولا بجريرة اخيه - [04:56:24](#)

نعم هل اخبره محمد ابن علاء قال حدثنا ابو معاوية قال عن مسلم عن مسروق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا الالفية لا

الفينكم ترجعون بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ولا يؤاخذ الرجل - 04:56:34

بريرة ابيه ولا بجريرة اخيه هذا الصواب. الاخبار عن ابراهيم بن يعقوب قال حدثني قال حدثنا الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا مرسل. قال اخبرنا عمرو بن زرارة قال - 04:56:44

عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض. الاخبار محمد بن بشايرة قال حدثنا محمد وعبدالرحمن قال لا حدثنا شعبة عن علي بن مدرك. قال سمعت ابا زرعة بن - 04:56:54

جرير عن جرير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس. قال لا ترجعوا بعدي كفارا طلب منهم ان ينصتوا. نعم. قال اخبرنا ابو عبيدة ابن ابي السفر قال حدثنا عبد الله ابن - 04:57:04

ان اسماعيل عن قيس قال بلغنا ان جرير ابن عبد الله قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم استنصت الناس ثم قال لا الفينكم بعدما ارى ترجعون بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. قال رحمه الله - 04:57:14

الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. واول كتاب قسم الفية. الفية هنا خمس الغنيمة خمس الكرامة ايها الكرام تعرفون ان الله في القرآن حكم فيه ان خمس الغنيمة يقسم الى خمسة اقسام - 04:57:24

فقال في اية الانفار عنه انما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول ولید القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. فعقد هذا الباب ليبين كيف يتم توزيع هذا الخمس وما هو المقصود بخمس الله والرسول؟ وما هو المقصود بخمس ذوي القربى؟ فهذا باب من اجل هذه الفكرة. نعم. قال رحمه الله اخبرنا هارون - 04:57:39

ان يذكر بعد كتاب الجهاد. يعني في ابواب فالى الان مش واضح ايش فلسفة النسائي في وضعها هنا. مع انها هي حلقات من كتاب الجهاد. هل المشكلة من عند النسائي؟ هل النسائي قصد شيء؟ ام - 04:58:03

هذا تبديل من النساخ ممكن. نعم. قال حدثنا عثمان بن عمر عن يونس ابن يزيد عن الزهري عن يزيد ابن هرمز ان نجدة الحروري حين خرج في فتنة ابي الزبير هذا كان احد - 04:58:16

رؤوس الخوارج لكنه مع ذلك كان يستفتي ابن عباس لانه كان من رؤوس الخوارج لكنه كان اذا اراد ان يستفتي يستفتي ابن عباس نعم. هل ارسل لابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى لمن تراه؟ قال هو لنا لقربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم. قسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم. وقد كان عمر عرضوا علينا شيئا رأيناه دون حقنا فبين ان - 04:58:26

فبين المقبلة وكان الذي عرض عليهم ان يعين ناكحهم ويقضي عن غارمهم ويعطي فقيرهم. وابى ان يزيدهم على ذلك. عمر رضي الله عنه الذي يظهر انه كان يرى سهم انه كان يرى ان الخمس يوزع على حسب المصلحة - 04:58:46

وليس انه ملزم باعطاء ذوي القربى منه كان يرى ان الخمس الذي قسمه الله الى الاقسام الخمسة يوزع على حسب المصلحة. ففي زمنه خلافته اتى لابن عباس ولبنى هاشم قال له - 04:59:03

شوفوا خمس الغنائم لن اعطيكم منه دخل ثابت. وانما اعرض عليكم هذا العرض. اي واحد يتزوج من بني هاشم بزوجه اي واحد عليه دين بقضي دينه. غير هيك لا تطالبوني بشيء. تمام؟ - 04:59:16

انعيننا كعوم يقضي غاربهم ويعطي فقير واي شخص فقير اعطي. لكن ان اجعل لكم قسم ثابت عمر كان يرى ان ليس هذا هو المطلوب في هذا طبعاً بنو هاشم رفضوا عرض عمر. قال لأ. احنا بدنا دخل ثابت. من سهم ذوي القربى في الغنيمة. فعمر رفض ذلك. نعم. قال رحمه الله اخبرنا عمرو - 04:59:29

ام علي قد حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال اخونا محمد ابن اسحاق عن الزهرية ومحمد ابن علي عن يزيد ابن هرمز قال كتب نجدتها الى ابن عباس يسأله عن سهم ذي القربى لمن هو قال يزيد ابن هرمز وانا كتبت كتاب - 04:59:50

ابني عباس ان نجدة كتبت اليه كذبت تسألني عن سهم ذي القربى لمن هو؟ وهو لنا اهل البيت وقد والقربى عموماً هو لبنى هاشم وبني المطلب بالتحديد ذو القربى لمن يعطى لبنى هاشم وبني المطلب من اقارب النبي صلى الله عليه وسلم - 05:00:00

قال وقد قام عمر ودعانا الى ان ينكح منه ايماناً يعني العزب. نعم. فلو يحذي منه عائلنا يعني يعطي عائلنا فقيراً. نعم. فلو يقضي منه

وعن غارمنا ما بين الا ان يسلمه لنا وابى ذلك فتركناه عليه. عمر اختصم مع الهاشميين. قالوا مدخن مستمر ما في. لكم بس هذه

[الخطوط - 05:00:16](#)

فهم رفضوا هو رفض واستأمر وهو الخليفة في النهاية طبعاً رأي عمر. نعم. قال رحمه الله اخبرنا عمرو بن يحيى قال حدثنا محبوب يعني ابن موسى قال اخبرنا ابو اسحاق وهو الفزاري عن الاوزاعي قال كتب عمر قال كتب عمر بن عبد العزيز الى عمر بن الوليد -

[05:00:36](#)

عمر بن الوليد هذا كان احد الامويين او احد امراءهم وكان يلعب الخمس للاسف وكان يأخذه لصالحه قيل هو وبعض امراء بني امية فكتب اليه عمر بن عبد العزيز يخوف بالله - [05:00:51](#)

انه لا تلعب بالخمس فهذا ليس لك هذا له مصارف في كتاب الله. نعم. هذا فيه وقسم ابيك لك الخمس كله وانما سهم ابيك كسهم رجل من المسلمين وفيه حق الله وحق الرسول وذي القربى واليتامى - [05:01:05](#)

قالوا وقسم ابيك لك الخمس كله. نعم الكلمة فيها قلق. الخمس كله قد تكون جملة مستقلة وقد تكون وقسم ابيك لك الخمس كله. بالمصعب. طيب نراجع نعم. قال وانما سهم ابيك كسهم رجل من المسلمين وفيه حق الله وحق الرسول وذي القربى واليتامى هنا في الحاشية قال شيئاً جيداً. وقسم ابيك لك هاي جملة - [05:01:17](#)

ماذا قسم له ابوه؟ يعني عمر ابن الوليد والده كان يقسم له يعني يعطيه الخمس كله من الغنيمة. وهذا لا يجوز طبعاً. وهذا نوع من التلاعب بالمال تعال خيلنا نسمة نوع من التلاعب باموال المسلمين. نعم - [05:01:44](#)

قال فما اكثر خصماء ابيك يوم القيامة فكيف انجو من كثرت خصماءه ويظهرك المعازف والمزمار بدعة في الاسلام وقد هممت ان ابعت المعازف والمزمار بدعة في الاسلام اذا ما حكم المعازف - [05:01:58](#)

هذا عمر عبد العزيز يقول وهو احد فقهاء الصحابة احد فقهاء الائمة والخليفة الاموي. يقول واظهارك المعازف والمزمار بدعة في الاسلام ما احد اظن انه يعلم اكثر من عمر عبدالعزيز في هذه المسائل. ولقد هممت ان ابعت اليك من يجر جمته. يعني من يحلق رأسك. نعم - [05:02:10](#)

قال بتعرفوا الشباب اللي في الشوارع هؤلاء بتكون راسه هيك مكلفشه. قال له انت جمد سوء. كان رجل قالوا فاسد هذا. شو اسمه عمر بن الوليد كان رجلاً فاسداً. نعم. قد اخبرنا عبدالرحمن بن عبد الله بن عبد الحكيم قد حدثنا شعيب ابن يحيى قال حدثنا نافع يزيد عن يونس ابن يزيد عن ابن شهاب قال خذ سعيد ابن المسيب ان جبير ابن مطعم حدثه انه جاء هو - [05:02:30](#)

عثمان بن عفان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلمانه فيما قسم من خمس حنين بين بني هاشم وبني المطلب بن عبدالمنف فقال يا رسول الله قسمت لاخواننا بني المطلب بن عبدالمنف ولم تؤمن - [05:02:49](#)

وقرابتنا مثل قرابتهم فقال لهما رسول الله جاءوا معترضين عثمان وجبير قالوا يا رسول الله نحن بني نوفل وبنو عبد شمس نريد ان نحصل من ذوق انسان ذوي القربى كما حصل بنو هاشم وبدون مطلب. لماذا تعطي هؤلاء؟ ولا تعطي بني نوفل وبنو عبد شمس وقرابته منك - [05:02:59](#)

واحدة فماذا قالها النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم انما ارى هاشما والمطلب شيئاً واحداً. قال جبير بن مطعم ولم يقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل - [05:03:18](#)

من ذلك الخمس شيئاً كما قسمت بني هاشم وبني المطلب. نعم. قال خبر محمد بن مثنى قال حدثنا يزيد ابن هارون. قال اخونا محمد بن اسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب. عن جبير بن مطعم قال لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذي القربى وبين -

[05:03:28](#)

بني هاشم وبني المطلب اتيته انا وعثمان ابن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا تنكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله به منهم ارايت بني المطلب اعطيتهم ومنعتنا وانما نحن وهم منك - [05:03:38](#)

بمنزلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم لم يفارقوني في جاهلية ولا اسلام لما بنو هاشم وبن المطلب شيء واحد. هو حقيقة

المنقبة لماذا اعطى بني المطلب ولم يعطي بني عبد - 05:03:48

نوفل انه في وقت الشعب لما حوصروا في الشعب ابن المطلب دخلوا مع بني هاشم في الحصار ابو نوفل ابونا عبد الشمس ما دخلوا وقال انهم لم يفارقوا يعني بنو المطلب لم يفارقوا بني هاشم لا في الجاهلية ولا في الاسلام دخلوا معنا حتى في الشعب. انتم ما شاركتمونا لما حوصرنا - 05:03:58

فالنبي صلى الله عليه وسلم لا ينسى الفضل لاهله. شف الاخلاق الرفيعة. نعم. قال بانما ابو هاشم وبنو المطلب شيء واحد وشبك بين اصابعه. هكذا. وشبك بين احنا ايد واحدة يعني - 05:04:19

قال اخبرنا عمرو بن يحيى بن الحارث قال حدثنا محبوب عن ابن موسى اخبرنا ابو اسحاق وهو الفزاري عن عبدالرحمن بن عياش عن سليمان بن موسى عن مكحول عن ابي سلمان عن ابي امامة الباهلي عن عبادة المصامد قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين - 05:04:29

من جنب بعير فقال يا ايها الناس انه لا يحل لي مما افاء الله عليكم قدر قدر هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم. قال ابو عبد الرحمن اسم ابي سلام منطور هو حبشي واسمه - 05:04:39

مو ابي امامة صدي بن عجلان. قال اخبرنا عمرو بن يزيد قد حدثنا في عيده. قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بعيرا فاخذ من سنامه - 05:04:49

مباراة بين اصبعيه ثم قال انه ليس لي من الفي شيء ولا هذه الا الخمس والخمس مردود فيكم. قال فرع عبيد الله بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عمرو بن علي ابن دينار عن الزهري عن مالك ابن اوس ابن - 05:04:59

عن عمر قال كانت اموال بني الناضر مما شاء الله على رسوله. مما لم يوجف المسلمون عليه بخير ولا ركاب. فكان ينفق على نفسه منه قوت سنة وما بقي يجعله في القراع - 05:05:09

قال التي حصلها المسلمون دون قتال اي لا تسمى غنيمة اذا المسلمون حصلوا مالا من الكفار بدون قتال هذا اسمه فيق وهذا يقول لزعيم الدولة المسلمة يصرفه في مصالح المسلمين وحيث يراه باجتهاده - 05:05:19

وهذا ومن اموال بني الناضير كانت من هذا النوع ثم اجلى بني النضير اخذ اموالهم بدون قتال فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم هو الذي يضعها حيث شاء. والنبي صلى الله عليه وسلم وضع مصروف - 05:05:36

شهري او سنوي لعائلته. وما بقي من اموال بني النضير جعلها النبي صلى الله عليه وسلم وقفا في السلاح والكراع. الكراع والسلاح لالات القتال يجهز بها الجيش الاسلامي. نعم. قال عدة في سبيل الله. اخبرنا عمرو بن حنبل الحارثي قد حدثنا محبوب عن ابن موسى

قال اخبرنا ابو اسحاق هو الفزاري عن شعيب بن ابي حمزة عن زهري عن عروة بن الزبير عن عائشة - 05:05:50

ان فاطمة ارسلت الى ابي بكر تسأله ميراثها من النبي صلى الله عليه وسلم من صدقته. ومما ترك من خمس خبير قال ابو بكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث. قال اخبر على ان الانبياء - 05:06:10

لا يورث فاطمة جاءت تسأل ميراثها ابو بكر قال لنا الانبياء لا يورثون. نعم. قال حدثنا محبوب وقد اخبرنا ابو اسحاق عن زائدة عن عبدالملك بن ابي سليمان عطاء قوله عز وجل واعلموا ان ما غنمتم من شيء - 05:06:20

فان لله خمس هو لرسوله وذوي القربى. قال خمس الله وخمس رسوله واحد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل منه. قوله فاعلموا ان لله خمسه وللرسول لا هم ليسوا هذا ليسوا سهمان. ليسوا سهمين بل هما سهم واحد اسمه سهم الله والرسول. فهم ليسوا

سهمين وان ذكرا كائنين. نعم. قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل منه - 05:06:34

فيعطي منه ويضعه حيث يشاء في الخمس هو يراه فيه النبي صلى الله عليه وسلم اجتهاده الصالح له. نعم. قال اخبرنا عمر ابن يحيى ابن الحارثي قال حدثنا محبوبا عن ابن - 05:06:53

موسى قال اخبرنا ابو اسحاق وهو الفزاري عن سفيان عن قيس ابن مسلم قال سألت الحسن بن محمد عن قوله عز وجل واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسا. قال هذا مفاتيح كلام الله الدنيا والاخرة لله - 05:07:03

قال اختلفوا في هذين السيفين بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. سهم الرسول وسهم ذي القربى. فقال قائل سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للخليفة من بعد. يعني بعد ما مات الرسول صلى الله عليه وسلم - [05:07:13](#)

اين سيذهب سهم الرسول؟ فان لله خمس وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين من السبيل. سم الرسول اين سيذهب بعد وفاته؟ هل يأخذه الخليفة من بعده فقال بعضهم سهم الرسول بعد وفاته يأخذه الخليفة من بعده هو الذي يضعه حيث يرى. نعم.

وقال قال الإنسان ذي القربى لقراءة الرسول صلى الله عليه وسلم. وقال قال - [05:07:23](#)

مدير قرية لقراءة الخليفة فاجتمع رأيهم على ان بعضهم قال سهم ذوي القربى هذا يكون لاقارب الخليفة انما كان سهم ذو القربى في حياة النبي صلى الله عليه وسلم بابن هاشم ابن المطلب باعتبارهم اقارب النبي عليه الصلاة والسلام. لكن بعد وفاته يصبح سهم ذو القربى لاقارب - [05:07:45](#)

حقيقة هذا قول بعيد ضعيف جدا. يبقى لبني هاشم وبني المطلب. واما سهم النبي صلى الله عليه وسلم نعم. فالصحيح انه يكون للخليفة من بعده يضعه حيث يراه في مصالح المسلمين نعم او يؤخذ منه الراتب الشهري للخليفة بما يرضي الله عز وجل وفي النهاية. هذا موظف يحتاج الى مال. نعم. قال فاجتمع رأيهم على - [05:08:03](#)

ان جعل هذين السهمان في الخيل والعدة في سبيل الله. رأيهما اي رأي ابي بكر وعمر. في زمن خلافة ابي بكر وعمر كانوا يضعون سهم رسول وسهم اه ذوي القربى - [05:08:25](#)

يضعونه كله في اعداد المجاهدين وهذا يدل على انه ابو بكر وعمر كان يرون ان توزيع الاسهم الخماسية وفق المصلحة والاجتهاد. ولست ملزما بالقسم الخماسية بالتحديد. نعم. قال فكان في - [05:08:38](#)

في خلافة ابي بكر وعمر قال اخبرنا عمرو النحب للحارثة قال حدثنا محمود قال خبرنا ابو اسحاق عن موسى ابن ابي عائشة قال سألت يحيى ابن الجزار عن هذه الآية واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمس هو للرسول. انا قلت - [05:08:51](#)

كما كان للنبي صلى الله عليه وسلم من الخمس قال خمس الخمس. قال رحمه الله تعالى خبرنا عمرو بن يحيى بن الحارثي قال حدثنا محبوبا قال اخبرنا ابو اسحاق عن مطرف قال سئل الشعبي عن سفن النبي صلى الله عليه وسلم وصفيما فقال اما - [05:09:01](#)

ابو النبي صلى الله عليه وسلم فكساه قال فكسهم رجل من المسلمين وما سهم واما سهم الصفي فغرة يختار من اي شيء خلاصة الامر النويجب ان تعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له من الغنيمة ثلاثة اشياء - [05:09:11](#)

اولا سهمه كمقاتل مثله مثل اي رجل مقاتل. هذا سهمه كمقاتل ثانيا له خمس بنص القرآن. فان لله خمس وللرسول ثالثا له سهم اسمه الصفي وهذا شيء اختص الله به نبيه - [05:09:27](#)

صلى الله عليه وسلم ان يختار من الغنيمة هدية له يستطيعها من امة او سبية او او سيف او ما شابه ذلك. فالنبي عليه الصلاة والسلام اذا له من الغنيمة ثلاثة اشياء سهمه كمقاتل؟ - [05:09:43](#)

السهم الطبيعي وسهم الخمس او خمس الخمس بنص القرآن والصفي. وهذه هدية يأخذها خصه الله بها من خصائصه. نعم. قال اخبرنا عمرو ابن يحيى قد احدثنا محبوبا ابو اسحاق عن سعيد بن الجوائب للجري عن يزيد ابن الشخير. قال بين انا مع مطرف بالمربد اذ دخل رجل معه قطعة ادم ادم قال كتب لي هذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل احد - [05:10:00](#)

يعني معاه قطعة جلد فيها كتاب من الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم. قال قلت انا اقرأ فاذا فيها من محمد للنبي صلى الله عليه وسلم لبني زهير ابن قيش انهم ان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمد - [05:10:21](#)

قال رسول الله وفارقوا المشركين وقروا بالخبز في غنائمهم وسهم النبي صلى الله عليه وسلم وصفيه انهم امنون النبي صلى الله عليه وسلم وصفيه. اذا له سهمه في المعركة وله الصفي. نعم. قال اخبرنا عمرو ابن يحيى ابن الحارث قال اخبرنا محبوب قال اخبرنا ابو اسحاق عن شريكه عن حصيف عن مجاهد قال سهمه او ولعل قصده سهم النبي صلى الله عليه وسلم هنا خمس - [05:10:31](#)

ممكن يكون هذا هو المقصود. نعم. قال الخمس الذي لله وللرسول كان نبي للنبي صلى الله عليه وسلم وقرابته لا يأكلون من الصدقة شيئا. فكان للنبي صلى الله عليه وسلم خمس الخمس وذي قرابته - [05:10:51](#)

خمس الخمس ولليتامى مثل ذلك وللمساكين مثل ذلك وابن السبيل مثل ذلك. نعم. قال ابو عبد الرحمن قال الله في تعليقه على هذه الآية. نعم. قال تعالى واعلموا انما غنمتم به شيء فان لله خمس هو للرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. وقوله عز وجل لله ابتداء كلام. لان الاشياء كلها لله عز وجل - [05:11:01](#)

اعلموا ان لله خمسة ذكر الله هنا تشریف وتكریم لان الاشياء كلها له وليس لان هناك سهم اسمه سهم الله. نعم قال ولعله انما استفتح الكلام في الفيه والخمس بذكره نفسه. قال بذكر نفسه لانها اشرف الكسب ولم ينسب الصدقة الى نفسه عز وجل. لانها اوساخ الناس والله اعلم. وقد قيل يؤخذ من - [05:11:21](#)

شيء فيجعل في الكعبة وهو السهم الذي لله عز وجل. وسهم النبي صلى الله عليه وسلم الى الامام يشتري القراع منه وسلاح. يعني اذا الخليفة من بعده. نعم. الا يعطي منه من رأى ممن فيه - [05:11:41](#)

منفعة لاهل الاسلام ومن اهل الحديث والعلم والفقه والقرآن. الوسام لذی القربى وهم بنو هاشم وابن المطلب بينهم الغني منهم والفقير. وقد قيل انه للفقير منهم دون الغني كاليتامى وابن السبيل وهو اشبه القولين - [05:11:51](#)

الصواب عندي والله اعلم والصغير والكبير والذكر والانثى سواء لان الله عز وجل جعل ذلك له مقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم. وليس لاغنيائهم. نعم. قال والصغير والكبير والذكر والانثى سواء لان الله عز وجل جعل ذلك له مقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم. وليس في الحديث انهم فضل بعضهم على بعض ولا خلاف لا نعلمه بين العلماء في رجل لو اوصى بثلثها لبني فلان انه بينهم. وان - [05:12:01](#) فلا يجوز تفضيل الرجال على النساء من بني هاشم في الخمس. لا يوزع بينهم على السوية. رجالا ونساء بنفس الكمية. نعم. الا وان الذكر والانثى ففيه سواء اذا كانوا يحصون فهكذا كل شيء صير لبني فلان انه بينهم بالسوية. الا ان يبين ذلك الامر به والله ولي التوفيق. الا وسهم لليتامى والمساكين وسهم المساكين - [05:12:21](#)

من المسلمين وصهب لابن سبيل من المسلمين قال ولا يعطى احد منهم سهم مسكين وسهم ابن سبيل وقيل لهم هل يجوز ان تعطي شخص سهمين لانه مسكين وابن سبيل؟ قال لا - [05:12:41](#)

لا يعطى سهم هذا ولا يجمع له سهمان. نعم. الا وقيل له خذ ايهما شئت والاربعة اخباس يقسمها الامام بين من حضر القتال يعني بعد الخمس اربعة اخماس الغنيمة للجيش. نعم. هل اخبر علي ابن حجره اسماعيلية يعني بابو ابراهيم عن ايوب عن كلمة ابن خالد ابن ابن ابراهيم عن ايوب عن كلمة ابن خالد عن مالك ابن اوس ابن الحدثن قال جاء العباس وعلي الى عمر يختصم - [05:12:53](#) فقال العباس اقض بيني وبين هذا فقال الناس افصل بينهما. فقال عمر علي كان كل شخص منهم يريد ان يحصل شرف ادارة اموال النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته - [05:13:13](#)

احنا عرفنا النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث لكن كانوا يتنافسون اقاربه في تحصيل شرف ايش ادارة امواله مش كل ما كان اله ارض جعلها وقف مین المشرف على اوقاف النبي صلى الله عليه وسلم؟ فكان العباس وعلي دايمًا يختصمون في هذه القضية لان بينهم شرف - [05:13:23](#)

الصحابي اتضايقوا من كثرة اغتصابهم. قالوا يا عمر اقض بينهم وريحنا من كثرة خلافه. نعم. فقال عمر لا افصل بينهما وقد علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة - [05:13:40](#)

قال فقال الزهري وليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ منها قوت اهله وجعل سائر سبيله سبيل المؤمنين. ثم وليها ابو بكر بعدها ثم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم لولي اوقات - [05:13:50](#)

ابو بكر ثم وليتها انا يعني عمر بعد ابي بكر هو الذي كان واليا على اوقاف النبي عليه الصلاة والسلام. طيب. قال فصنعت فيها الذي كان يصنع ثم اتيتني فسالاني ان ادفعها اليهما على ان يليها بالذي وليها به رسول الله - [05:14:00](#)

صلى الله عليه وسلم. قال والذي وليها به ابو بكر والذي وليتها به فدفعتها اليهما. واخذت على ذلك عهدهما ثم اتيتني يقول هذا اقسام لي بنصيب من ابن اخي ويقول هذا اقسام لي - [05:14:14](#)

انا اعطيت الاثنين لما اختصموا الي اول مرة اعطيتهم الاثنين بالشراكة العباس وعلي ادارة الاوقاف لكننا للأسف رجعوا كل واحد فيهم

بده ياخذ نصيب الثاني. قال فعاد للعباس يقول لي اعطيني نصيب ابن اخي. واتني هذا علي يقول اعطيني نصيحة - [05:14:24](#)
امراً التي هي فاطمة. طيب. قال وان شاء ان ادفعها اليهما على ان يليها بالذي وليها به رسول الله صلى الله عليه وسلم. والذي يوليها
به ابو بكر والذي وليت - [05:14:43](#)

وليبتها به دفعتهما اليهما الا شيئاً خلاف ما اشترط عليهما كفي ذلك. نعم. قال ثم قالوا واعلموا انما غنمتم من شيء فاني لا يخوم سوا
لرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل. هذا لهؤلاء انما الصدقة الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة
قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله - [05:14:53](#)

هذه لهؤلاء وما افاء الله على رسوله منهم فما اوجبتهم عليه من خير ولا هؤلاء اي لاهل الزكاة. والاولى لاصحاب الخمس الخمس نعم.
قال الزهري هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة قرة قرا عربية نعم النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه الله قرة عربية كان
مشرف عليها التي هي بني اموال بني النضير قد - [05:15:13](#)

بيت فدك بعض القرى كانت له وهو الذي يشرف عليها. نعم. قال فدك كذا وكذا. قال فما افاء الله على رسوله من اهل القرى فله
وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين - [05:15:33](#)

السبيل. قال وقال تعالى للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم. وقال تعالى والذين تبوأوا الدار والايمان من قبلهم.
وقال تعالى والذين جاءوا من بعدهم فاستوعبت هذه الآية الناس فلم - [05:15:43](#)

يبقى احد من المسلمين الا في هذه المال حق او قال حظ الا بعض من تملكون من يقول عمر فالفيه هو حق للمهاجرين والانصار
ولعموم المسلمين هاي الاموال التي كان النبي صلى الله عليه وسلم مشرف عليها هذه حق للجميع. فاذا انت علي والعباس بدمك
تأخذوها تشرفوا عليها. فتقسموها كما قسمها القرآن خذوها - [05:15:53](#)

اما اذا نوبين تغييروا في هذه الاقسام كفيتم. يعني انا بتولى موضوعها كما قسمها الله. نعم. قال الا بعض من تملكون من رقائقكم
ولئن عشت ان شاء الله وليأتين على كل مسلم حقه او قال حظه. حقه من اراضي النبي صلى الله عليه وسلم التي اعطاه اياها ربنا
يعزه فذاك وغيره. نعم. قال رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم كتاب البيعة من المجتنى. قال باب - [05:16:13](#)

على السمع والطاعة. لا سيتكلم عن البيع لولا الامور. نعم. هل اخبرني الامام ابو عبد الرحمن النسائي من لفظه قد اخبرنا قتيبة ابن
سعيد؟ قال حدثنا الليث عن يحيى ابن سعيد عباد ابن الوليد ابن عباد المصابة عن عباد ابن الصامت - [05:16:33](#)

قال بيان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في اليسر والعسر والمنشط والمكره والا ننازع الامر اهله. وان نقوم
بالحق حيث كنا لا نخاف لومة لائم. كما بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة لولا الامر في عسرنا - [05:16:43](#)

يجرينا والا نخرج عليهم. نعم. قال اخبرنا عيسى ابن حمادة قال اخبرنا ليسوا عن يحيى بن سعيد عن عباد ابن الوليد ابن عباد ابن
الصامت عن ابيه انه عباد المصابد قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر وذكر مثله -

[05:16:53](#)

قال باب البعث عن الا ننازع الامر اهله. ننازع السلطان في سلطانه ما دام قائماً بامرته. نعم. قال اخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن

مسكين قراءة عليه وانا اسمع عن ابن القاسم قال - [05:17:03](#)

احدث المعروف عن يحيى بن سعيد قال اخبرنا الوليد بن عباد قال حدثني ابي عن عباد قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن السمع والطاعة في اليسر والعسر والمنشط والمكره والا ننازع الامر اهله وان نقول - [05:17:13](#)

صوتك يا رجعتنا تمام بسم الله طيب قال والا ننازع الامر اهله ونقول او نقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف لومة لائم. قال باب البعث على
القول بالحق قال محمد ابن يحيى ابن ايوب قال حدثنا عبد الله ابن ادريس عن ابن اسحاق ويحيى ابن سعيد عن عباد ابن الوليد

ابن عباد ابن صامت عن ابيه عن جده قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر
والمنشط والمكره - [05:18:01](#)

والاثره علينا ولا ننازع ننازع الامر اهله. وعلى ان نقول بالحق حيث كنا علينا. يعني حتى لو ان السلطان استأثر علينا ببعض الدنيا لا

نخرج عليه. نعم. قال باب البيعة على القول بالعدل. قال اخبرني هارون ابن عبدالله قال حدثنا ابو اسامة قال حدثني الوليد ابن كثير. قال حدثنا عبادة ابن الوليد ان اباه الوليد حدثه عن جده عبادة ابن - [05:18:21](#)

صامت قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على سمع وطاعتي في عسرننا ويسرننا ومنشطنا وما كره ومكارهنا وعلى الا ننازع الامر اهله على ان نقول بالعدل اينما اين كنا لا نخاف في الله - [05:18:41](#)

قال باب البيع على الاثر قال اخبرنا محمد ابن الوليد قال حدثنا محمد وحدثنا شعبة عن سيار ويحيى بن سعيد انهما سمعا عبادة ابن الوليد يحدثه عن ابيه اما سيار فقال عن ابيه وما يحيى فقال عن ابيه عن جده - [05:18:51](#)

هل بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في عسرننا ويسرننا ومنشطنا ومكرهنا واثرة علينا ولا ننازع الامر اهله وان نقوم بالحق حيثما كان لا نخاف في الله لوبة لائم. قال شعبة سيار لم يذكر هذا الحرف - [05:19:01](#)

ثم كان وذكره يحيى قال شعبة ان كنت ان كنت زدت فيه شيئا فهو عن سيارة او عن يحيى. قال اخبرهم كتبت قال حدثنا يعقوب عن ابي حزم عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليك بالطاعة في - [05:19:11](#)

ومكرهك وعسرك ويسرك واثرة عليك. ومعنا اثرة عليك كما قلنا. ولو استأثر عليك بشيء من الدنيا. ما دام مقيما لوظائف الحاكم المطلوب منه في الاسلام. نعم. قال البيعة على النصح لكل مسلم قال هنا محمد بن عبدالله بن يزيد قال حدثنا سفيان عن زياد بن علاقه عن جرير قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم. قال اخبر يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا ابن علية عن يونس عن عمرو ابن - [05:19:21](#)

عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير قال عن جرير قال جرير بايعة النبي صلى الله عليه وسلم على سمع وطاعة وان انصح لكل مسلم. قال باب البيعة على الا نفر. قال اخبر الخطيب قد حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن سبع جابر - [05:19:41](#)

لم نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الموت الى ما بايعناه على الا نفر. لانه اذا بايعتوه على الا نفر. اذا انت مستعد للموت وهو يقول نحن لم نبايع النبي صلى الله عليه وسلم ان نموت. لان الموت ليس مطلوبا لذاته - [05:19:51](#)

وان ما بعناه على الا نفر من المعركة حتى ولو ادى الى موتنا. نعم. قال باب البيعة على الموت قال اخبرهم حدثنا حاتم ابن اسماعيل عن يزيد ابن ابي عبيد قال قلت لسلمة بن الاكوع قال - [05:20:05](#)

اي شيء بايعتم النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت. يقول لا في هذه الرواية السلامة يقول بايعنا على الموت. لكن حقيقة يجمع بين القولين هو لا منافاة بينهما. انه ليس المراد بايعنا على الموت انه لازم نموت. يعني بايعنا على الموت يعني - [05:20:15](#)

يعني على الثبات حتى ولو ادى ذلك الى الموت. فلا يتنافى بين قول جابر وسيرة من الاكواع والله اعلم. نعم. قال رحمه الله باب البيعة على الجهاد. قال احمد بن عمر بن سرح قال حدثنا - [05:20:30](#)

عمرو بن الحارث عن المشهامة ان عمرو بن عبد الرحمن بن امية بن اخيه يعلى ابن امية حدثه عن اباه واخبره ان يعلى ابن امية فقال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابي امية يوم الفتح. فقلت يا رسول الله بايع ابي على الهجرة - [05:20:40](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبايعوه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة. قطعت الهجرة بعد فتح مكة المكرمة هناك هجرة من مكة الى المدينة. فهذا معنى وقد انقطعت الهجرة. اي في تلك الفترة التي فتحت فيها مكة واصبحت للنبي صلى الله عليه وسلم ما عاد في هناك اجراء منها - [05:20:50](#)

اصبحت ارض اسلام لانها. وليس المراد ان الهجرة انقطعت الى يوم القيامة. هل هي باقية. نعم. قد اخبر عبيد الله بن سعد بن ابراهيم بن ابي سعد قال حدثنا عميق قال حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهامة قال حدثني - [05:21:06](#)

ابو ادريس الخولاني ان عبادة المصادقة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصاة من اصحابه تباعوني على الا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا بهتاننا - [05:21:16](#)

بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف من وفي فاجره على الله ومن اصاب منكم شيئا فعوقب به فهو له كفارة ومن اصاب من

ذلك شيئا ثم ستره الله فبره فامر به الى الله ان جاء عفا عنه وان جاء - 05:21:26

اعقب خالفه احمد بن سعيد قال اخبرني احمد بن سعيد قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن صالح بن كسان عن الحارث بن فضيل عن ابن شهابا حدثه عن عبادة ابن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا تبايعوا - 05:21:36

دعوني على ما بايع عليه النساء قال الا تسمى ببيعة النساء. الا تشركوا بالله شيئا؟ نعم. قال الا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا ولا تأتوا بهتان تفترونه بين ايديكم - 05:21:46

ولا تعصوني في معروف قلنا بلى يا رسول الله فبايعناه على ذلك فقال صلى الله عليه وسلم فمن اصاب بعد ذلك شيئا فنالته عقوبة فهو كفارة عوقب على جريمة في الدنيا - 05:21:56

هادي كفارة له ان شاء الله. ومن من زنا او ارتكب سرقة ولم ينل عقوبته في الدنيا فهو من اهل الكبائر الذين امرهم الى الله. ان شاء غفر له يوم القيامة - 05:22:06

انشأ عقبه على قدر مصيره. نعم. قال باب البعث على الهجرة. قال ابن عربي قال حدثنا حماد بن زيدان عن عطاء بن سابع عن ابيه عن عبدالله بن عمر ان رجل اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني جئتكم - 05:22:16

ابايعك على الهجرة ولقد تركت ابويا يبيكان قال ارجع اليهما فاضحكهما كما ابكيتهما. قال باب شأن الهجرة قال خرا الحسين ابن حريثة. قال حدثنا الوليد بن مسلم. قال حدثنا الازعي عن الزهري عن عطاء بن يزيد التي عن ابي سعيد ان - 05:22:26

سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال ويحك ان ان شأن الهجرة الشديد فهل لك من ابل شديد يعني تبعات شديدة انك تهاجر وتترك قومك واهلك ومالك وتقاتل مع المسلمين - 05:22:36

هل لك من ابل؟ قال نعم. قال فهل تؤدي صدقتها؟ قال نعم. قال فاعمل من وراء البحار. المراد بالبحار هنا القرى. يعني ما في داعي تهاجر عندي على المدينة. وهذا كلام - 05:22:48

يقال لشخص يستطيع ان يقيم شعائر الاسلام في منطقته وقادر على ان يقيم معالم الدين لاحظ قال هل تؤدي صدقتها؟ تمام؟ وقد تكون الهجرة اليه الى دار الاسلام قد تسبب له مفسد في حالته الخاصة - 05:22:58

وليس هذا حكما عاما. هذا حكم خاص لبعض من كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم من حاله ان الهجرة اليه قد تكون مفسده اكثر من مصالحها فالحكم العام وجوب الهجرة. نعم. قال فان الله عز وجل لن يترك من عملك شيئا. قال باب هجرة البالغة قال اخرج احمد ابن عبد الله ابن الحكم يقول حدثنا محمد بن جعفر قد حدثنا شعب عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن ابي كثير -

05:23:14

قال قال رجل يا رسول الله اي الهجرة افضل؟ قال ان تهجر ما كره ربك عز وجل. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهجرة

هجرتان هجرة للحاضر وهجرة البادي. فاما البادي فيجب اذا دعي ويطيع اذا امر - 05:23:34

واما الحاضر فهو اعظمهما بلية واعظمهما اجرا. قال باب تفسير البادي الذين يسكنون البدو. البدو ليست لا تعتبر ارض يعني فيها نظام اسلامي صحارى وقال البادي هجرته تكون انه اذا دعا الامام الى الجهاد يلتحق به - 05:23:44

تمام ويطيع الحاكم العام وان يبقى في باديته لا اشكال. اما الحاضر هو الذي يقيم داخل النظام الاسلامي فهذا لا هذا عليه تبعات لانه هذا خاضع للقانون قديما لما كانت البادية تعتبر صحاري واسعة. شو بدك تعمل في اللي جالس فيها؟ - 05:24:02

مريم تقولو غير هيك الله يسهل عليك اما الذين يقيمون داخل المجتمع المسلم فهؤلاء عليهم تبعات ومسؤوليات انهم يخضعون

للقانون. نعم. هذا باب تفسير الهجرة الاخضران حسين ابن منصور قال اجرهم اعظم. نعم - 05:24:18

على حدثنا المباشر من عبد الله قال حدثنا سفيان بن حسين عن يعلم ابن مسلم عن جابر بن زيد قال قال ابن عباس ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم واما بكر وعمر كانوا من المهاجرين لانهم هجروا المشركين وكان من الانصار مهاجرون لان المدينة - 05:24:32

كان دار شرك فجاءوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة. جميل هذا الاثر. يقول وكان من الانصار مهاجرون. كيف؟ كيف

الانصار كان منهم مهاجرون الذين باعوا ببيعة العقبة الاولى والثانية. هم عندهم فعلا هجرة. ليه؟ لان المدينة في تلك الفترة كانوا

وهؤلاء اتوا الى النبي صلى الله عليه وسلم الى مكة ليبياعوا. وهو يمثل المجتمع المسلم في تلك الفترة. وان كان ليس متمكنا. لكن اعتبروا من الانصار المهاجرين الذين بايعوا بيعة العقبة الاولى والثانية اعتبروا من الانصار المهاجرين سبحانه الله. نعم. قال باب الحث على الهجرة قال اخبرنا هارون ابن محمد ابن بكار ابن بلال عن محمد وهو ابن - 05:25:01

عيسى ابن سميع قال حدثنا زيد ابن واقد عن كثير ابن مرة ان ابا فاطمة يعني احدثه انه قال يا رسول الله حدثني بعمل استقيم عليه واعمله قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالهجرة فانه لا مثل لها. قال باب - 05:25:21

الهجرة من بلاد الكفار الى بلاد الاسلام من اعظم الثواب. نعم. قال باب ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة. وقد اخبر عبدالملك بن شعيب من التي عن ابيه عن جده قال حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عمر ابن عبد الرحمن ابن مينة ان اباه اخبره - 05:25:31

يعلى قال جئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم باي يوم الفتح فقلت يا رسول الله بايع ابي على الهجرة. فقال صلى الله عليه وسلم ابايه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة. الاخير محمد بن داوود قال حدثنا معلى بن الاسد قال حدثنا هيب بن خالد عن -

05:25:41

عن ابيه عن صفار الميمية قال قلت يا رسول الله انهم يقولون ان الجنة لا يدخلها الا مهاجر قال لا هجرة بعد فتح مكة ولكن جهاد ونية فاذا استنفرتهم فانفروا. اذا دعيتهم الى الجهاد - 05:25:51

استنفرت له فانفروا. نعم. قال اخبار اسحاق ابن المنصورى قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني المنصورى عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس قال قال صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لا هجرة ولكن جهاد ونية فاذا استنفرتهم فانفروا قال اخبر عمرو

بن علي - 05:26:01

عبد الرحمن قال حدثنا شعب عن يحيى بن هاني ولكن جهاد ونية لكن جهاد وان تنوي الخير دوما. تنوي ان تساعد المسلمين وان تنصر الاسلام. نعم. قال عمر عمر ابن الخطاب يقول لا هجرة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الاخير عيسى ابن مساور قد حدثنا

الوليد عبد الله بن علاء بن زبر عن بصري بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني عن عبدالله بن وقدان السعدي - 05:26:11

قال وفدنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلنا يطلب حاجة وكنت اخرهم دخولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني تركت من خلفي وهم يزعمون ان الهجرة قد انقطعت قال لا تنقطع الهجرة ما قتل الكفار - 05:26:31

الاخبار محمود بن خالد حدثنا مروان بن محمد قال حدثنا عبد الله بن علال بزبر قال حدثني بالبصر بن عبيد الله عن ابي ادريس الخولاني عن حساء بن عبدالله الضمري عن عبدالله بن سعدية قال وافدنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل اصحابه -

05:26:41

فقد حاجتهم وكنت اخرهم دخولا فقال حاج فقال حاجتك فقلت يا رسول الله متى تنقطع الهجرة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنقطع الهجرة ما قتل الكفار فهذا يدل على ان ما دام هناك مجتمع - 05:26:51

عن كافر ومجتمع مسلم ستبقى الهجرة قائمة الى يوم القيامة من المجتمع الكافر للمجتمع المسلم. واما الاحاديث السابقة التي لا هجرة بعد الفتح فهي خاصة اي لا هجرة من مكة - 05:27:01

بعد فتحها لانها اصبحت دار اسلام فعليك ان تفهم هذه القضية. نعم. قال باب البيعة فيما احب وكره. قال اخبرني محمد بن قدامة عن جرير عن المغيرة عن ابي واله والشعبي قال قال جرير. اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له بلى - 05:27:14

على سمع وطاعة فيما احبته فيما كرهت. قال النبي صلى الله عليه وسلم اوتستطيع ذلك يا جرير او تطيق ذلك؟ قال قل فيما استطعت فبايعني والنصح والنصح ان تقول في بيعتك؟ فيما - 05:27:27

لأنك قد تعجز عن اداء كل ما يطلبه منك الحاكم. نعم. قال باب البيعة على فراق المشرك قال اخبرهم بشر ابن خالد قال حدثنا غنة عن شعبة عن سليمان عن ابي وائل عن جرير قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 05:27:37

صلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل مسلم وعلى فراق المشرك. الاخبار محمد بن يحيى بن محمد. قال حدثنا الحسن بن الربيع قال حدثنا

ابو عنش عن ابي وائل عن ابي نخيلة عن جرير قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو - [05:27:47](#)

الاخبار محمد بن قدامة الحدث الجليل عن منصور عن ابي وائل عن ابي نخيلة البجلي قال قال جرير اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبائع فقلت يا رسول الله ابسط يدك حتى ابايحك واشترط علي فانت اعلم قال وبيعك على ان تعبد - [05:27:57](#)

الله تقيم الصلاة وتؤدي الزكاة وتناصح المسلمين وتفارق المشركين. قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم. قال حدثنا غندر قال اخبرنا معمر؟ قال اخبرنا ابن شهاب. قال عن ابي عن ابي ادريس الخولاني قاسم - [05:28:07](#)

المسابقة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحظة فقال ابايحكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تأتوا بهتاناً تفترونه بين ايديكم وارجلكم. قال ولا تعصوني في معروفهم فمن وفى - [05:28:17](#)

امنكم فاجره على الله. ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب فيه فهو الطهور هو ومن ستره الله. فذاك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له. ارباب بيعة النساء قال سميت بيعة النساء لانه - [05:28:27](#)

يذكر فيها القتال والجهاد في سبيل الله. نعم. الاخبار يا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن ايوب عن محمد عن امية عطية قالت لما اردت ان ابايح رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت يا رسول الله ان امرأة ان امرأة اسعدتني - [05:28:37](#)

في الجاهلية افازها فاسعدها تماجئك معنا قضية الاسعاد وهاي بين النساء اللي كانت في الجاهلية. النبي صلى الله عليه وسلم هنا اذن لام عطية ان تسعد تلك المرأة بالنيابة والو قال البعض هي استأذنت ان تسعدها قبل ان تبايح على الاسلام. فاذن لها. فكثير من العلماء قالوا هذا من خواصها. يعني هذه خاصة فيها - [05:28:47](#)

وليس للناس بعدها ان يسعدوا احدا تمام فهذه من خصائص ام عطية ان اذن لها ان تسعد صديقاتها. والبعض قال لا الاسعاد هنا بمعنى مجرد البكاء. لكن الحقيقة لا يظهر هذا انه ما فائدة ذلك يعني - [05:29:10](#)

انت تستأذني اذا كان مجرد بكاء؟ نعم. قال اذهبي فاسعديها يعني، قالت فذهبت قال فذهبت فاسعدتها. قال ثم جئته بايعهم على عدم النياحة بتذكره فهي قالت بروح بسعدها بعد ما باعك على عدم النياحة وبعيدها. نعم. قال اخبرنا الحسن بن احمد قال حدثنا ابو الربيع قال اخبرنا حماد قال حدثنا ايوب عن محمد عن ام عطية قال اتخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعة على ان - [05:29:23](#)

نوح. الاخبار محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن قد حدثنا سفيان عن محمد بن المنكر عن اميمة بنت رقيقة انها قالت اتية النبي صلى الله عليه وسلم في في نسوة من الانصار نبايعهم فقلنا يا رسول الله نبايعك على الا نشرك بالله شيئا - [05:29:43](#)

لا نسق ولا نزي ولا نأتي بهتاناً نفتريها نفتريه بين ايدينا ورجولنا ولا نعصيك في معروف. قال فيما استطعتن وواطقتن. قالت قلن الله ورسوله ارحم بنا هلم نبايعك يا رسول الله - [05:29:53](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لا اصافح النساء انما قلتي لمئة امرأة كقول لا يجوز للرجل ان يصادف المرأة الاجنبية. نعم. قال او مثل قول لامرأة واحدة الباب - [05:30:03](#)

من به عاهة قال اخبرنا زياد ابن ايوب قد حدثنا هشيم عن علي بن عطاء عن رجل من اهل الشريد يقال له عمرو عن ابيه قال كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فقد بايعته. قال باب - [05:30:13](#)

قد يكون هذا من باب الا تنتقل عدوى لم يبايعوا لانه مريض مجذوم الذي يظهر قانون الا تنتقل العدوى. نعم. ارباب بيعة الغلام. كيف نجمع بينه وبين حديث لا عدوى هذا يحتاج الى شرح. هل اخبره عبدالرحمن بن محمد بن سلام؟ قال اخبرها عمر ابن يونس عن عكرمة ابن - [05:30:23](#)

فرع الهرماس ابن زياد مدته يديه الى النبي صلى الله عليه وسلم وانا غلام يبايعني فلم يبايعني لان الصبي لا يبايع. ليه؟ لان البيعة لها التزامات الصبي بعد ليس مؤهلا لهذه الالتزامات. نعم. قالوا باب بيعة المماليك الاخبار ان كنت بتقرأ حديثا ليث عن ابي الزبير عن جابر قال جاء عبد فبايع النبي صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولا يشعر النبي صلى الله عليه وسلم انه عبد فجاء -

سيده يريدہ فقال النبي صلى الله عليه وسلم بعنيہ فاشتراه بعبدين ثم لم يبايع احدا حتى يسأله عبد هو. العبد لا يبايع لانه تبع لسيدہ. نعم. انا باب استقالة البيعة استقالة البيعة - 05:30:58

ان شخص بايع النبي صلى الله عليه وسلم او الحاكم ويقول اقلني هاي البيعة خلص بدي افسخها. هل يجوز ذلك؟ لا يجوز. نعم. قال اخبرهم كتبت عن مالك عن محمد بن منكر - 05:31:08

جابر ابن عبد الله ان عربيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعكم بالمدينة. فجاء الاعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابي ثم جاءوا فقال بدي افسخ البيعة - 05:31:18
نعم غلق لي بيعتي فابي فخرج الاعرابي فقال رسول الاعرابي دون ان يستأذن النبي عليه الصلاة والسلام. فقال صلى الله عليه وسلم ان المدينة كالكير. الكير هو تبع الحداد الذي ينفخ به تنفي الخبث وتنصع طيبها. يعني طيبها يبقى فيها ناصعا ابيض ما عليه ملاحظات - 05:31:28

قال باب المرتد عربيا بعد الهجرة قال اخبر حدثنا حازم بن اسماعيل عن زيد ابن ابي عبيدة عن سلمة ابن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت على عقبيك وذكر كلمة معناها وبدوت قال لا ولكن - 05:31:47

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في هذا النبي صلى الله عليه وسلم اذن له رسالة بن الاكوع ان يعود الى البادية بعد وفاته استأذن النبي صلى الله عليه وسلم ان يرجع الى البادية. هذا اذن خاص له لا اشكال فيه. مما يدل على ان من لم يأذن له النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز ان يفارق المجتمع المسلم - 05:31:57

ذهب الى البادية مرة اخرى. طيب قال باب البيعة فيما يستطيع الانسان قال خبرا كتبت قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار واخبرنا علي بن حجر قال عن اسماعيل عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نبايع رسول الله صلى - 05:32:14
قسم السمع والطاعة ثم يقول فيه ما استطعت. قال علي فيما استطعتم. قال اخبرنا الحسن بن محمد. قال حدثنا الحجاج عن امي جريجة. قال اخبرني موسى ابن عقبة عن عبد الله ابن دينار. عن ابن عمر قال كنا حين نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول - 05:32:24

لنا فيما استطعتم قال اخبرنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا هشيم وقد حدثنا سيار عن الشعبي عن جرير بن عبد الله قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على سمع طاعة فلقنني فيما استطعت والنصح لكل مسلم - 05:32:34
سفيان عن محمد بن كدر عن اميمة بنت رقيقة قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة فقال لنا فيما استطعتن جزاكم الله خيرا مكتبي بهذا القدر اليوم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 05:32:44
غراس العلم طريقك نحو علم شرعي راسخ - 05:32:57